الدكتور الحبيب الجنحاني

التحول الاقتصادي والاجتماعي
في مجتمع صدر الإسلام

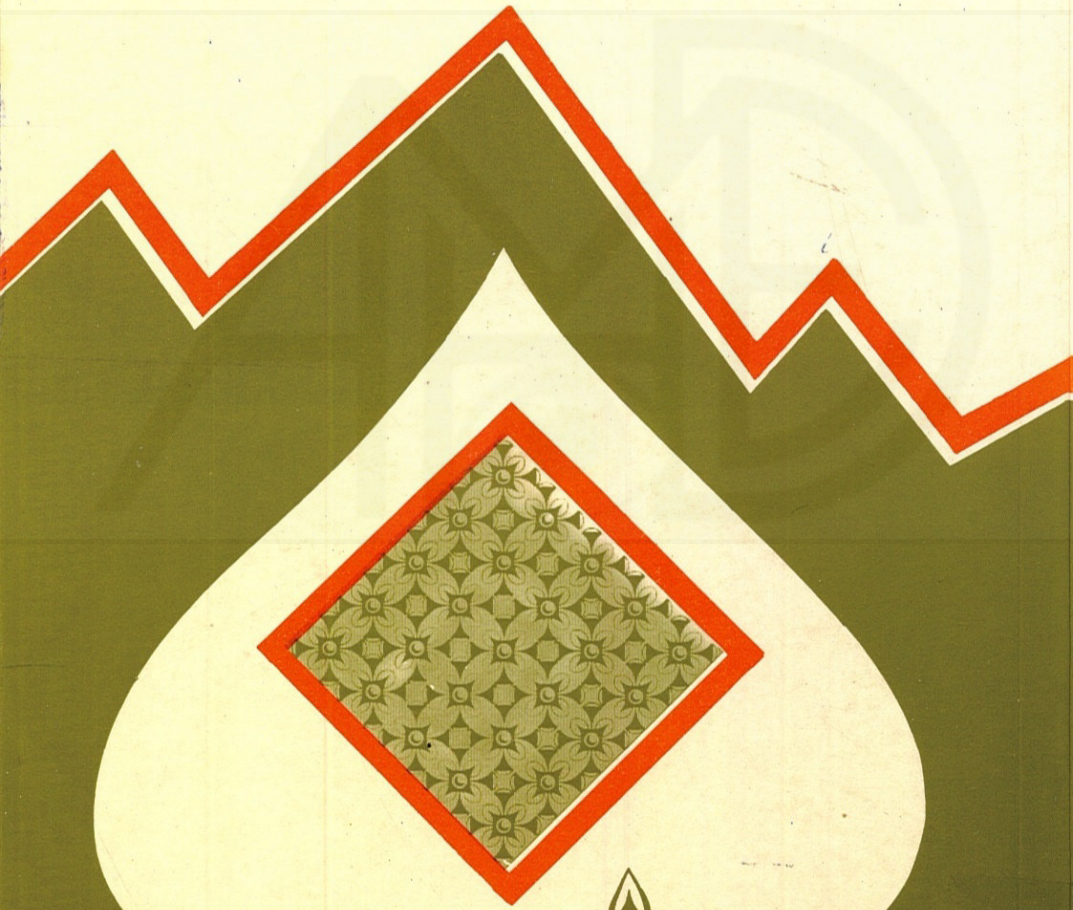

دار الغرب الإسلامي
بيروت - لبنان

التحول الاقتصادي والاجتماعي
في مجتمع صدر الإسلام

تأليف
الدكتور الحبيب الجنحاني

دار الغرب الإسلامي
بيروت - لبنان

جميع الحقوق محفوظة

الطبعة الأولى
1985

دار الغرب الإسلامي
ص. ب: ١١٣/٥٧٨٧
بيروت - لبنان

بسم الله الرحمن الرحيم

تقديم

أضع بين يدي القارىء الكريم هذه الدراسة عن مرحلة خطيرة من مراحل تاريخ المجتمع العربي الإسلامي: مرحلة صدر الإسلام، والعصر الراشدي، بصفة أدق، فهي مرحلة التأسيس التي اتخذها المسلمون ـ وما يزالون ـ قدوة، ونموذجاً يحتذى، آملاً أن تسهم في إلقاء أضواء جديدة على القضايا الاقتصادية والاجتماعية لهذه المرحلة.

إنني أؤمن عميق الإيمان بأنه لا يمكن فهم القضايا السياسية الكبرى التي عاشها مجتمع صدر الإسلام بدون التعرّف إلى التطوّر الذي عرفته الحياة الاقتصادية، وما رافق هذا التطوّر من تحوّل عمراني، سكاني، اجتماعي كان له أثر بيّن في تاريخ المجتمع العربي الإسلامي.

وأود في نهاية هذا التقديم الموجز الإشارة إلى النقاط التالية:

أولاً: إنّي لا أعتبر الآراء الواردة حول كثير من القضايا المطروحة في الدراسة إجابة نهائية عنها، راجياً أن تحظى بعض الإشكاليات بمزيد من التمحيص والتفصيل في دراسة أخرى.

ثانياً: نظراً لدقة كثير من المسائل من جهة، ولعسر الوصول إلى النصوص المتعلقة بها بالنسبة لغير المختصين من القراء من

جهةٍ ثانية فقد حرصت على ذكر عدد منها في الهوامش موضحاً بها بعض الإشارات السريعة الواردة في صلب النص.

ثالثاً: إن هذا التأليف يضم مجموعة من الدراسات قد كتبت في فترات متعدّدة لبحث قضيّة معيّنة، ولكنها جميعاً تتناول مجتمع صدر الإسلام، وهو موضوع دراسة أكثر شمولاً، وأشدّ تفصيلاً نسأل الله العون على إتمامها.

والله تعالى ولي التوفيق،

الحبيب الجنحاني
كلية الآداب والعلوم الإنسانية
تونس

تونس ربيع الأول 1405هـ
ديسمبر 1984 م

التنظيم الاقتصادي والمالي
في العصر الراشدي

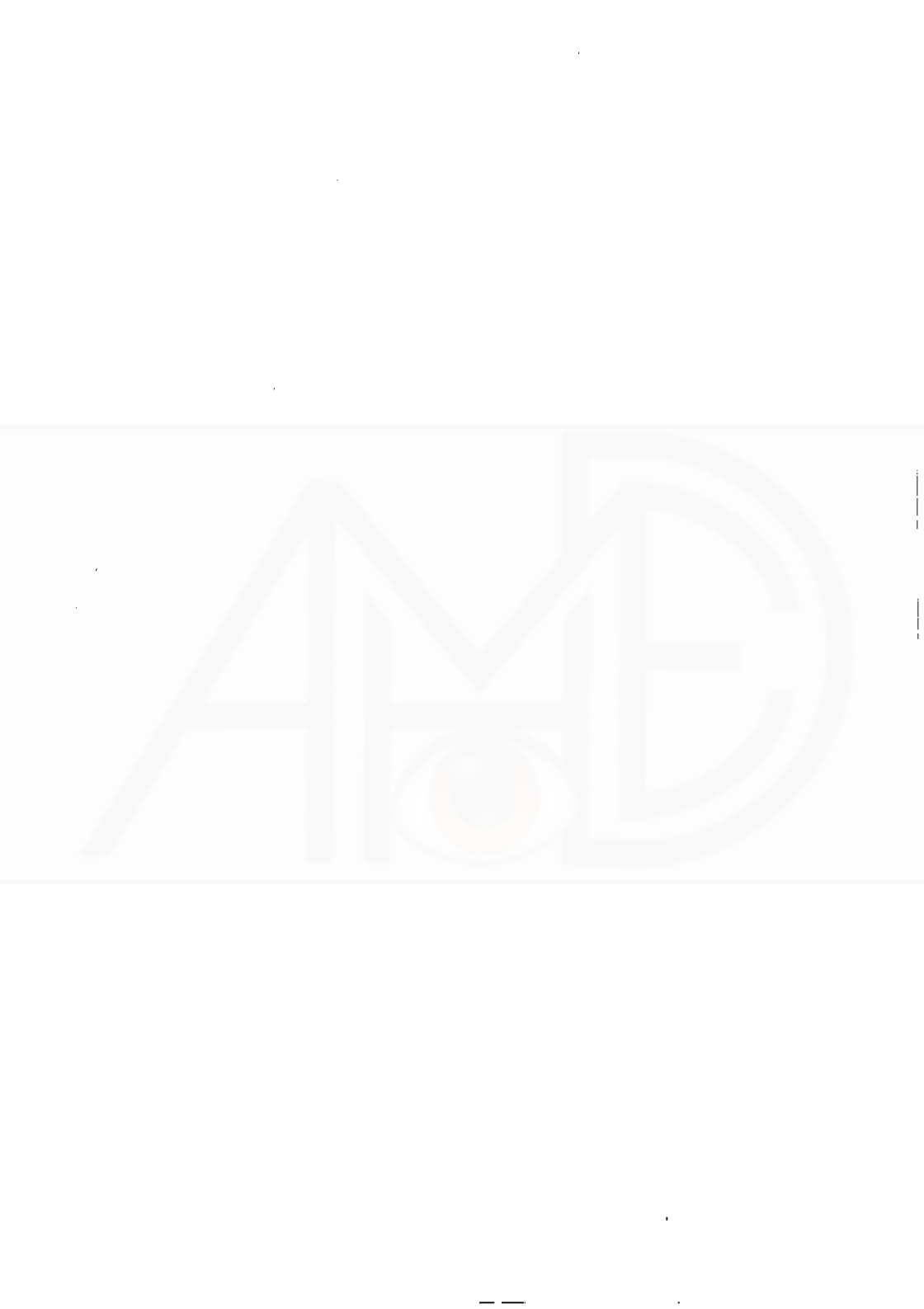

أود أن أمهّد في مطلع هذه الدراسة بملاحظات عامة، ذات طابع تنظيري:

أولاً: إن الدراسات الحديثة عن العصر الراشدي عديدة، ومتنوعة، ولكن جلّها يتناول الجوانب الدينية، والسياسية العسكرية، والاجتماعية، أما الدراسات التي تعالج قضايا التنظيم الاقتصادي عامة، والمالي خاصة للمجتمع الإسلامي في هذه الفترة المبكّرة فهي قليلة.

ثانياً: إنني أميل إلى الاعتقاد بأنه من الصعب فهم كثير من القضايا الخطيرة التي واجهت الدولة الإسلامية الناشئة في المدينة، وما نتج عن ذلك من تحوّل جذري في هياكل المجتمع العربي الإسلامي دون التعرّف بدقة إلى أساليب التنظيم الاقتصادي والمالي التي برزت في المدينة غداة هجرة الرسول عليه الصلاة والسلام إليها، وما مرت به هذه الأساليب من تطوّر وتحوّل.

إن المصادر الأولى المعروفة مثل أنساب الأشراف للبلاذري،

وتاريخ الطبري، وكتب الطبقات، ومصادر السياسة المالية في الإسلام تحتاج إلى قراءة جديدة لمزيد التعمّق في البحث عن أسس المجتمع الإسلامي، وهناك نوع آخر من المصادر لم تعتمد في دراسة نشأة الهياكل الاقتصادية اعتماداً كافياً، وأعني بذلك كتب الأصول، وتصانيف فقه المعاملات[1].

ثالثاً: إن المعرفة العلمية الموضوعية لهذه الجوانب بالذات في التراث العربي الإسلامي تجعلنا ندرك عمق التجربة، وروح الاجتهاد، ونجاعة الشورى، والعمل الجماعي في مواجهة المسلمين لقضايا عصرهم في هذه المرحلة الرائدة من التاريخ الإسلامي.

وتنطلق محاولة التعرّف هذه من دراسة سمات المجتمع التجاري القرشي، وتناقضاته الاقتصادية والاجتماعية.

ونودّ في هذا الصدد إبراز أهمية العامل الجغرافي في فهم الحياة الاقتصادية في الجزيرة العربية أولاً، ثم في الأقاليم الإسلامية الجديدة ثانياً، فقد كانت الحياة الاقتصادية في الجزيرة العربية في صدر الإسلام تقوم أساساً على الأنشطة التالية:

ـ نشاط المزارعين المستقرين في الواحات في الشمال والوسط

(1) من المؤلفين المعاصرين النادرين الذين استعملوا هذا النوع من المصادر المرحوم الشيخ عبد الحي الكتاني في كتابه «التراتيب الإدارية»، بيروت 1347 هـ، جزآن، فقد جمع فيه مادة ثريّة بطريقته التقليدية في التأليف.

مثل المدينة، وخيبر، وفدك، ومدائن صالح، وتبوك، أو في منطقة اليمن، والمناطق الخصبة على سواحل البحر الأحمر، وبحر عمان.

ـ النشاط الرعوي، ويشمل تربية الماشية، والمساهمة أيضاً في نشاط قوافل النقل.

ـ تجارة القوافل ـ وكان القرشيون سادتها ـ وهي تجارة بعيدة المدى تربط بين التجارة البحرية في الموانىء الجنوبية للجزيرة وبين المناطق الساسانية والبيزنطية في الشمال، أي بين منطقتين خطيرتين من مناطق التجارة الدولية: منطقة البحر الأبيض المتوسط، ومنطقة المحيط الهندي.

وهكذا فقد أصبح العالم الإسلامي بعد حركة الفتح يشكل وحدة ديناميّة بين هذيْن المجالين الاقتصاديين الكبيرين: المحيط الهندي والبحر الأبيض المتوسط اللذين اتّحدا في العصر الهليني، ثم انفصلا إلى عالَميْن متنافسين، وقد انصهرت المنطقتان من جديد بفضل الفتح الإسلامي، وأصبحتا تمثّلان منطقة اقتصاديّة موحّدة، متكاملة تحت راية الإسلام[2]، وبذلك أضحى

(2) انظر في هذا الصدد: موريس لومبار، الإسلام في فجر عظمته، دمشق، منشورات وزارة الثقافة والإرشاد القومي، 1979، ص 18 وما يليها؛ عبد العزيز الدوري، مقدمة في تاريخ صدر الإسلام، بيروت 1961، المطبعة الكاثوليكية، ص 28 وما بعدها.
وانظر عن دور العامل الاقتصادي في حركة الفتح: المصدر نفسه، ص 45 وما بعدها.

المجتمع الإسلامي يمثل قلب تقاطع المسالك الكبرى للتجارة الدولية عصرئذ.

وبرزت نوى مدينية في المناطق البيزنطية والساسانية المفتوحة يحيط بها حزام زراعي يسدّ الحاجات الاستهلاكية الجديدة للأمصار الناشئة، ولمدن الحجاز، ولا سيما عاصمة الدولة الناشئة: المدينة.

ولقد عزّز مخزون الذهب الآتي من القصور الساسانية، ومن الكنائس البيزنطية القوة الاقتصادية للعالم الإسلامي إثر الفتوحات، ومن المعروف أن معالم هذا التطور قد بدأت تبرز منذ العصر الراشدي.

ولا مناص من التساؤل في نهاية هذه الملاحظة عن السمة الأساسية لاقتصاد الجزيرة العربية خلال الفترة التي ندرسها هنا (1-40 هـ /622-661 م)؟

إنني أميل إلى الاعتقاد أنه اقتصاد رعوي بالرغم من أهمية النشاط التجاري، ولا نغفل عن الإشارة هنا إلى أن النشاط التجاري كاد يقتصر في هذه المرحلة على أسواق المدن الرئيسيّة في الحجاز مثل مكة والمدينة، وعلى أسواق الأمصار الإسلامية الجديدة.

رابعاً: إن لسمات المرحلة التأسيسية لنواة المجتمع العربي الإسلامي في المدينة، وتنظيم شؤون الناس في شتّى مجالات الحياة اليومية في هذا المجتمع شأناً وأيّ شأن في إرساء قواعد الدولة الإسلامية الناشئة، فقد كانت هياكلها ـ رغم

بساطتها ـ دقيقة، واضحة، وأصبحت قدوة للمسلمين في جميع العصور، ولا غرو فقد وضعت أسس مفاهيم، وقيم ثابتة للمجتمع الإسلامي.

وتمثّل المفاهيم الاقتصادية الجديدة أصلاً من أصول الرؤية الإسلامية للمجتمع. إنه من الطبيعي أن تتأثّر هذه المفاهيم بالمعطيات الاقتصادية لمجتمع الجزيرة قبيل ظهور الدعوة، أو للأقاليم الجديدة قبيل الفتح، ولكنها تعتبر جديدة ـ في نظرنا ـ لأنها أصبحت تمثّل أسّاً راسخاً من أسس نظرة شمولية متكاملة.

ونذكر من هذه المفاهيم الغنيمة؛ «فكانت أول غنيمة غنمها أصحاب محمدﷺ» هي غنيمة سرية عبدالله بن جحش سنة 2 للهجرة[3]، وأثناء معركة غزوة بدر في نفس السنة خرج رسول اللهﷺ إلى الناس فحرّضهم، ونفل كلّ امرىء منهم ما أصاب[4]، ونزلت إثر ذلك سورة «الأنفال» (مدنيّة رقم 8)، فقد رُوي عن أبي أمامة الباهلي، قال: «سألت عبادة بن الصامت عن الأنفال، فقال: فينا معشر أصحاب بدر نزلت، حين اختلفنا في النفل، وساءت فيه أخلاقنا، فنزعه الله من أيدينا، فجعله إلى رسوله، فقسّمه رسول اللهﷺ بين المسلمين عن بواء ـ يقول على السواء ـ فكان في ذلك تقوى الله وطاعة رسوله، وصلاح

(3) الطبري، تاريخ الرسل والملوك، القاهرة، دار المعارف 1960-1969، ج. 2، ص 414.

(4) المصدر نفسه، ص 448.

ذات البين»[5]، ثم قسّمت الغنائم حسب الآية الكريمة ﴿واعلموا أنما غنمتم من شيء فإن لله خمسه وللرسول ولذوي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل إن كنتم آمنتم بالله...﴾[6]، وكان أول خمس قبضه رسول اللهﷺ في غزوة بني قينقاع سنة2 للهجرة[7].

ومنها مفهوم الصدقة، فقد فرضت الصدقات في السنة التاسعة للهجرة، وفرق فيها رسول اللهﷺ عماله على الصدقات، وحدّدها في رسالته إلى ملوك حمير قائلاً:

«... وما كُتب على المؤمنين من الصدقة من العقار عشر ما سقت العين، وما سقت السماء، وكلّ ما سقي بالغرب نصف العشر، وفي الإبل في الأربعين ابنة لبون، وفي ثلاثين من الإبل ابن لبون ذكر، وفي كل خمس من الإبل شاة، وفي كل عشر من الإبل شاتان، وفي كل أربعين من البقر بقرة، وفي كل ثلاثين من البقر تبيع، جذع أو جذعة، وفي كل أربعين من الغنم سائمة وحدها شاة»[8].

ومنها مفهوم العشر، والفيء، والجزية، والخراج، وغيرها من المفاهيم الاقتصادية الأساسية[9].

(5) المصدر نفسه، ص 458.

(6) السورة 8، الآية 41.

(7) الطبري، سبق ذكره، ج 2، ص 481.

(8) المصدر نفسه، ج 3، ص 121.

(9) راجع عن هذه المفاهيم مصادر السياسة المالية في الإسلام: أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم، كتاب الخراج، القاهرة، المطبعة السلفية، =

خامساً: إن تنظيم شؤون الاقتصاد في المجتمع الإسلامي ينطلق من ضرورة التوفيق بين احترام ثمرة المجهود الشرعي للفرد، وبين مصلحة المجتمع، وما تقتضيه هذه المصلحة من القضاء على جميع مظاهر الاستغلال، والثراء الفاحش، وأسباب الانتفاضات الاجتماعية الناتجة عن اتساع الهوّة بين الفئات الاجتماعية.

إن الدارس للحياة الاقتصادية في عصر الخلفاء الراشدين يقف على نظرة واضحة في تحقيق العدل الاجتماعي، وتضامن جميع فئات المجتمع الإسلامي. ولا غرابة في ذلك فقد بادرت فئات الضعفاء والمساكين بنصرة الدعوة الجديدة، سأل هرقل ملك الروم أبا سفيان بن حرب عن أتْباع الرسول عليه الصلاة والسلام قال:

«فأخبرني عن أتباعه منكم، من هم؟ قال: قلت الضعفاء والمساكين والأحداث من الغلمان والنساء، وأما ذوو الأسنان والشرف من قومه، فلم يتّبعه منهم أحد»[10]، وقد كان عامة المسلمين الأوائل من الفقراء، قال الرسولﷺ لعدي بن حاتم:

«يا عدي بن حاتم، إنما يمنعك من الدخول في هذا الدين

= 1352 هـ؛ قدامة بن جعفر، الخراج وصناعة الكتابة، بغداد، وزارة الثقافة والإعلام 1981؛ أبو عبيد القاسم بن سلام، كتاب الأموال، القاهرة، مكتبة الكليات الأزهرية، 1968؛ الماوردي، الأحكام السلطانية، القاهرة، 1298 هـ؛ أبو يعلى محمد بن الحسين الفراء، الأحكام السلطانية، القاهرة، مصطفى البابي الحلبي 1966، وغيرها.

(10) الطبري، ج 2 ص 648.

ما ترى من حاجتهم! (يعني المسلمين) فوالله ليوشكنّ المال يفيض فيهم حتّى لا يوجد من يأخذه. . .»[11].

فقد جاءت الدعوة الجديدة تقاوم مظاهر الثراء الفاحش في نطاق رؤيتها الاقتصادية، وذلك بالرغم من احترامها للملكية الخاصة، فقد روى إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن أبيه عن رسول اللهﷺ أنه قال:

«يا بن عوف إنك من الأغنياء، ولن تدخل الجنة إلّا زحفاً فأقرض الله يطلق لك قدميك قال ابن عوف وما الذي أقرض الله يا رسول الله قال تبدأ بما أمسيت فيه قال أمن كلّه أجمع يا رسول الله قال نعم قال فخرج ابن عوف وهمّ بذلك فأرسل إليه رسول اللهﷺ فقال إن جبريل قال مر ابن عوف فليضف الضيْف، وليطعم المسكين وليعط السائل ويبدأ بمن يعول فإنه إذا فعل ذلك كان تزكية ما هو فيه»[12].

واتخذ الإسلام من الصدقة وسيلة لتوزيع الثروة توزيعاً أقرب ما يكون من العدل الاجتماعي، فقد سُمع يزيد بن شريك الفزاري يقول: «أنا في زمن عمر بن الخطاب أرعى البهم، قلت من كان يبعث عليكم؟ قال مسلمة بن مخلد وكان يأخذ الصدقة من أغنيائنا فيردّها على فقرائنا»[13].

---

(11) المصدر نفسه، ج 3، ص 115.

(12) ابن سعد، كتاب الطبقات الكبير، ليدن، 1321 ج 3، القسم الأول، ص 93.

(13) المصدر نفسه، ص 234.

وتحتل مصلحة الجماعة والأمة المرتبة الأولى أيام الأزمات والمحن، فقد فكّر عمر بن الخطاب رضي الله عنه عام مجاعة الرمادة في إسكان المعوزين والجائعين النازحين من البادية في بيوت من حالته أحسن من أهل المدينة، فقد حدّث عبيد الله ابن عمر عن نافع عن ابن عمر: «أن عمر قال لو لم أجد للناس من المال ما يسعهم إلّا أن أدخل على كل أهل بيت عدّتهم فيقاسمونهم أنصاف بطونهم حتّى يأتي الله بحيا فعلت فإنهم لن يهلكوا على أنصاف بطونهم»[14].

ولما لاحت بوادر الثراء بعد بداية الفتوحات قلق الخلفاء الراشدون، وخشوا أن يؤدّي اتساع الهوة بين الفئات الاجتماعية إلى الفتنة والاضطراب؛ فقد رُوي عن عبد الرحمن بن عوف أنه قال:

«دخلت يوماً على أبي بكر الصديق رحمة الله عليه في علّته التي مات فيها، فقلت له: أراك بارئاً يا خليفة رسول الله، فقال: أما أني على ذلك لشديد الوجع، ولما لقيت منكم يا معشر المهاجرين أشدّ علي من وجعي.

إني ولّيت أموركم خيركم في نفسي، فكلكم ورم أنفه أن يكون له الأمر من دونه، والله لتتخذن نضائد الديباج وستور الحرير، ولتألمنّ النوم على الصوف الأذربي كما يألم أحدكم النوم على حسك السعدان، والذي نفسي بيده لأن يقدّم أحدكم

(14) المصدر نفسه، ص 228.

فتضرب عنقه في غير حدّ خير له من أن يخوض غمرات الدنيا، يا هادي الطريق جرت، إنما هو والله الفجر، أو البحْر»[15].

ويبلغ الأمر حدّاً في نهاية خلافة عمر رضي الله عنه يجعله يقول جملته الشهيرة:

«لو استقبلت من أمري ما استدبرت، لأخذت فضول أموال الأغنياء، فقسّمتها على فقراء المهاجرين».

يميل كثير من الدارسين لفترة صدر الإسلام إلى إبراز المشاكل السياسية والصراع بين مفاهيم جاهليّة مثل مفهوم القبيلة، ومفاهيم إسلامية جديدة مثل مفهوم الأمة في تحليلهم لبداية التحوّل الذي عرفه نظام الدولة الإسلامية ابتداء من خلافة عثمان رضي الله عنه، ولكننا نعتقد أن أشد مظاهر ذلك التحول خطورة ما يتصل منه بالتحوّل في الرؤية الاقتصاديّة، والتجاوز في تطبيق كثير من المفاهيم الاقتصادية التي تمثّل أسس تلك الرؤية، فلا غرابة ـ إذن ـ أن يكون الإصلاح المالي الذي حاول إدخاله عمر بن عبد العزيز على هياكل الدولة الأموية اقتداء بتجربة العصر الراشدي أعمق الأعمال التي قام بها، وأخطرها شأناً[16].

* * *

(15) الكامل للمبرد، القاهرة، دت، ج 1، ص 6 وما يليها؛ الطبري، ج 3، ص 429 وما يليها.

(16) انظر كتابنا: «دراسات مغربية في التاريخ الاقتصادي والاجتماعي للمغرب الإسلامي»، بيروت، دار الطليعة، 1980، ص 22.

لنحاول ـ بعد هذه الملاحظات التمهيدية ـ التعرّف عن كثب إلى أبرز مظاهر الحياة الاقتصاديّة والماليّة في العصر الراشدي.

إنّ اتساع نطاق الدولة الإسلامية الفتيّة بعد بداية مرحلة الفتوحات، وهجرة القبائل إلى الأمصار الجديدة فرض التفكير في إنشاء هياكل إدارية، ومالية تضبط شؤون الدولة والرعيّة، فأنشأ عمر رضي الله عنه الدواوين، «وهو أول من دوّن للناس في الإسلام الدواوين، وكتب الناس على قبائلهم وفرض لهم العطاء»[17]، وكانت هذه الهياكل بسيطة جدّاً يشرف عليها الخليفة بنفسه فقد رفض عمر أن يتّخذ كاتباً قاراً يقوم له بشؤون الديوان، حدث أبو الدهقانة قال: «قيل لعمر بن الخطاب: إن ها هنا رجلاً من الأنبار له بَصَر بالديوان، لو اتخذته كاتباً! فقال عمر: لقد اتخذت إذا بطانة من دون المؤمنين»[18]، ولم يكن الديوان في هذه المرحلة المبكرة يعني هيكلاً إداريّاً أو ماليّاً، كما تطوّر فيما بعد، بل يفهم من النصوص أنه كان مجرّد سجل يتضمّن أسماء المسلمين الذين لهم الحق في العطاء، فقد حدث حزام بن هشام الكعبي، عن أبيه قال: «رأيت عمر بن

---

(17) الطبري، ج 4، ص 209.

راجع عن أسباب تدوين الدواوين، وطريقة توزيع العطاء: المصدر نفسه، ص 209 وما بعدها؛ ابن سعد، سبق ذكره، ج 3، القسم الأول، ص 202 وما يليها ص 212 وما بعدها؛ الجهشياري، كتاب الوزراء والكتاب، القاهرة، مصطفى البابي الحلبي، 1938، ص 16 وما يليها.

(18) الطبري، ج 4، ص 202.

الخطاب رضي الله تعالى عنه يحمل ديوان خزاعة حتى ينزل قديداً فنأتيه بقديد، فلا يغيب عنه امرأة بكر ولا ثيّب، فيعطيهن في أيديهن، ثمّ يروح فينزل عسفان، فيفعل مثل ذلك أيضاً حتى توفي»[19]. أما في الأمصار الجديدة حيث قسّمت الخطط على قبائل مختلفة فقد كان العطاء يوزع عن طريق العرفاء والنقباء والأمناء بعد أن تمّت عملية تعريف الناس[20]. قال عطية ابن الحارث: «قد أدركت مائة عريف، وعلى مثل ذلك كان أهل البصرة، كان العطاء يدفع إلى أمراء الأسباع وأصحاب الرايات، والرايات على أيادي العرب، فيدفعونه إلى العرفاء والنقباء والأمناء، فيدفعونه إلى أهله في دورهم»[21]، وقد تطوّر مفهوم العطاء وأسلوب توزيعه من عهد الرسول عليه الصلاة والسلام إلى عهد عمر، ولكن هدفه الأساسي لم يتغير، أولاً فهو مال الله، يجب أن يوزع على المسلمين، فلكل مسلم الحق فيه، ولذا يجب أن يصله، وإن بقي في بيته[22]، وثانياً فقد فرضت الأعطية والأرزاق لأهل المدينة، وللقبائل التي هاجرت إلى الأمصار الجديدة لئلا يشغل المسلمين أيّ شيء عن الجهاد والقتال في سبيل الدعوة الجديدة، وقد فكّر عمر رضي الله عنه في آخر خلافته في تغيير طريقة التوزيع، فقد رُوي عن زيد بن أسلم عن أبيه قال: «سمعت عمر بن الخطاب يقول والله لئن بقيت إلى هذا العام

(19) المصدر نفسه، ج 4، ص 210 وما يليها؛ ابن سعد، ج 3، القسم الأول، ص 214.

(20) راجع عن «إعادة تعريف الناس» الطبري، ج 4، ص 49.

(21) المصدر نفسه.

(22) راجع خطبة عمر: المصدر نفسه، ج 4 ، ص 216.

المقبل لألحقنّ آخر الناس بأولهم، ولأجعلنّهم رجلاً واحداً»[23].

وبالرغم من بساطة هذا التنظيم المالي فقد كان دقيقاً، يهدف إلى تحقيق العدالة في التوزيع، فقد قال عمر: «والله لئن بقيت ليأتين الراعي بجبل صنعاء حظه من هذا المال وهو مكانه»[24]، وروى سلمان أن عمر قال له: «أملك أنا أم خليفة؟ فقال له سلمان: إن أنت جبيت من أرض المسلمين درهماً أو أقل أو أكثر، ثم وضعته في غير حقه، فأنت ملك غير خليفة، فاستعبر عمر»[25].

إن السياسة المالية هي ـ إذن ـ محك الحكم على طبيعة النظام السياسي؛ فلا غرابة أن نجد خليفتي رسول اللهﷺ أبا بكر وعمر يوليان السياسة المالية عناية كبرى، ويضعان مقاييس دقيقة لأساليب التصرّف في أموال الأمة، وقد أصبح التساهل في تطبيقها سبباً رئيسياً في التململ والنقمة كما سنرى ذلك في خلافة عثمان رحمه الله.

لم ينشىء الرسولﷺ أيّ تنظيم مركزي مالي حتى بعد فتح مكة، واتساع نفوذ المدينة، بل ترك للقبائل كيانها، واكتفى بإرسال ممثّلين عنه إلى مختلف أقاليم الجزيرة لنشر مبادىء الدعوة الجديدة، ولجباية الزكاة والعشور، ولكنه وضع مبدأ

(23) ابن سعد، ج 3، القسم الأول، ص 217.

(24) الطبري، ج 4، ص 211.

(25) المصدر نفسه.

أساسيّاً من مبادىء المحاسبة المالية، فقد استعمل رسول الله ﷺ رجلاً من الأزد على صدقات بني سليم يدعى ابن اللبتية، «فلما جاء حاسبه فقال هذا ما لكم وهذا هديّة؛ فقال رسول الله ﷺ فهلا جلست في بيت أبيك حتى تأتيك هديتك إن كنت صادقاً، ثم خطب رسول الله ﷺ فحمد الله وأثنى عليه، وقال أما بعد فإني استعمل الرجل منكم على العمل فيأتيني فيقول هذا ما لكم وهذا هديّة أهديت لي؛ أفلا جلس في بيت أبيه وأمه حتى تأتيه هديّته إن كان صادقاً، والله لا يأخذ أحد منكم منها شيئاً بغير حقّه. . .»[26]، ويبدو أن بعض الصحابة قد تحرّجوا من هذه المراقبة الماليّة الشديدة في عهدي أبي بكر وعمر، فقد قدم معاذ من اليمن بعد وفاة النبي عليه الصلاة والسلام على أبي بكر فقال: «ارفع حسابك فقال له أحسابان حساب الله، وحساب عنكم والله لا ألي لكم عملاً أبداً»[27]. وقد تطوّرت أساليب المحاسبة في عهد عمر رضي الله عنه، فكان إذا بعث عاملاً له على مدينة كتب ماله، وقد قاسم غير واحد منهم ماله إذا عزله منهم سعد بن أبي وقاص، وأبو هريرة[28]، وقصته مع عتبة بن أبي سفيان، وتأثيرها فيما بعد معروفة؛ فقد استعمله على كنانة، فقدم معه بمال؛ «فقال: ما هذا يا عتبة؟ قال مال خرجت به معي وتجرت فيه، قال: ومالك تخرج المال معك في هذا الوجه! فصيّره في بيت المال، فلما قدم عثمان قال

(26) التراتيب الإدارية، سبق ذكره، ج 1، ص 237.
(27) المصدر نفسه.
(28) راجع: ابن سعد، ج 3، القسم الأول، ص 203، 221.

لأبي سفيان: إن طلبت ما أخذ عمر من عتبة رددته عليه، فقال أبو سفيان: إنك إن خالفت صاحبك قبلك ساء رأي الناس فيك، إياك أن تردّ على من كان قبلك فيرد عليك من بعدك»[29]، ثم تطوّرت طرق المحاسبة، فأصبح عمر يرسل مراقبين لمحاسبة العمال في الأقاليم، فأرسل محمد بن مسلمة لمحاسبة عمرو بن العاص والي مصر، وكتب إليه: «أما بعد فإنكم معشر العمال قعدتم على عيون الأموال فجبتم الحرام وأكلتم الحرام وأورثتم الحرام، وقد بعثت إليك محمد بن مسلمة الأنصاري ليقاسمك مالك فأحضره مالك والسلام»[30].

---

(29) الطبري، ج 4، ص 220؛ راجع قصة استقراض هند ابنة عتبة مبلغاً من بيت المال للتجارة، وشكواها الوضيعة، وموقف عمر من ذلك: المصدر نفسه، ص 221.

(30) ابن عبد الحكم، فتوح مصر وأخبارها، ليدن، مطبعة بريل، 1920، ص 146.

وروي أن سبب مقاسمة عمر بن الخطاب العمال شعر كتب به إليه: أبلغ أمير المؤمنين رسالة

فأنت وليّ الله في المال والأمر
فلا تدعن أهل الرساتيق والجِزى
يسيغون مال الله في الأدُم الوفر
فأرسلْ إلى النعمان فاعلَم حسابه
وأرسل إلى جَزْء وأرسل إلى بشر
ولا تنسيَنّ النافعين كليْهِما
وصهر بني غزوانَ عندك ذاوفر
ولا تَدْعُونّي للشهادة إنني
أغيب ولكني أرى عجب الدهر=

وقد لمّحنا إلى أن الحرص على الأموال العامة، وسدّ جميع الأبواب أمام استغلال المنصب والنفوذ للإثراء يكمنان وراء هذه السياسة المالية الدقيقة، ومحاسبة كل من يتولّى عملاً من أعمال الدولة الناشئة محاسبة شديدة، وإن كان من كبار الصحابة مثل أبي هريرة، فقد رُوي عن عمر أنه قال: «لو مات جمل ضياعاً على شط الفرات لخشيت أن يسألني الله عنه»[31].

وكان عمر يحمي النقيع لخيل المسلمين، ويحمي الربذة، والشرف لإبل الصدقة، وكانت خيل المسلمين موسومة في

= من الخيل كالغزلان والبيضِ كالدّمى
وما ليس يُنْسى من قِرامٍ ومن ستر
ومن ريطة مطوية في صيانها
ومن طيّ أستار معصفرةٍ حمر
إذا التاجرُ الهندي جاء بفارة
من المسك راحت في مفارقهم تَجْري
نبيع إذا باعوا ونغزوا إذا غزوا
فأنّى لهم مال ولسنا بذي وفر
فقاسِمْهُمُ نفسي فداؤك إنهم
سَيَرضَوْن إن قاسمتَهم بالشَّطْرِ

قال عمر إنا قد أعفيناه من الشهادة، وقاسمهم نصف أموالهم، والنعمان هو النعمان بن بشير، وكان على حمص، وصهر بني غزوان أبو هريرة كان على البحرين.

انظر: المصدر نفسه، ص 147 وما يليها.

(31) ابن سعد، ج 3، القسم الأول، ص 220.

أفخاذها «حبيس في سبيل الله»، وكذلك الشأن بالنسبة لإبل الصدقة فقد كانت لها علامة تميّز ملكيتها لبيت المال[32]، وكان أبو بكر وعمر يشرفان بأنفسهما على مراقبة كل ما يمتّ بصلة إلى الملكية العامة، ولم يستطيعا فرض هذه المقاييس الشديدة على المسؤولين عن هياكل الدولة الناشئة، وعلى جميع المسلمين، وفي مقدمتهم كبار الصحابة إلا بفضل السيرة المثالية التي سارا عليها في حياتهما الشخصيّة رحمة الله عليهما، والقضية الأولى التي واجهها الصحابة بعد بيعة أبي بكر بالخلافة هي كيفية الإنفاق على أسرة الخليفة كي يتفرّغ لتسيير شؤون المسلمين، فقد كان أبو بكر «رجلاً تاجراً، فكان يغدو كل يوم إلى السوق، فيبيع ويبتاع، وكانت له قطعة غنم تروح عليه، وربما خرج هو بنفسه فيها، وربما كفيها فرعيت له، وكان يحلب للحي أغنامهم... فمكث كذلك بالسنح ستة أشهر، ثم نزل إلى المدينة، فأقام بها، ونظر في أمره، فقال: لا والله ما تصلح أمور الناس التجارة، وما يصلحهم إلا التفرّغ لهم، والنظر في شأنهم، ولا بد لعيالي مما يصلحهم، فترك التجارة، واستنفق من مال المسلمين ما يصلحه، ويصلح عياله يوماً بيوم، ويحج ويعتمر.

---

(32) نلاحظ في هذا الصدد ندرة الخيل، وكثرة الإبل التابعة لبيت المال؛ فقد رُوي عن يزيد بن شريك الفزاري أنه قال: «عقلت عمر بن الخطاب يحمل على ثلاثين ألف بعير كل حول في سبيل الله، وعلى ثلثمائة فرس وكانت الخيل ترعى في النقيع»، المصدر نفسه.

وكان الذي فرضوا له في كل سنة ستة آلاف درهم»[33]، وبالرغم من أن هذا الحد الأدنى الذي فرضه له الصحابة بعد التشاور ليتفرغ لتسيير شؤون المجتمع لا يكفي إلا لسد الحاجات الاستهلاكية الضرورية، وهو مال حلال أقره المسلمون مقابل تفرّغ الخليفة لمباشرة شؤون الدولة فقد تحرّج ٥ أبو بكر، وكأنه خشي أن يكون قد أحدث سابقة ربما يتوسع من بعده في فهمها؛ «فلما حضرته الوفاة، قال: ردوا ما عندنا من مال المسلمين، فإني لا أصيب من هذا المال شيئاً، وإن أرضي التي بمكان كذا للمسلمين بما أصبت من أموالهم، فدفع ذلك إلى عمر، ولقوحاً وعبداً صيقلاً، وقطيفة ما تساوي خمسة دراهم، فقال عمر: لقد أتعب من بعده»[34].

ولما بويع عمر جمع الناس بالمدينة، واستشارهم فيما يحلّ له من بيت المال للإنفاق على عياله فقال: «إني كنت امرأ تاجراً، يغني الله عيالي بتجارتي وقد شغلتموني بأمركم، فماذا ترون أنه يحل لي من هذا المال فأكثر القوم وعلي عليه السلام ساكت، فقال: ما تقول يا علي؟ فقال: ما أصلحك وأصلح عيالك بالمعروف، ليس لك من هذا المال غيره، فقال القوم:

---

(33) الطبري، ج 3، ص 432.

(34) المصدر نفسه.

وفي رواية أخرى قال أبو بكر: «انظروا كم أنفقت منذ ولّيت من بيت المال فاقضوه عني، فوجدوا مبلغه ثمانية آلاف درهم في ولايته»، المصدر نفسه، ج 3، ص 433.

القول قول ابن أبي طالب»[35]. وكان المبلغ الذي فرض له يساوي ما فرض المسلمون لأبي بكر، وهو مبلغ يمثل حداً أدنى للإنفاق على الضروريات، واشتدّت الحاجة بعمر، وشعر كبار الصحابة بذلك، وفكروا في زيادة يزيدونها إياه في رزقه، ولكنهم لم يجرأوا على مخاطبته في الموضوع فعهدوا بالأمر إلى ابنته حفصة زوجة الرسول عليه الصلاة والسلام فاشتدّ غضبه عندما بلغه الاقتراح، واتخذ من تقشّف الرسول في حياته الخاصة مثالاً وقدوة[36]، ولكن الدرهميْن اللذين كان ينفقهما يومياً على نفسه، وعلى عياله لم يفيا بتسديد الحاجات الضروريّة، فاضطر الخليفة عمر إلى التجارة، ولكن ليس له رأس مال يتجر به فلجأ إلى الاستقراض من الخواص، ورفض الاستقراض من بيت المال للتجارة، وقد رأينا أنه سمح به لإحدى المسلمات[37]، ولكن الخصاصة اضطرته إلى السلفة من

---

(35) المصدر نفسه، ج 3 ص 616.

وروي عن أسلم، قال: «قام رجل إلى عمر بن الخطاب فقال: ما يحل لك من هذا المال؟ فقال: ما أصلحني وأصلح عيالي بالمعروف، وحلّة الشتاء وحلّة الصيف، وراحلة عمر للحج والعمرة، ودابة في حوائجه وجهاده»، المصدر نفسه.

(36) راجع حواره مع حفصة: المصدر نفسه، ج 3، ص 617.

(37) حدّث يحيى بن حماد والفضل بن عنبسة أن عمر بن الخطاب بعث إلى عبد الرحمن بن عوف، وقال الفضل فبعث إلى رجل من أصحاب النبي عليه السلام قالا جميعاً يستقرضه أربعة آلاف درهم فقال للرسول: «قل له يأخذها من بيت المال، ثم ليردها فلما جاءه الرسول =

بيت المال وكان يعيدها عندما يستلم عطاءه مثل بقية المسلمين[38]، وقد اتبع عمر هذه السياسة المالية في الوقت الذي بدأت فيه الأموال والغنائم تتدفّق على المدينة من الأقاليم الغنيّة التي فتحها المسلمون، وأصبحت خاضعة لسلطة المدينة، فقد رُوي عن ابن عمر قوله: «كان عمر يقوت نفسه وأهله، ويكتسي الحلّة في الصيف، وربما خرق الإزار حتى يرقعه فما يبدل مكانه حتى يأتي الأبّان وما من عام يكثر فيه المال إلا كسوته فيما رأى أدنى من العام الماضي فكلّمتْه في ذلك حفصة فقال: إنما أكتسي من مال المسلمين، وهذا يبلغني»[39].

ولا بدّ هنا من إبداء الملاحظات التالية:

أولاً: إن شدة عمر في سياسته الماليّة والاقتصادية بصفة عامة تخضع لنظرته إلى مال الله، وهو مال عامة المسلمين، فقد قال: «إني أنزلت نفسي من مال الله منزلة مال اليتيم إن

= فأخبره بما قال شق ذلك عليه فلقيه عمر فقال أنت القائل ليأخذها من بيت المال فإن مت قبل أن تجيء قلتم أخذها أمير المؤمنين دعوها له وأوخذ بها يوم القيامة لا ولكن أردت أن آخذها من رجل حريص شحيح مثلك فإن مُت أخذها قال يحيى من ميراثي، وقال الفضل من مالي»، ابن سعد، ج 3، القسم الأول، ص 199.

(38) رُوي عن عمران «أن عمر بن الخطاب كان إذا احتاج أتى صاحب بيت المال فاستقرضه فربما عَسر فيأتيه صاحب بيت المال يتقاضاه فيلزمه فيحتال له عمر وربما خرج عطاؤه فقضاه» المصدر نفسه، ص 198.

(39) المصدر نفسه، ص 222.

استغنيت استعففت، وإن افتقرت أكلت بالمعروف»[40].

ثانياً: كان يدرك جيّداً أهمية استقامة المسؤول، وتأثيرها في حياة المجتمع فقد كان يقول: «إن الناس لم يزالوا مستقيمين ما استقامت لهم أيمتهم وهداتهم»[41]. إن هذه الاستقامة هي التي جعلت أبا عثمان النهدي يقول: «والذي لو شاء أن تنطق قناتي نطقت لو كان عمر بن الخطاب ميزاناً ما كان فيه ميط شعرة»[42].

ثالثاً: إن السياسة المالية الشديدة التي طبقها عمر على نفسه قد فرضها على أهله وعشيرته، وأقرب الناس إليه[43].

قد أشرنا إلى أن الحاجة قد كانت تضطره إلى الاستسلاف من بيت المال، وقد شغلته هذه القضية، وهو مطعون يصارع آلام الموت، ولم يهدأ باله إلا بعد أن ضمنها ابنه عبد الله[44].

---

(40) المصدر نفسه، ص 197.

(41) المصدر نفسه، ص 210.

(42) المصدر نفسه.

(43) فقد رأى مرّة جارية تطيش هزالاً فقال عمر: «من هذه الجارية فقال عبدالله هذه إحدى بناتك قال وأي بناتي هذه قال ابنتي قال ما بلغ بها ما رأى قال عملك لا تنفق عليها فقال إني والله ما أغرّك من ولدك فأوسع على ولدك أيّها الرجل»، المصدر نفسه، ص 198.

(44) نورد وصية عمر في هذا الشأن نظراً لأهمية النص، ودقّته في تقديم نموذج من نماذج السياسة المالية في الإسلام:
رُوي عن عثمان بن عروة قال: «كان عمر بن الخطاب قد =

إن محاولة تقديم بعض أسس السياسة المالية في هذه الفقرة تهدف إلى الكشف عن الأصول الثابتة لهذه السياسة من جهة، وإلى التأثير العميق في مجرى الأحداث السياسية والاجتماعيّة التي عرفتها المدينة ابتداء من مرحلة التحوّل في خلافة عثمان رحمه الله، كما سنرى فيما بعد.

أما الإمام علي رضي الله عنه فقد حاول أن يسير في نفس الدرب الذي سار فيه أبو بكر وعمر، فاشتدّ على قريش بعدما استراحت من شدة عمر في خلافة عثمان رحمة الله عليهما، وكانت لشدته نتائج سياسية واقتصادية، ولكن تغيّر الأوضاع واضطرابها لم يسمح له بتطبيق سياسة اقتصادية تحتاج إلى استقرار سياسي لتؤتي أكلها، فلا غرابة أن يحاول علي رضي الله عنه اقتفاء خطوات عمر فقد أخذ المسلمون برأيه في فرض ما يحل لعمر من بيت مال المسلمين، وكان أمير المؤمنين

= استسلف من بيت المال ثمانين ألفاً فدعا عبدالله بن عمر فقال بع فيها أموال عمر فإن وفت وإلّا فسل بني عدي فإن وفت وإلا فسل قريشاً ولا تَعْدُهم قال عبد الرحمن بن عوف ألا تستقرضها من بيت المال حتى تؤديها فقال عمر معاذ الله أن تقول أنت وأصحابك بعدي أما نحن فقد تركنا نصيبنا لعمر فتعزّوني بذلك فتتبعني تبعته، وأوقع في أمر لا ينجيني إلا المخرج منه، ثم قال لعبدالله بن عمر أضمنها فضمنها قال فلم يدفن عمر حتى أشهد بها ابن عمر على نفسه أهل الشورى، وعدّة من الأنصار، وما مضت جمعة بعد أن دفن عمر حتّى حمل ابن عمر المال إلى عثمان بن عفان وأحضر الشهود على البراءة بدفع المال»، المصدر نفسه، ص 260، انظر أيضاً ص 244.

حريصاً على معرفة رأي علي بالذات فسأله: ما تقول أنت في ذلك؟ قال غداء وعشاء فأخذ عمر بذلك، ولم يأخذ برأي عثمان بن عفان حين قاله له: «كل وأطعم».

ولما توفي الإمام علي خطب ابنه الحسن في مسجد الكوفة فقال: «... ما ترك صفراء ولا بيضاء إلّا سبعمائة درهم فضلت من عطائه أراد أن يشتري بها خادماً»[45].

إن الحديث عن السياسة المالية في المجتمع العربي الإسلامي التي وضعت أصولها في العصر الراشدي يؤدي حتماً إلى التساؤل عن جهاز بيت المال ووظيفته في هذه المرحلة -المبكرة من نشأة الدولة الإسلامية؟.

قد كان الجهاز المالي بسيطاً جدّاً في البداية، شأنه في ذلك شأن بقية هياكل الدولة، وكانت وظيفة بيت المال جمع أموال المسلمين لتوزيعها، وليس لخزنها فقد كتب عمر إلى أبي موسى قائلاً:

---

(45) المصدر نفسه، ص 26.

يبدو أن الوضع العسكري والسياسي الذي كان عليه الإمام علي بعد وقعة الجمل قد جعله يتصرّف تصرفاً غريباً لفت الانتباه في حينه، فلما فرغ سنة 36 هـ من بيعة أهل البصرة «نظر في بيت المال فإذا فيه ستمائة ألف وزيادة فقسّمها على من شهد معه الوقعة، فأصاب كل رجل منهم خمسمائة خمسمائة، وقال: لكم إن أظفركم الله عز وجل بالشآم مثلها إلى أعطياتكم، وخاض في ذلك السبئية، وطعنوا على علي من وراء وراء»، الطبري، ج 4، ص 541.

«أما بعد فأعلم يوماً من السنة لا يبقى في بيت المال درهم حتى يكسح اكتساحاً حتى يعلم الله أني أديت إلى كل ذي حق حقّه»[46].

وترجع مسؤولية الإشراف عليها إلى الخليفة نفسه في المدينة، أو إلى العمال في الأمصار، وقد أحدث منصب عامل بيت المال، «وكان أبو كرب عاملاً على بيت مال عثمان»[47]، وكان عبد الله بن مسعود على بيت مال الكوفة، والعامل سعد بن أبي وقاص، ولا بد من الملاحظة هنا إلى أن عامل بيت المال يشعر باستقلاله في ضبط شؤون البيت، والمطالبة بإعادة ما اقترض منه، ولو كان المقترض الخليفة أو العامل، فقد رأينا صاحب بيت المال يأتي الخليفة عمر يتقاضاه ما استقرض، وأتى ابن مسعود سعداً، فقال له: «أد المال الذي قبلك» فغضب العامل سعد بن أبي وقاص من طلب ابن مسعود، ولما لم يتيسّر له قضاء القرض عزل الخليفة عثمان سعداً وأقرّ ابن مسعود[48].

ويتضح من المصادر أن بيت المال يقوم بعمليات القرض في حالات معينة، وكان مكان بيت المال في دار الخليفة بالمدينة، أو في دور العمال في الأمصار، فلما حصر عثمان (ر)، وأحرق المحاصرون باب الدار أمر عثمان أبا كرب ـ رجلاً من همذان ـ وآخر من الأنصار: «أن يقوما على باب بيت المال، وليس فيه

(46) ابن سعد، ج 3، القسم الأول، ص 218.

(47) الطبري، ج 4، ص 412.

(48) راجع كامل النص: المصدر نفسه، ص 252.

إلا غِرارتان من ورق»[49]، وأمر عمر سعداً عامله على الكوفة أن ينزل من القصر منزلاً مما يلي بيوت الأموال، ويغلق البقية[50]، وقد فرضت أحداث معينة اجتهاداً حول التصرف في توزيع ما في بيت المال، وقد يكون الاجتهاد من أحد الصحابة، وليس بالضرورة من الخليفة، / فقد أخبرتنا المصادر بأمر علي بكسر باب بيت المال، وتوزيع ما فيه على الناس عندما كان عثمان محاصراً[51].

أما موارد بيت المال فهي خمس الغنائم، وأنواع الضرائب المعروفة في النظام الجبائي الإسلامي، والموظفة على المسلمين من صدقة وأعشار، أو على أهل الذمة من جزية وخراج[52]، وقد ذكرنا فيما سبق المفاهيم الاقتصادية الجديدة

---

(49) المصدر نفسه، ص 412.

(50) كتب إليه يقول: «بلغني أنك بنيت قصراً اتخذته حصناً، ويسمّى قصر سعد، وجعلت بينك وبين الناس باباً؛ فليس بقصرك، ولكنه قصر الخبال؛ أنزل منه منزلاً مما يلي بيوت الأموال، ولا تجعل على القصر باباً تمنع الناس من دخوله وتنفيهم به عن حقوقهم / ليوافقوا مجلسك ومخرجك من دارك إذا خرجت»، المصدر نفسه، ص 47.

(51) راجع تعليق رقم 45.

(52) إن أنواع الجباية في الإسلام معروفة، وقد أسهبت الحديث عنها المراجع المختصة، انظر بالإضافة إلى المصادر المذكورة في تعليق رقم 9 ـ: عبد العزيز الدوري، مقدمة في التاريخ الاقتصادي العربي، بيروت، دار الطليعة، 1969، نفس المؤلف، مقدمة في تاريخ صدر الإسلام، سبق ذكره؛ التراتيب الإدارية، سبق ذكره، ج 1، ص 391 وما بعدها؛ دائرة المعارف الإسلامية =

التي تعكس الرؤية الاقتصادية للإسلام[53].

ومن الخطط المالية التي استقلت منذ عهد عمر خطة عامل الخراج[54]، فقد «ولّى عمر سعد بن مالك صلاة ما غلب عليه

= (الطبعة الثانية الفرنسية)؛ دينت، الجزية والإسلام، بيروت، منشورات دار مكتبة الحياة، 1960؛ محمد ضياء الدين الريس، الخراج والنظم المالية في الإسلام، القاهرة دار المعارف، الطبعة الثالثة، 1969، إبراهيم فؤاد أحمد علي، الموارد المالية في الإسلام، القاهرة، دار الشرق العربي 1968-69.

(53) إن هناك بعض المحاولات الجديّة المعاصرة الهادفة إلى ربط هذه الرؤية الاقتصادية بالنظام الاقتصادي الدولي الجديد، انظر مثلاً: الإسلام والنظام الاقتصادي الدولي الجديد، البعد الاجتماعي، تونس، دار سراس للنشر، 1982.

(54) كان عمّال الخراج في العصر الراشدي من العرب المسلمين، ولما تغيرت السياسة المالية في العصر الأموي برزت ظاهرة استعمال الأعاجم في جمع الجباية، وفي دواوين الخراج، وقد وضح أسباب ذلك عبيدالله بن زياد قائلاً: «كنت إذا استعملت العربي يكسر الخراج، فإذا أغرمت عشيرته، أو طالبته أو غرت صدورهم، وإن تركته تركت مال الله، وأنا أعرف مكانه، فوجدت الدهاقين أبصر بالجباية، وأوفى بالأمانة، وأوهن بالمطالبة منكم، مع أني جعلتكم أمناء عليهم لئلا يظلموا أحداً»، الدوري، مقدمة في تاريخ صدر الإسلام، سبق ذكره. ص 8.

ومن المعروف أن الأمويين غيّروا كثيراً في السياسة المالية، وبعدوا عن الأصول التي وضعت في العصر الراشدي حيث نجدهم قد وظفوا مكوساً غير معروفة في النظام الجبائي الإسلامي، وقد حاول الخليفة عمر بن عبد العزيز العودة إلى الأصول الأولى في إصلاحه المالي. =

وحربه، فولي ذلك، وولّى (يعني عمر) الخراج النعمان وسويداً ابني عمرو بن مقرن، سويداً على ما سقى الفرات، والنعمان على ما سقت دجلة. . .»[55]، وكان ذلك سنة 16 للهجرة، وولّى في نفس السنة حرب الموصل ربعي بن الأفكل، والخراج عرفجة بن هرثمة، وقد كان جابر بن عمرو المزني على خراج السواد حين قتل عثمان[56].

* * *

إن تطور الأسواق في مكة والمدينة أولاً، ثم في الأمصار أدّى إلى إحداث خطة دينية ـ اقتصادية وهي خطة المحتسب، وقد استعمل رسول اللهﷺ سعيد بن العاص بعد الفتح على سوق مكة، واستعمل عمر على سوق المدينة، وكان الخلفاء الراشدون يشرفون بأنفسهم على شؤون السوق، فقد رُوي عن الشعبي: «أن عمر رضي الله تعالى عنه كان يطوف في الأسواق، ويقرأ القرآن، ويَقْضِي بين الناس حيث أدركه

= إننا نخالف في هذا الصدد الأستاذ الدوري حين يؤكد أن الأمويين «ساروا على الأسس التي عرفت في عصر الراشدي مع تعديلات اقتضاها العرف المحلي والتطوّر، وهي بمجموعها أصلح وأعدل من نظم البلاد قبل مجيء الإسلام»، نفس المصدر. راجع في هذا الصدد كتابنا: «دراسات مغربية»، سبق ذكره، ص 7 وما بعدها، ص 27 وما بعدها.

(55) الطبري، ج 4، ص 23.

(56) المصدر نفسه، ص 422.

الخصوم»[57]، ولما مصّرت الأمصار، وكثر سكانها، وتعدّدت أسواقها اضطر عمر أن يضع قاعدة عامة يسير عليها أهل الأسواق فقال: «الأسواق على سنة المساجد، من سبق إلى مقعد فهو له، حتى يقوم منه إلى بيته، أو يفرغ من بيعه»[58].

ولم يكتف عمر بمراقبة الأسواق في النهار، بل حرس القوافل التجارية التي وصلت ليلاً إلى سوق المدينة، ومن المعروف أنه أول من عسّ في عمله بالمدينة[59].

ونشير هنا إلى الأسواق حسب المهن مثل سوق البزازين بالمدينة، وكان لأهل السوق وزان يضع في كفة الميزان البضاعة، وفي الكفة الأخرى الدراهم، وقد كان أهل مكة يزنون، وأهل المدينة يكيلون[60].

ومن المهن المالية المرتبطة بالأسواق مهنة الصراف، وقد وجدت منذ عصر النبوة، واكتسبت شأناً كبيراً بعد الفتوحات، ودخول ما كان مخزوناً من ذهب في القصور الساسانية، والكنائس البيزنطية في الدورة الاقتصادية. ونشير في هذا الصدد

---

(57) المصدر نفسه، ص 213؛ انظر أيضاً ص 190، 213؛ ابن سعد، ج 3، القسم الأول، ص 239.

(58) المصدر نفسه، ص 45 وما يليها.

(59) ابن سعد، ج 3، القسم الأول، ص 202.

(60) راجع عن الأكيال المستعملة في عهد الرسول عليه الصلاة والسلام، وفي عهد الخلفاء الراشدين «التراتيب الإدارية»، سبق ذكره، ج 1، ص 428 وما بعدها.

إلى أن من المشاكل الاقتصادية التي أثارت الناس على الخليفة عثمان بن عفان تعيينه ـ بعد اتساع السوق ـ الحارث بن الحكم مراقباً لسوق المدينة ليراعي أمر المثاقيل والموازين فتسلّط بعد يومين، أو ثلاثة على باعة النوى واشتراه لنفسه؛ فلما رفع ذلك لعثمان أنكره عليه وعزله، وقد رُوي أنه جعله على سوق المدينة، وجعل له كلّ يوم درهمين[61].

ويمكن تقسيم الأسواق في العصر الراشدي إلى صنفين: أسواق موسميّة، وأسواق يومية قارة، وكانت أسواق المدينة والأمصار الجديدة تمثّل قطب جذب لهجرة سكان البادية إلى الأمصار من جهة، وعنصراً حسّاساً في العلاقة الجدلية بين المدينة والريف من جهة ثانية.

* * *

إن الحديث عن الأسواق يطرح مسألتين متصلتين بالتنظيم المالي في عصر الخلفاء الراشدين:

ـ المسألة الأولى تتعلق بالأسعار، فمعلوماتنا عنها نادرة، مشتتة لا تسمح بالمقارنة بين أثمان مختلف البضائع، أو بمحاولة بسيطة للمقارنة بين الأسعار، وأجور العاملين في المهن المختلفة، ولكننا نعتقد أن معرفة أسعار بعض البضائع التي ذكرت عرضاً هنا وهناك في مصادر الفترة المبكرة من نشأة المجتمع العربي الإسلامي قد تسمح في بعض الحالات

(61) المصدر نفسه، ج 2، ص 36.

بالتعرّف إلى القوة الشرائية، وتطوّرها لدى فئة اجتماعية معيّنة على الأقل.

حدث أبو حثمة عن أبيه، قال: «أول فرس ملكه رسول الله ﷺ فرس ابتاعه بالمدينة من رجل من بني فَزارة بعشر أواق...»[62]، وحدث موسى بن محمد بن إبراهيم التيمي، عن أبيه قال «كانت القصواء من نعم بني الحريش، ابتاعها أبو بكر وأخرى معها بثمانمائة درهم، وأخذها منه رسول الله ﷺ بأربعمائة، فكانت عنده حتى نفقت وهي التي هاجر عليها...»[63]، واشتُري لعائشة رضي الله عنها جمل بثمانين ديناراً، وفي رواية أخرى بمائتي دينار، وقد طلب فيه صاحبه ألف درهم[64]، واشترى لها ـ بعد وقعة الجمل ـ الأشتر مالك ابن الحارث من سوق البصرة جملاً بسبعمائة درهم[65].

ولنا بعض المعلومات المتفرقة عن سعر الملابس مثلاً، فقد اشترى رسول الله ﷺ من سوق البزازين بالمدينة سراويل بأربعة دراهم[66]، وابتاع الإمام علي قميصاً سنبلانياً بأربعة دراهم،

---

(62) الطبري، ج 3، ص 173.

(63) المصدر نفسه، ص 174 وما يليها.

(64) المصدر نفسه، ج 4، ص 452، 457، 507.

وقد كان سعر هذا الجمل مرتفعاً بالنسبة للأسعار لما يمتاز به من صفات، فقد وصفه صاحبه قائلاً: «ما طلبت عليه أحداً قط إلا أدركته، ولا طلبني وأنا عليه أحد إلا فته»، المصدر نفسه، ص 457.

(65) المصدر نفسه، ص 542.

(66) التراتيب الإدارية، سبق ذكره، ج 2، ص 33.

ولبس عثمان بن عفان برداً يمانياً ثمنه مائة درهم، ورأى محمد ابن ربيعة بن الحارث على عثمان مطرف خز بمائتي درهم، وكان عبد الرحمن بن عوف يلبس البرد أو الحلة تساوي أربعمائة أو خمسمائة، ويبدو أنها من المنسوجات الحريرية، وقد رخص له في لبس الحرير[67].

ونلاحظ في نهاية هذه الفقرة عن الأسواق أن أصحاب الحرف في المدينة كانوا من الموالي والفئات الاجتماعية الضعيفة، وأن الأيدي المهرة في الصنائع كانت قليلة بها في العصر الراشدي[68].

أما المسألة الثانية، فهي قضية العملة المتداولة في الأسواق في العصر الراشدي، ونبادر إلى القول:

أولاً: إن قضية العملة بالذات تبرهن على التسامح الديني الذي عرف به صدر الإسلام من جهة، وعلى الروح العملية في

---

(67) انظر في هذا الصدد: ابن سعد، ج 3، القسم الأول، ص 18، 39، 40، 92.

(68) من المعروف أن عمر رضي الله عنه كان يعارض في جلب العلوج إلى المدينة، فقد رُوي عن ابن شهاب قال: «كان عمر لا يأذن لسبي قد احتلم في دخول المدينة حتى كتب المغيرة بن شعبة، وهو على الكوفة يذكر له غلاماً عنده صنعاً، ويستأذنه أن يدخله المدينة، ويقول إن عنده أعمالاً كثيرة فيها منافع للناس، إنه حدّاد، نقّاش، نجّار فكتب إليه عمر فأذن له أن يرسل به». المصدر نفسه، ص 250.

وغلام المغيرة هذا هو أبو لؤلؤة قاتل عمر.

تنظيم حياة الناس، فبالرغم من القوة العسكرية والسياسية للدولة الفتية في المدينة، وخضوع مناطق شاسعة لها كانت تابعة للساسانيين والبيزنطيين، وتدفق معدني الفضة والذهب على بيت المال، فلم تضرب عملة جديدة في العصر الراشدي[69]، بل استعمل المسلمون العملة الساسانية والبيزنطية المتداولة إلى خلافة عبد الملك بن مروان (65-86 هـ)، وهو الذي ضرب لأول مرة عملة إسلامية، فقد استعمل المسلمون ـ إذن ـ في عصر النبوة، وفي أثناء العصر الراشدي دراهم ساسانية عليها صور ملوك الفرس، أو دنانير عليها صور ونقوش بيزنطية، وقد كان الحكم المركزي في المدينة قادراً على إنشاء دار للضرب بها، وسكّ عملة إسلامية بحتة، ولكن هذه الخطوة تأخرت عقوداً عديدة احتراماً لمنافع الناس الاقتصادية واتقاء لحدوث اضطراب في الدورة التجارية يمكن أن يسبّب فيه أي تجديد في المجال النقدي.

ومن المعروف في تاريخ الحركة النقدية العالمية أن سيطرة الدولة الإسلامية الناشئة على الأقاليم الساسانية والبيزنطية إثْر الفتوحات قد غيّر الخريطة النقدية، وطرح في السوق التجارية العالمية ابتداء من منتصف القرن الأول الهجري الكميات الذهبية الضخمة من الذهب المكنوز في الخزائن الساسانية بعد

---

(69) يبدو أن ما ذُكر من محاولة الإمام علي ضرب عملة بالبصرة سنة 40 هـ = (660 م) كما ذكر لومبار في كتابه «الإسلام في فجر عظمته» سبق ذكره، ص 131 وما يليها نتيجة خطأ حصل في تاريخ الضرب. =

أن اتجه الذهب قبيل الفتوحات الإسلامية من الغرب (بيزنطة) إلى الشرق الساساني[70].

ثانياً: إن المحاولة الأولى لإدخال تغيير جزئي على العملة

= راجع: ناصر السيد محمود النقشبندي، الدرهم الإسلامي، بغداد، مطبوعات المجمع العلمي العراقي 1969، ج 1، ص 10.

إن معرفة رواتب بعض المسؤولين في هياكل الدولة الناشئة مثل عمال الصدقات، أو عمال الأمصار قد يساعد على معرفة حقيقة الأسعار المذكورة مع ضرورة الإشارة إلى عدم وجود مقاييس مضبوطة لأجور العاملين في المؤسسات الإسلامية في هذه المرحلة، والمقياس الوحيد هو ذلك الذي طبق على ما يحل لأبي بكر وعمر من بيت المال كي يتفرغا لشؤون الأمة الجديدة، وقد رأينا أن ما يحل يجب ألا يتجاوز سدّ الحاجة الضرورية، فما أصاب أكثر من رزقه المفروض فهو غلول، أو سرقة، وقد جاء في الحديث الشريف: «من استعملناه على عمل فرزقناه رزقاً فما أخذ بعد ذلك فهو غلول»، التراتيب الإدارية، ج 1 ص 265.

فرض رسول الله عليه السلام لعتاب بن أسيد حين بعثه إلى مكة أربعين أوقيّة كل سنة، والأوقية أربعون درهماً، ورزق عمر عياض بن غنم حين ولّاه جند حمص كل يوم ديناراً وشاة ومُدّاً، المصدر نفسه، ص 264.

راجع عن موضوع العملة في الجاهلية، وفي صدر الإسلام: المقريزي، شذور العقود في ذكر النقود، تحقيق محمد السيد علي بحر العلوم، النجف، المكتبة الحيدرية، 1967 (الطبعة الخامسة)، ص 3 وما بعدها.

(70) راجع لومبار، «الإسلام في فجر عظمته»، سبق ذكره، ص 121 وما بعدها.

المتداولة في العصر الراشدي هو ضرب عمر بن الخطاب رضي الله عنه الدراهم على الطراز الساساني في السنة الثامنة من خلافته، أي سنة 20 للهجرة، ونقش عليه صور يزدجرد الثالث، وكسرى الثاني، وكتب عليها اسم الملك ومدينة الضرب والتاريخ بالحروف البهلوية، ولكنه نقش في نفس الوقت بالحروف الكوفية «بسم الله» و «بسم الله ربي»، وكتب على بعضها «جيّد». ومن الواضح أن الهدف من هذا التغيير ضبط الدرهم الشرعي[71]، ليكون أساس التعامل بين الناس خصوصاً وأن أنواع الدراهم وأوزانها كانت مختلفة، والدراهم التي ضربها عمر هي الدراهم التي أطلق عليها اسم الوافية لاستيفائها الوزن الأساسي للدرهم، وسميت كذلك بالدراهم البغلية، وتزن مثقالاً، أي وزن الدينار الذهب، 8 دوانق، وهي 20 قيراطاً، والدانق 2/5 قيراطاً، ويساوي الدينار الشرعي الذهب 4,250 غراماً (أو 4,265 غراماً)[72].

ثالثاً: تدل النصوص على أن العملة الفضيّة أو الذهبية وهي الدنانير الهرقلية كانت تعتبر بضاعة، وتستعمل عدّاً ووزناً، وكيلاً، فقد جاء في صحيح مسلم عن جابر قال: «اشترى مني النبي عليه السلام بعيراً بأوقيتين وبدرهم أو درهمين فلما قدم

---

(71) الأوزان والأكيال الشرعية المستعملة في عصر النبوة وفي العصر الراشدي هي عشرة: الدرهم، والدينار، والمثقال، والدانق، والقيراط، والأوقية، والنش، والنواة، والرطل، والقنطار.

(72) انظر: الدرهم الإسلامي، سبق ذكره، ج 1، ص 3. ويفهم من بعض =

المدينة وزن لي ثمن البعير فأرجح»[73]؛ ولكننا نقرأ في طبقات ابن سعد أن أبا هريرة قدم على عمر من البحرين بخمسمائة ألف درهم، فقال عمر للناس: «إنه قدم علينا مال كثير فإن شئتم أن نعدّ لكم عددنا، وإن شئتم أن نكيله لكم كيلاً»[74]، وكانت مهنة الصياغة منتشرة في المدينة، ولا سيما بين السكان اليهود، فقد أخذ الرسول عليه الصلاة والسلام في غزوة بني قينقاع من اليهود سلاحاً كثيراً، وآلة صياغتهم، ولم يكن لليهود أرضون، وإنما كانوا صاغة[75].

ونلاحظ أن مصطلح الفلوس كان معروفاً في العصر الراشدي، ويبدو أن الفلوس كانت تمثل العملة المتداولة في أيدي الفئات الفقيرة.

لما أخرج معاوية أهل أبي ذر إلى الربذة خرجوا ومعهم جراب يثقل يد الرجل، فقال: «انظروا إلى هذا الذي يزهّد في الدنيا ما عنده! فقالت امرأته: أما والله ما فيه دينار ولا درهم،

= النصوص أن ضرب الفضة كان يتم في شهر المحرم، فقد رُوي عن عبيد بن عمير، قال: «إن المحرم شهر الله عز وجل، وهو رأس السنة، فيه يكسى البيت، ويؤرخ التأريخ، ويضرب فيه الورق...»، الطبري، ج 2، ص 390.

راجع أيضاً: التراتيب الإدارية، ج 1، ص 413 وما بعدها.

(73) التراتيب الإدارية، سبق ذكره، ج 1، ص 411 وما يليها.

(74) ابن سعد، ج 3، القسم الأول، ص 216،

(75) الطبري، ج 2 ص 481.

ولكنهـا فلوس كـان إذا خـرج عطـاؤه ابتـاع منـه فلوسـاً لحوائجنا»[76].

* * *

إن القاعدتين الأساسيتين للتنظيم الاقتصادي والمالي الذي حاولنا لحد الآن إبراز بعض أصوله الثابتة هما التجارة والزراعة.

(76) المصدر نفسه، ج، 4،، ص 285.

التجارة في مجتمع صدر الإسلام

إن للتجارة تقاليد عريقة في الجزيرة العربية، ولا سيما في المجتمع القرشي قبيل ظهور الدعوة الإسلامية، «وكانت قريش قوماً تجّاراً»[1]، ومن المعروف أن الرسولﷺ قد شارك قبل النبوة في النشاط التجاري للمجتمع المكي، فقد خرج إلى الشام في مال خديجة بنت خويلد بن أسد تاجراً[2].

إننا نميل إلى الاعتقاد بأن سيطرة قريش على المسالك التجارية الرابطة بين الجزيرة من جهة، وخصوصاً الحجاز، وبين الحوض الشرقي من البحر الأبيض المتوسط عن طريق بلاد الشام، وبحر العرب عن طريق المرافىء الجنوبية من جهة أخرى، وخشية فقدان امتيازاتها، وموارد ثرائها المرتبطة بدور وسيط ذي شأن في الدورة التجارية الدولية يومئذ يمثّلان العامل الحاسم والفعّال في مقاومتها للدعوة الإسلامية، وقد رأينا فيما تقدم، بأن جل أنصارها الأوائل كانوا من فئة الضعفاء

(1) الطبري، ج 2، ص 280.

(2) المصدر نفسه، ج 2، ص 280 وما بعدها.

والمساكين العائشين على هامش مجتمع الأرستقراطية التجارية المكيّة، وقد هدّدت الدعوة الجديدة فعلاً مصالحها، وخاصة بعد تأسيس الدولة الإسلامية الناشئة في المدينة، فقد أصبحت قريش عاجزة عن تحقيق أمن مسالك قوافلها التجارية، حدث أبو سفيان بن حرب قال: «كنّا قوماً تجاراً، وكانت الحرب بيننا وبين رسول الله قد حصرتنا حتى نهكت أموالنا، فلما كانت الهدنة بيننا وبين رسول الله لم نأمن ألا نجد أمناً، فخرجت في نفر من قريش تجار إلى الشام، وكان وجه متجرنا منها غزة، فقد مناها حين ظهر هرقل على من كان بأرضهم من فارس، وأخرجهم منها...»[3]، وقد عقد الرسول عليه الصلاة والسلام سنة 1 للهجرة لعمه حمزة بن عبد المطلب لواء أبيض ليتعرض لعيرات قريش، وغزا الرسولﷺ سنة 2 للهجرة في مائتين من أصحابه يعترض لعيرات قريش، ونلاحظ في هذا الصدد أن هذه القوافل قد كان يتولاّها جهاز متخصص من الحراس والأدلاء، والتجار، ومجهّزي القوافل، فقد بلغت عيرات قريش المشار إليها ألفين وخمسمائة بعير، وكان معها مائة رجل من قريش بالإضافة إلى الأدلاء والحرّاس[4]، وقد خافت قريش بعد غزوة بدر طريقها التي كانت تسلك إلى الشام فسلكوا طريق العراق، «فخرج منهم تجار فيهم أبو سفيان بن حرب، ومعه فضة كثيرة

(3) المصدر نفسه، ج 2، ص 646.

(4) المصدر نفسه، ج 2، ص 402، 407، انظر أيضاً عن اعتراض المسلمين ببدْر قافلة قريش العائدة من بلاد الشام بقيادة أبي سفيان: المصدر نفسه ج 2، ص 421 وما بعدها.

وهي عظم تجارتهم... وانتهى إلى النبيﷺ خبر العير، وفيها مال كثير، وآنية من فضة حملها صفوان بن أمية فخرج زيد بن حارثة فاعترضها، فظفر بالعير، وأفلت أعيان القوم، فكان الخمس عشرين ألفاً فأخذه رسول اللهﷺ، وقسم الأربعة الأخماس على السرية»[5]، وكانت تحمل هذه القوافل أنواعاً شتى من البضائع مثل الآنية، والسلاح، والمنسوجات، والمواد التموينية، فقد مرت بعبد الله بن جحش وبقية أصحابه بنخلة بين مكة والطائف عير لقريش تحمل زبيباً وأدماً وتجارة من تجارة قريش[6].

ونقف في دراستنا لفئة التجار في المجتمع القرشي المكي على أسماء بارزة من التجار الأثرياء، فمنهم من بقي على شركه مثل أبي العاص بن الربيع بن عبد العزى بن عبد شمس ختن رسول اللهﷺ، زوج ابنته زينب، «وكان أبو العاص من رجال مكة المعدودين مالاً وأمانة وتجارة»[7]، ومنهم من أسلم مثل العباس بن عبد المطلب، فقد قال أبو رافع مولى رسول اللهﷺ، وقد كان غلاماً للعباس بن عبد المطلب متحدثاً عن العباس: «وكان ذا مال كثير متفرّق في قومه»[8]، وكان عثمان رجلاً تاجراً في الجاهلية والإسلام، وكان يدفع ماله قراضاً، أو

(5) المصدر نفسه، ج 2، ص 492 وما يليها، والمقصود بهذا الخبر هو غزوة القَرْدة سنة 3 للهجرة.

(6) المصدر نفسه، ج 2، ص 411.

(7) المصدر نفسه، ج 2، ص 467، 470 وما بعدها.

(8) المصدر نفسه، ج 2، ص 461.

مضاربة على النصف، وقد جهّز في إحدى المرات قافلة تتألّف من ألف بعير، وسبعين فرساً[9]، وكان أبو بكر معروفاً أيضاً بالتجارة، وبلغت غلة طلحة بن عبيد الله من حرفة البزازة ألفا وافية كل يوم[10].

إن سيطرة الدولة الإسلامية على المسالك التجارية الدولية بعد فتح المناطق الساسانية والبيزنطية قد نشطت التجارة في الفترة التي ندرسها، وأكسبتها ديناميكية جديدة، وأصبحت أسواق الأمصار الجديدة تنافس أسواق مكة في منطقة الحجاز.

ولا نغفل عن الإشارة هنا إلى المسألتيْن التاليتين:

أولاً: أن الإسلام ـ رغم احترامه للملكيّة الفردية، وللنشاط التجاري الشرعي ـ قد حاول أن يضع حدّاً لمظاهر الثراء الفاحش، وأن يحافظ على وحدة المجتمع بالقضاء على عوامل الاضطراب والفتنة، وفي طليعتها اتساع هوة الفروق الاجتماعية، وقد كانت هذه المحاولة دقيقة واضحة في عصر النبوة، وفي عهد الخليفتين أبي بكر وعمر، ثم في عهد الإمام علي رضي الله عنه.

ثانياً: قد كان للتجارة ـ إلى جانب ملكية الأراضي الواسعة ـ دور كبير في بروز فئة «ارستقراطية» إسلامية في العصر

(9) التراتيب الإدارية، سبق ذكره، ج 2، ص 32.
انظر أيضاً: ابن سعد، سبق ذكره، ج 3، القسم الأول، 41.
(10) التراتيب الإدارية، ج 2، ص 32. والوافي وزنه الدينار، وعلى ذلك وزن الدراهم البغلية أو الكسرويّة.

الراشدي كانت علامة بارزة في درب التحوّل الجذري الذي عاشه المجتمع العربي الإسلامي ابتداء من خلافة عثمان رضي الله عنه.

* * *

دور عمان في النشاط التجاري العالمي في مرحلة صدر الإسلام(*)

إن الأبحاث الجديدة، ونتائج بعض الحفريات قد أثبتت بوضوح أن دور منطقة الخليج العربي عامة وعمان خاصة في الملاحة والتجارة البحرية دور عريق يرجع إلى ما قبل الإسلام بعصور طويلة.

إن هذا الدور مرتبط وثيق الارتباط بالتقاليد الراسخة للعرب في الملاحة سواء كان ذلك انطلاقاً من الضفة الغربية للخليج، أو من مرافىء غرب الجزيرة العربية على شواطىء البحر الأحمر، أو من جنوبها خلافاً لما ذهب إليه البعض من «أن المسلمين كانوا بصورة عامة يخافون البحر»[11].

(*) بالرغم من أن هذه الفقرة تتحدّث عن النشاط التجاري في منطقة جغرافية معينة هي إقليم عمان فهي تقدم مثالاً على الدور الخطير الذي لعبته التجارة في مجتمع صدر الإسلام.

(11) راجع فصل «الصين» من دائرة المعارف الإسلامية... وراجع عن دور العرب في تاريخ الملاحة الدولية كتاب: جورج فضلو حوراني ترجمة السيد يعقوب بكر، العرب والملاحة في المحيط الهندي في العصور القديمة، وأوائل العصور الوسطى القاهرة، د. ت.

إن شهرة الملاحة الحميرية تعود إلى عصور قديمة، وكان للعمانيين بالخصوص من سكان منطقة الخليج دور نَشط في التجارة البحرية، وحتى في فترة نفوذ الإمبراطورية الساسانية على منطقة الخليج فإنها لم تتمكن من السيطرة إلا على الشريط الساحلي، أما داخل البلاد فقد كان تحت الحكم العربي، ويشير إلى ذلك ألازكوي قائلاً:

«فكانت الفرس في السواحل، وشطوط البحر والأزد ملوكاً في البادية والجبال وأطراف عُمان وكلُّ الأمور منوطة بهم»[12].

وقد عجز الساسانيون في فترات ضعف الإمبراطورية عن حماية سواحلهم، إذ إنها كانت عرضة لغارات عرب الخليج.

أما أهم تحول في تاريخ التجارة البحرية العمانية فقد حدث بعد الفتح الإسلامي[13]، فقد أكسبَ فتح بلاد فارس، والقضاء على الدولة الساسانية، ثم فتح بلاد السند[14]، من جهة، وظهور أمصار جديدة في منطقة الخليج مثل البصرة[15] من جهة

(12) انظر: فاروق عمر، مقدمة في دراسة مصادر التاريخ العماني، بغداد 1979، ص 28.

(13) راجع عن فتح عمان: البلاذري، فتوح البلدان، القاهرة، 1932، ص 87 وما يليها؛ نور الدين السالمي، تحفة الأعيان بسير أهل عمان، نشر إبراهيم طفيش الجزائري، القاهرة، 1350 هـ، ص 67 وما بعدها.

(14) انظر عن فتوح السند: البلاذري، فتوح...، ص 420 وما بعدها؛

(15) راجع عن تمصير البصرة: ن. م، ص 341 وما بعدها، انظر أيضاً صالح أحمد العلي، التنظيمات الاجتماعية والاقتصادية في البصرة في القرن الأول الهجري، بيروت 1969.

ثانية، منطقة عُمان أهمية تجارية جديدة، وأصبحت مساهمة مدنها المرفئية في التجارة ذات بُعْد عالمي، وفي طليعة هذه المدن نجد: صحار عاصمة عُمان القديمة.

وقد أصبحت عُمان بفضل هذه المكانة الجديدة في الدورة التجارية العالمية مضرب الأمثال في سعة الرزق، ورواج التجارة، فقد قيل: «من تعذر عليه الرزق فعليه بعُمان» وهناك من ينسب هذا القول إلى الرسول عليه الصلاة والسلام[16] وإذا لم تثبت نسبته فإنه يدل على صدق توفر وسائل الكسب بعُمان، وقد قال الأصمعي: «الدنيا ثلاث عُمان، والأبلة، وسيراف»[17] وجاء في «أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم» للجغرافي المقدسي «من أراد التجارة فعليه بعدن، أو عُمان، أو مصر» (ص 35).

وينبغي أن لا نغفل هنا عن الإشارة إلى أن سهولة الرزق بعمان في العصر الإسلامي لا تعود إلى النشاط التجاري فحسب، وذلك بالرغم من أهميته في النشاط الاقتصادي العُماني عصرئذٍ، بل تعود إلى التطور الزراعي أيضاً، وذلك لسببين رئيسيين:

---

(16) انظر: ياقوت الحموي، معجم البلدان، بيروت 1957، ج 3 ص 718.

(17) ابن الفقيه، أبو بكر أحمد بن محمد الهمذاني، ليدن، 1302 هـ، ص 205.

أولاً: إن السهول الزراعية الخصبة التي كانت قبل الإسلام بيد المرازبة والأساورة قد عادت للعرب المسلمين.

ثانياً: إن تطور التجارة، ولا سيما التجارة الكبرى، جعل من بعض المنتوجات الزراعية بضائع ثمينة في قائمة التبادل التجاري مثل التمور، والتين المجفف، والصموغ واللبان وغيرها.

ويتحدث الجغرافيون العرب عن الإنتاج الزراعي لعُمان فيقول الحميري: «وبلاد عُمان مستقلة في ذاتها، عامرة بأهلها، وهي كثيرة النخل والفواكه والموز والرمان والتين والعنب»[18]، وقد بلغ خراج أهل عُمان على المقاطعة ثمانين ألف دينار[19]، وجمع في العصر العباسي من الجباية مبلغ ثلاثمائة ألف دينار.

ويربط بعض الجغرافيين العرب بين الحياة الزراعية في عُمان والنشاط التجاري، فبعد الحديث عن المياه والإنتاج الفلاحي يقول الحميري صاحب (الروض المعطار):

«وهي فرضة الصين، وبها مرفأ الصين، وتحمل من سيراف الأمتعة إليها، والحمولة في قوارب ثم توقر السفينة العظيمة حتى تلجلج في البحر العظيم فتسير بالريح الطيبة مقدار أربعين يوماً إلى خمسين يوماً حتى تنتهي إلى مدينة تسمى الشحر»[20].

---

(18) الروض المعطار في خبر الأقطار، بيروت، 1975، ص 413.

(19) ن. م.

(20) ن. م.

ومن المعروف أن التحول الخطير في الحياة التجارية بعد الفتح الإسلامي قد تم تدريجياً ليبلغ أوجه ابتداء من النصف الثاني للقرن الثاني الهجري إلى القرن الخامس الهجري، فقد ساهم انتقال مركز الخلافة من بلاد الشام إلى العراق في تحول التبادل التجاري من المنطقة الشرقية للبحر الأبيض المتوسط إلى الخليج العربي، وإلى ما يرتبط به من مسالك برية وبحرية متفرعة عنه.

* * *

وقبل الحديث عن تفاصيل هذا النشاط التجاري، وعن مسالكه البحرية، وعن مراكزه في عُمان، وعن البضائع المتبادلة، وعن ملامح التأثير الحضاري لهذا التبادل أودُّ إبداء الملاحظات الأساسية التالية:

أولاً: إن الموقع الجغرافيّ لموانىء عُمان جعلها مراكز مهمة لتجارة العبور توريداً وتصديراً بين منطقة الشرق الأقصى (الهند، والصين، وجزر الهند الشرقية) من جهة وداخل مناطق شبه الجزيرة العربية من جهة أخرى فضلاً عن علاقاتها مع إفريقيا الشرقية، ولكي تتضح أهمية هذا الموقع فلا بد من وضعه في نطاق واجهات التبادل التجاري في العصر الإسلامي، ونعني بذلك الواجهة الشمالية الشرقية، وهي واجهة الطرقات القارية للواحات وتقود مما بين النهرين إلى بلاد فارس وآسيا الوسطى، ثم إلى بلاد الترك، وإلى الصين الشمالية، أو إلى الهند الشمالية الغربية، أما واجهة الجنوب الشرقي التي تحتل فيها

عُمان المكانة الأولى، فهي واجهة المسالك البحرية للمحيط الهندي التي تقود مما بين النهرين والخليج العربي من جهة، ومن البلاد المصرية والبحر الأحمر من جهة أخرى إلى السواحل الغربيّة لشبه القارة الهندية، ثم إلى سيلان وأندونيسيا والهند الصينية، وجنوب الصين، وهي مسالك رحلة السندباد العربي من الخليج إلى ميناء كانتون، أو إلى بلاد الزنج، وجزيرة مدغشقر.

أما الواجهة الجنوبية الغربية فهي واجهة مسالك القوافل في الصحراء انطلاقاً من بلاد المغرب الإسلامي حتى بلاد السودان، وأخيراً الواجهة الشمالية الغربية، أي واجهة المسالك البحرية والنهرية والقارية التي تقود مما بين النهرين وأرمينية إلى بلاد الخزر، والأنهار الروسية، ومن هنالك إلى بلاد بحر البلطيق وأوروبا الوسطى، أو من الموانىء الإسلامية في حوض البحر الأبيض المتوسط إلى مرافىء جنوب إيطاليا واليونان، وجزر البحر الأبيض المتوسط، أو من الأندلس إلى الممالك الإسبانية في الشمال، ومنها عبر ممرات البرانس إلى بلاد الإفرنج (الغرب الأوروبي) أو في النهاية من الأندلس بطريق المحيط إلى الجزر البريطانية[21].

ونلمح هنا إلى تضاؤل أهمية البحرين في العهد الإسلامي[22]

---

(21) راجع في هذا الصدد: موريس لومبار، الإسلام في فجر عظمته، ترجمة حسين العودات، دمشق، 1979، ص 252.

(22) راجع عن الحياة الاقتصادية في البحرين، عبد الرحمن عبد الكريم=

في ميدان التجارة البحرية لفائدة عُمان، وقد أهلها موقعها الجغرافي لتصبح المركز الرئيسي للساحل الغربي من الخليج العربي.

ثانياً: لا بد ـ إذن ـ من النظر إلى أهمية عُمان في التجارة العالمية في القرون الإسلامية الأولى ضمن الوحدة الاقتصادية التي أصبح يمثلها العالم الإسلامي ابتداء من القرن الأول إلى القرن الرابع الهجري، فشبكة المسالك التجارية لهذه الوحدة الجغرافية والاقتصادية تمتد ـ كما رأينا ـ من الجنوب الغربي من بلاد السودان إلى بلاد الإفرنج، أي أوروبا الغربية اليوم، ومن الجنوب الشرقي من سواحل إفريقيا الشرقية إلى الصين وبلاد الترك، والأورال ومنطقة بحر قزوين، وتمتد من المغرب إلى المشرق من شواطىء المحيط الأطلسي إلى بغداد وكابول ومنها إلى منطقة المحيط الهندي[23].

ثالثاً: إن التطور العمراني الكبير الذي نلاحظه خلال فترة ازدهار الحضارة الإسلامية يعتمد أساساً على الازدهار الاقتصادي، وليس من المبالغة في شيء إذا قلنا إن هذا الازدهار الاقتصادي يكاد ينحصر عصرئذٍ في النشاط التجاري، وهو نشاط يكمن وراء تطور المدن، وانتشار شبكة المسالك

= النجم، البحرين في صدر الإسلام، وأثرها في حركة الخوارج، بغداد 1973، ص 81 وما بعدها.

(23) راجع في هذا الصدد كتابنا: المغرب الإسلامي: الحياة الاقتصادية، والاجتماعية، تونس، 1978، ص 22.

التجارية والبحرية، وقد كان لهذا أثر بالغ في ازدهار المدن الساحلية العمانية، وتطور المسالك البرية التي تربط بينها، وبين مناطق داخل الجزيرة العربية، كما كان له تأثير في تطور مستوى معيشة سكان إقليم عُمان، يقول عبد الرحمن بن خلدون:

«فعلى نسبة حال الدولة يكون يسار الرعايا، وعلى نسبة يسار الرعايا وكثرتهم يكون مال الدولة وأصله كله العمران وكثرته»[24]، وأشار قبل هذه الفقرة بقليل إلى العلاقة بين التطور العمراني، وما يرافقه من تأثير مباشر في حياة السكان والازدهار الاقتصادي حيث يقول: «ومتى عظم الدخل والخرج اتسعت أحوال الساكن ووسع المصر»[25].

رابعاً: العلاقة العضوية بين تطور التجارة ونشر الإسلام في اتجاهين: اتجاه شواطىء المحيط الهندي وبحر الصين وقد استقرت جاليات إسلامية في مدن ساحلية كثيرة، وبنيت المساجد وأصبح للمسلمين قضاتهم، وسنرى ـ بعد قليل ـ أهمية انتشار الإسلام في هذه المناطق عن طريق التجارة.

واتجاه سواحل إفريقيا الشرقية.

خامساً: رافقت هذه العلاقات التجارية النشطة بين عُمان من جهة، والشرق الأقصى وإفريقيا الشرقية (بلاد الزنج) من جهة

---

(24) ابن خلدون، المقدمة، القاهرة 1967، ج 3، ص 1009.

(25) ن. م.، ج3، ص 996.

أخرى ظاهرة حضارية مميزة تمثلت في عملية التأثّر والتأثير العميقين في شتّى مجالات النشاط البشري من زراعة وصناعة، وملاحة، وثقافة، ولغة، وعادات.

سادساً: تتصل الملاحظة الأخيرة في هذا التمهيد ذي الطابع التنظيري بدور الوحدة النقدية الإسلامية في النشاط التجاري لمنطقة الخليج بصفة عامة، وعُمان بصفة خاصة.

إنه من المعروف أن عملتين أساسيتين كانتا متداولتين في العالم القديم إلى القرن الثامن الميلادي: الدرهم الساساني، والدينار البيزنطي، ولقد استمر التعامل بهما في العصر الإسلامي الأول، ولكن هنالك تحولاً جذرياً حدث ابتداء من نهاية القرن الأول الهجري/ بداية الثامن الميلادي حيث سخرت الذخائر الذهبية التي كانت مخزونة لفائدة الدورة الاقتصادية العالمية في مناطق النفوذ الفارسي والبيزنطي، وقد أصبحت في ظل الحكم الإسلامي تمثّل وحدة جغرافية واقتصادية، ثم طرأ حدث جديد ابتداء من نهاية القرن الثاني الهجري/ الثامن الميلادي لا يقل شأناً عن ذلك التحول:

وهو اكتشاف العالم الإسلامي لمصدر جديد وثري لتوريد هذا المعدن الثمين: بلاد السودان[26].

---

(26) إن اكتشاف المسلمين في المغرب لهذا المصدر الجديد للذهب: بلاد السودان لا يعني أبداً أن هذا المصدر لم يكن معروفاً قبل الفتح الإسلامي، إننا نوافق ف. برودال فيما يرجحه من أن التجارة الصحراوية أقدم بكثير من القرن الثاني، انظر: =

وسيبقى ذهب السودان طوال ستة قرون يغذي مصانع ضرب العملة الذهبية الإسلامية، ويدعم حركة التبادل التجاري بين المغرب والأندلس والبحر الأبيض المتوسط من جهة، والمشرق الإسلامي من جهة أخرى.

إن ذلك التحول وهذا الاكتشاف الجديد جعل من المسلمين خلال حقب طويلة سادة الذهب في العالم على حد تعبير م. لومبار، ومكنا العالم الإسلامي من بلوغ درجة تفوق اقتصادي تجاه الشرق والغرب معاً بفضل امتلاكه لثروات ذهبية ضخمة، ولما تتمتع به العملة الإسلامية من اعتراف عالمي[27].

إن دور عُمان كان فعّالاً في التقاء كميات الذهب الموردة عن طريق المسالك البحرية من الشرق الأقصى، وإفريقيا الشرقية (بلاد الزنج) إلى العالم الإسلامي بالثروة الذهبية المستجلبة بواسطة بلاد المغرب عن طريق المسالك الصحراوية الرابطة بينه وبين إفريقيا الغربية (بلاد السودان).

إن امتلاك هذه الثروات الذهبية داخل منطقة جغرافية شاسعة

= F. Braudel, La Méditerranée et le Monde méditerranéen/L'époque de Philippe II,Paris, 1949,pp.364-365.

ولكن هذه التجارة الصحراوية القديمة قد توقفت أيام العهد الوندالي، وأيام البيزنطيين، وازدهرت في العهد الإسلامي، وارتبطت بوحدة عمرانية واقتصادية شاسعة، وهذا ما أكسب توريد ذهب السودان في العصور الإسلامية أهمية خاصة. انظر أيضاً:

Yves Lacoste, Ibn Khaldoun, Paris, 1969, p.25.

(27) انظر كتابنا المغرب الإسلامي . . . ، سبق ذكره، ص 31 وما بعدها.

جعل الفتوحات الإسلامية، وبالتالي خضوع أجزاء تلك المنطقة للحكم الإسلامي تحتل أولاً مكانة بارزة في التاريخ الاقتصادي العالمي بين غزوات الإسكندر التي فتحت للعالم اليوناني ذخائر مملكة فارس، ومنجم آسيا والغزوات الإسبانية التي مكنت أوروبا من ذهب وفضة القارة الأميركية، وتبرز ثانياً ظاهرة جديدة في تاريخ الدورة النقدية حيث لم يسجل قبل الدينار الإسلامي عملة شملت دورتها الشرقين الأقصى والأوسط، ومنطقة البحر الأبيض المتوسط وأوروبا في الوقت نفسه[28].

العلاقات التجارية بين عُمان والشرق الأقصى:

إن موقع عُمان في الجنوب الشرقي من شبه الجزيرة العربية مطلاً على الخليج العربي من جهة والبحر العربي من جهة ثانية جعل له أهمية استراتيجية وتجارية كبرى في مختلف العصور، وإذ حاولنا التعرف إلى تاريخ علاقات عُمان مع منطقة الشرق الأقصى فإننا نجد جذورها تمتد إلى العصور القديمة، فإنه بالرغم من الفتح المقدوني لمنطقة البحر الأحمر ومنطقة الخليج، ووقوعها تحت سيطرة البطالسة، بعد اليونان لمدة طويلة إلّا أن عرب الجنوب من حضارمة، وحميريين، وعُمانيين كانوا هم المسيطرين على التجارة البحرية مع الهند طول الوقت[29]، وكانت لهم جاليات في السواحل الهندية، وفي جزر

(28) ن. م.، ص 33.

(29) انظر أنور عبد العليم، الملاحة وعلوم البحار عند العرب، الكويت، 1979، ص 18.

الملايو، وأندونيسيا وهنالك من يذهب إلى أن «أوفيرا» هي ظفار عند ميناء مربط في أرض اللبان، وكانت منذ أقدم العصور مركزاً لتبادل السلع مع الشرق الفسيح[30].

إن هذه العلاقات القديمة التي أصبحت تدعمها نتائج الحفريات الجديدة في عُمان، وفي منطقة الخليج عامة تفنّد القول بأن خبرة العرب الملاحية ضعيفة، فقد كانت لعرب الجنوب خبرة بالملاحة تعود إلى حوالي ألف سنة قبل الإسلام، ويرجّح بعض الدارسين بأن السفن العربية قد وصلت إلى الصين في حوالي النصف الأول من القرن الخامس الميلادي[31]، وقد كان الطريق البحري الممتد من الخليج إلى كانتون أطول طريق استعمله الإنسان على نحو منتظم قبل التوسع الأوروبي في القرن السادس عشر الميلادي، ونستطيع أن نقول ـ دون مبالغة ـ إن زمام البحر في منطقة الخليج ومنطقة البحر العربي، والمحيط الهندي كان بيد العرب إلى القرن الخامس عشر الميلادي، ولكن السيطرة العربية على البحر مرت بمراحل متفاوتة، فقد ذكرنا أن هذه السيطرة بلغت أوجها استراتيجياً وتجارياً في عصور ازدهار الحضارة العربية الإسلامية، وخاصة بين القرنين الثاني والخامس للهجرة/ الثامن والحادي عشر للميلاد، وقد أصبحت الموانىء العُمانية

(30) راجع في هذا الشأن: جورج فضلو حوراني، العرب والملاحة في المحيط الهندي، سبق ذكره، ص 139 وما بعدها.

(31) أنور عبد العليم، الملاحة وعلوم البحار، سبق ذكره ص 22.

خلال هذه الفترة تمثل أكبر المراكز التجارية مع بلدان الشرق الأقصى، وقد ركّز الجغرافيون العرب على دور عُمان التجاري في اتجاه الشرق الأقصى، فقد ذكر السيرافي أن «كله مجتمع الأمتعة من العود، والكافور، والصندل، والعاج، والرصاص، والأبنوس والنقم، والأفاويه كلها، وغير ذلك مما يتسع، ويطول شرحه، والجهاز من عُمان في هذا الوقت ومنها إلى عُمان واقع»[32] وقد كان لفتح إقليم السند دور فعال في تدفق أنواع جديدة من البضاعة إلى مرافىء الخليج، ومنها إلى بقية أجزاء العالم الإسلامي، ويصف المقدسي هذه السلع قائلاً: «هذا إقليم الذهب، والتجارات، والعقاقير، والآلات، والفانيذ والخيرات، والأرزاز، والموز والأعجوبات به رخص وسعة...»[33].

وينقل لنا كل من ابن الفقيه والمسعودي عن «التاجر سليمان» وصفاً للمسالك الرابطة بين سواحل الخليج وسواحل السند والهند وأندونيسيا حتى الصين، يقول ابن الفقيه:

«وذكر سليمان أن السفن الصينية تحمل من البصرة وعُمان، وتعبأ بسيراف، وذلك لكثرة الأمواج في هذا البحر، وقلة الماء في مواضع منه، فإذا عبىء المتاع استعذبوا الماء في موضع منها يقال له مسقط، وهو آخر عُمان، وبين سيراف وهذا

---

(32) رحلة السيرافي، بغداد 1961، ص 78.

(33) أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم، ليدن، 1906 ص 474 وما بعدها.

الموضع نحو مائتي فرسخ، وفي شرقي هذا البحر فيما بين سيراف ومسقط من البلاد سيف (ساحل) وفي غربي هذا البحر جبل عُمان»[34].

وتحدثنا المصادر عن رحلة تاجر أباضي عُماني إلى الصين حوالي منتصف القرن الثامن الميلادي وكان يدعى أبا عبيدة، وقد اشترى في الصين بعض خشب الند[35].

وفي نهاية هذه الفقرة عن العلاقات التجارية بين عُمان والشرق الأقصى أود إبداء الملاحظتين التاليتين:

أولاً: إن ازدهار هذه العلاقات التجارية مرتبط بالتطور الديمغرافي والعمراني السريع للأمصار الإسلامية، وما استلزمه من حاجات استهلاكية جديدة، وذلك مثل البصرة والكوفة وواسط، وسامرا، ولا سيما حاجات العاصمة العباسية الكبرى: بغداد. ومن الطريف الإشارة هنا إلى أن مؤسسها الخليفة المنصور كان واعياً بميزاتها الاقتصادية، فقد كان يقول:

«هذه دجلة ليس بيننا وبين الصين شيء، يأتينا فيها كل ما في البحر»[36].

---

(34) ابن الفقيه، كتاب البلدان، ليدن 1885، ص 11، البحر المقصود به البحر العربي.

(35) جورج فضلو حوراني، العرب والملاحة في المحيط الهندي، سبق ذكره، ص 195.

(36) راجع أيضاً عن الملاحة العربية: ابن حوقل، صورة الأرض، بيروت د. ت، ص 48 وما بعدها.

ثانياً: إن العلاقات التجارية بين عُمان والصين تأثرت بطبيعة الحال بالأحداث السياسية التي عاشتها الإمبراطورية الصينية في عهد حكم أسرة «تانج»، وتدهور سلطتها إثر ثورة (هوانج تشاو) سنة 878 للميلاد، ثم سقوط حكم هذه الأسرة سنة 960 ميلادياً.

كما تأثرت أيضاً بالأحداث الخطيرة التي عاشتها الخلافة العباسية، وما أدت إليه من مظاهر التفكك والضعف ابتداء من منتصف القرن التاسع للميلاد، فقد انطلقت في العقد السابع من هذا القرن ثورة الزنج في جنوب العراق، وبعض مناطق الخليج، فخربوا الأبلة والبصرة، وقطعوا بغداد عن سواحل الخليج، ثم اندلعت في نهاية القرن نفسه حركة القرامطة.

العلاقات التجارية بين عُمان وإفريقيا الشرقية:

أما الهدف الثاني لتجارة السواحل العُمانية فهو شرق إفريقيا، وكانت هذه العلاقات قديمة، ولكنها اكتسبت بُعْداً جديداً في العصر الإسلامي لأسباب متعددة تمت الإشارة إلى أهمها.

وتمتد الرحلة إلى شواطىء إفريقيا الشرقية حوالي شهرين، وقد اهتم الجغرافيون العرب بوصف هذا المسلك البحريّ، ذلك أن سكان جنوب الجزيرة وشرقيها يكادون يحتكرون التجارة مع هذه المنطقة الشاسعة والغنية، يقول المسعودي:

«... وأرباب المراكب من العمانيين يقطعون هذا البحر إلى جزيرة قَنْبلو من بحر الزنج، وفي هذه الجزيرة مسلمون بين الكفار من الزنج.

والعمانيون الذين ذكرنا من أرباب المراكب يزعمون أن هذا الخليج المعروف بالبربري وهم يعرفونه ببحر بربرا وبلاد حفونَى أكثر في المسافة مما ذكرناه. . .

وهؤلاء القوم الذين يركبون هذا البحر من أهل عمان عرب من الأزد. . .

وينتهي هؤلاء في بحر الزنج إلى جزيرة قنبلو على ما ذكرنا، وإلى بلاد سفالـة والواق واق من أقاصي أرض الزنج، والأسافل من بحرهم، ويقطع هذا البحر السيرافيون، وقـد ركبت هذا البحر من مدينة صحار من بلاد عمان. . .

وآخر مرة ركبت فيه سنة أربع وثلاثمائة من جزيرة قنبلو إلى عمان. . .»[37].

وقد استقرت جاليات إسلامية في الساحل الشرقي لإفريقيا، وقامت عن طريق التجارة بنشر الإسلام في مناطق شاسعة من

---

(37) مروج الذهب، بيروت، منشورات الجامعة اللبنانية ج 1، ص 124 وما يليها.

هنالك اختلاف في حقيقة جزيرة قنبلو فهنالك من ذهب إلـى أنهـا جزيرة مدغشقر الحالية، وظن آخرون أنهـا جزيرة القمر الكبرى، ويرى البعض أنهـا زنجبار معتمـداً على ما جـاء في كتاب «التنبيـه. . .» للمسعـودي إذ قال: «ويقرب من جبل القمر كثير من أحواز الزنج ومساكنهم إلى أن يتصل ذلك ببلاد سفالة الزنج وجزيرة قنبلو وأهلها مسلمون»، ن.م.، ج 7، ص584 وما يليها.

أما سفالة فهي مدينة وناحية في إفريقيا الشرقية.

القارة الإفريقية، فقد وجدت كتابات كوفية ترجع إلى القرن الثاني للهجرة/ الثامن للميلاد، ويرجع تاريخ بناء المسجد في زنجبار إلى القرن الخامس الهجري/ الحادي عشر الميلادي، وبلغ الاستيطان العربي على الساحل الإفريقي الشرقي حتى سفالة وموزمبيق.

وكذلك جزيرة مدغشقر منذ القرن الرابع الهجري، وحكم على هذا الساحل سلاطين من الشحر، واليمن، وحضرموت، وظلت سلطنة زنجبار تحت الحكم العربي إلى بداية الاحتلال الأوروبي.

وتثبت المصادر العربية أن الأزديين قد قاموا بدور خاص في دعم العلاقات التجارية بين منطقة الخليج وشرق إفريقيا، فقد كانوا يسافرون بمراكبهم من سيراف، وعمان إلى زيلع، وعيذاب وسواكن، وبربر، وزنجبار، ويتابعون سيرهم جنوباً حتى جزيرة قَنْبلو (مدغشقر؟)، ويعودون ومعهم العنبر والذهب من بربر، كما كانوا يعودون بكميات كبرى من العاج ومن الرقيق فقد أكد الأصطخري أن حريقاً حدث بعُمان سنة ٣٢٤ هـ «فاحترقت لرجل يعرف بابن مروان من العبيد السود سوى البيض اثني عشر ألف نسمة»[38]. لا شك أن هذا الرقم مبالغ فيه، ولكنه يدل على أهمية تجارة الرقيق بين منطقة الخليج وسواحل إفريقيا الشرقية، فإنه من المعروف أن العبيد أصبحوا

(38) عبد الرحمن العاني، عُمان في العصور الإسلامية الأولى، بغداد، 1977، ص 7.

يمثلون القوة المنتجة الأساسية في جميع ميادين النشاط الاقتصادي، فهم العاملون في المناطق الزراعية الكبرى، وفي المعادن، وفي حراسة القوافل التجارية، وفي البناء والصناعات التي نشأت في مراكز العمران، وفي الأعمال المنزلية، وفي الجند أيضاً، ولا سيما في فئة الحرس الخاص[39].

البضائع المتبادلة:

إن الحديث عن البضائع المتبادلة عنصر أساسي في تاريخ العلاقات التجارية بين منطقة وأخرى، وأود البداية بالحديث عن نقطة طالما أهملت في الكتابة عن تاريخ التجارة، وأعني هنا المنتوجات الزراعية لعُمان التي أوليها عناية خاصة للأسباب التالية:

أولاً: إن قسماً من هذه المنتوجات يتحول إلى بضاعة تصدير ثمينة في دورة تجارية مزدهرة، وإن كان الإنتاج الزراعي ضعيفاً لا يكاد يفي بحاجة الاستهلاك المحلي.

ثانياً: إن العلاقات التجارية تجلب معها الخبرة الفلاحية، وتجارب نقل المزروعات والأشجار.

ثالثاً: إن المدن التجارية الثرية مثل مدينة صحار تحتاج إلى حزام زراعي يوفر لسكانها أمنهم الغذائي مهما نشطت حركتها التجارية، وتجمعت فيها الثروات.

---

(39) راجع كتابنا: المغرب الإسلامي...، سبق ذكره، ص 29 وما يليها.

إن المؤرخين الاقتصاديين يقدرون أن تجمعاً سكانياً يبلغ أفراده 3000 ساكن يحتاج ـ ابتداء من القرن الحادي عشر الميلادي ـ لمده بالمواد الغذائية إلى عشر مناطق ريفية خصبة، أي مساحة 8,5 كلم مربع «نظراً لضعف إنتاجية الفلاحة»، إن الضواحي الريفية يجب أن تمد المدينة ـ إذن ـ بالحد الأدنى من المواد الغذائية حتى لا تبقى مهدّدة في معيشة سكانها كل لحظة، إن التجارة الكبرى لا يمكن الاعتماد عليها في تموين المدن إلا بصفة استثنائية، جزئية، وهذا بالنسبة للمدن المحظوظة فقط مثل البندقية، وروما، واسطنبول، ومكة[40].

وتجدر الإشارة هنا إلى أن ابن خلدون قد تنبه إلى هذه النقطة في حياة المدن قبل النظريات الحديثة فكتب فصلاً في المقدمة سماه: «فصل فيما يجب مراعاته في المدن وما يحدث إذا أغفل عن تلك المراعاة» فأشار إلى ضرورة ضمان مناطق زراعية حول المدينة قائلاً: «ومما يراعى أيضاً المزارع، فإن الزروع هي الأقوات فإذا كانت مزارع البلد بالقرب منها كان ذلك أسهل في اتخاذه، وأقرب إلى تحصيله»[41].

ونعود للتعرف إلى المنتوجات الزراعية، العُمانية من خلال كتب الجغرافيين العرب. ينقل الإمام نور الدين السالمي عن الأندلسي قائلاً:

«وهي كثيرة النخل والبساتين وضروب الفواكه والحنطة

(40) راجع كتابنا: المغرب الإسلامي... سبق ذكره، ص 35.

(41) المقدمة، سبق ذكره، ج 3، ص 975.

والشعير، والأرز وقصب السكر قال: وفي الأمثال من تعذر عنه الرزق فعليه بعُمان فقال: وفي أحوازها مغاص اللؤلؤ. قال: وعُمان من أحواز اليمن قلت ولعله أراد بمدينة عُمان قلهات، وهي الآن عارية من هذه الصفات لانتقال العمارة عنها إلى مسكد، وكون عُمان ثلاثين فرسخاً فيه نظر، بل هي أكثر من ذلك بأضعاف مضاعفة، والأرز لا يوجد فيها، وإنما يجلب إليها من الهند اللهم إلا أن يكون قد زرع في أيام الأئمة ثم انقطع بانقطاع ذلك الخير فإنه سيأتي أن الإماميين سلطان بن سيف وولده قيد الأرض قد جلبا لعُمان أشجاراً كثيرة من البحر، وغرسا فيها تلك الأشجار حتى الورس والزعفران، ومن عجائب الدنيا مملوءة بالفواكه مثل الرمان والعنب والجوز والخوخ والمشمش والبوت والنمث وغيرها من أشجار الجبل، وفيه من الرياحين كالورد والزعفران والآس والنرجس وغيرها، وسئل بعض أهله عن وصفه فقال: هو جبل عظيم الارتفاع، صعب الامتناع في وسط عُمان، أهله في رفاهة وأمان لا يخافون جور الشيطان ولا سطوة سلطان، ذو نهور وقصور، وحياض ورياض، وبساتين، بها كروم وتين وتوت وجوز ومشمش ورمان وفواكه ألوان، محصنة حدائقها بالورد والياسمين، وحشيشها الزعفران الثمين والفوذنج، والشذاب، والنرجس المشبه بعيون الكعاب، محفوفة بالآس كأنها الجنة في القياس، اغتصت بالكرم والتفاح والشجر المعطر النفاح قال: وإن حللت في أقفارها اكتفيت عن جني أثمارها بكمثل النمت والبوت شفاء، وقوت تسفح من هذا الجبل تسعة أودية، وكل واد به له طريق مؤدية، وعلى أبوابها

قرى لبني ريام أحاطوا كالأكمام بالثمر والهالة بالقمر حامين لأبوابه عن طلابه. انتهى وصف صاحب الجبل له والله أعلم»[42].

وبالإضافة إلى المنتوجات الزراعية الواردة في نص مؤلف «تحفة الأعيان» فإننا نجد منتوجات أخرى مثل شجر الكندر الذي ينبت بمنطقة الشحر، يقول الحميري: «والشحر مدينة كبيرة، وليس بها زرع ولا ضرع، ويكون بها العنبر وشجرها الكندر، ومنها يحمل إلى الآفاق، والملاك بها كثير»، وتذكر المصادر العربية المنتوجات التالية: المقل، وهو يشبه الكندر، ويستعمل في الأدوية، وينبت بجبال عُمان[43]، والضجاج وينبت في جبل قهوان، وينتج صمغاً أبيض، والتامول، والزنجبيل والتمر الهندي، ومن المنتوجات الزراعية ذات الأهمية الكبرى في قائمة التبادل التجاري بين عُمان، وبقية أنحاء العالم اللبان المشار إليه، ينقل ابن البيطار عن أبي حنيفة الدينوري أنه قال: «أخبرني إعرابي من أهل عمان أنه قال: اللبان لا يكون إلّا بالشحر، شحر عمان، وهي شجرة مشوكة لا تنمو أكثر من ذراعين، ولا تنبت إلّا بالجبال ليس في السهل منها شيء، ولها ورق مثل الآس، وثمر مثل ثمره له مرارة في الفم، وعلكه الذي يمضغ ويسمّى الكندر»[44].

---

(42) تحفة الأعيان بسيرة أهل عُمان، سبق ذكره، ص 339.

(43) يقول الدمشقي: «والمقل الأزرق صمغ شجر كبار فيما بين الشحر وعُمان، وكذلك اللبان هناك، وفي أماكن من اليمن والله أعلم»، نخبة الدهر في عجائب البر والبحر، لا يزيغ، 1923، ص 82.

(44) ابن البيطار، عبدالله بن أحمد المالقي الأندلسي، الجامع لمفردات =

ومن أبرز المنتوجات البحرية العُمانية المصدرة اللؤلؤ فقد عرف إقليم عُمان منذ القديم مغاصات اللؤلؤ، ولا سيما عند مسقط، وصور، ومن لآلىء عُمان المشهورة الدرة اليتيمة التي استخرجت من عُمان في بداية العصر العباسي، واشتراها هارون الرشيد بسبعين ألف درهم، كما اشترى لؤلؤة أخرى استخرجت معها، وكانت أصغر بثلاثين ألف درهم[45].

ولا نغفل بصدد الحديث عن صادرات عُمان عن الإشارة إلى الإنتاج الحرفي، وما عرفه من تطور وازدهار نتيجة نشاط التبادل التجاري، وقد كان للعُمانيين دور كبير في ازدهار الحرف في العاصمة التجارية الكبرى لمنطقة الخليج: البصرة[46].

أما أهم واردات المدن العُمانية، سواء كان ذلك للاستهلاك المحلي، أو لإعادة التصدير في نطاق الدور النشط الذي أدته المدن الساحلية العُمانية في ازدهار تجارة العبور خلال الفترة الإسلامية فهي كثيرة ومتنوعة نذكر منها استيراد الحديد من الهند لصنع الأسلحة، واستيراد السيوف الهندية جاهزة من الهند، أو من سيلان، والصندل من الهند والصين، وتوريد أنواع من المنسوجات، فبالرغم من أن العالم الإسلامي كان ينتج الكثير

= الأدوية والأغذية، القاهرة، 1291 هـ، ج4، ص 83.

(45) راجع قصة لؤلؤتين عُمانيتين في روض المعطار للحميري، مادة عُمان.

(46) انظر: صالح أحمد العلي، التنظيمات الاجتماعية والاقتصادية في البصرة...، سبق ذكره، ص 301.

من النسيج، واشتهرت صحار بأنسجتها المتنوعة فإنه كان يستورد المنسوجات الحريرية والديباج من الصين، ويستورد من الهند الثياب القطنية المُخملة، وتحتل الأخشاب في قائمة الواردات مكانة بارزة نظراً لفقر العالم الإسلامي بصفة عامة في مادة الخشب فقد يستورد الساج من الهند لاستعماله في بناء البيوت، أو في صناعة السفن، ويجلب الخيزران من السند والهند والصين ليستعمل في صناعة الرماح، وخشب جوز الهند يورد من جنوب الهند وأندونيسيا وسيلان وجزر ملدايف لاستعماله في صناعة السفن، فقد كان عرب الخليج يسافرون إلى موطن جوز الهند لصناعة السفن من هذه الشجرة. تبنى منها هياكلها، وصواريها، وخيوطها المغروزة وحبالها وكانت السفن بعد بنائها تشحن بخشب جوز الهند وثماره، ويؤتى بها إلى عُمان، ومنطقة الخليج عامة[47]. أما الأبنوس فتشير المصادر العربية إلى أنه كان يستورد من بلاد الزنج، ونجد في قائمة التبادل التجاري العماني العاج من بلاد الزنج والهند ومن جزيرة أندمان، وشتى أنواع البهارات والأصناف الرفيعة من العطور مثل المسك المستورد من الهند، والتبت والصين، والعنبر المجلوب من بلاد الزنج، ومن الهند وسرنديب، وجزر لنجيالوس، والزابج والعود المستورد من الهند وجاوة وفنصور والصين، والكافور المجلوب من سفالة والهند وفنصور والصين وغيرها من مناطق الشرق الأقصى.

(47) انظر: جورج فضلو حوراني، العرب والملاحة...، سبق ذكره، ص 247.

ويعدد الجغرافي العربي المقدسي أنواع السلع المصدرة إلى عُمان قائلاً:

«... فإلى عُمان يخرج آلات الصيادلة، والعطر كله حتى المسك، والزعفران، والبقم، والساج، والسمسم، والعاج، واللؤلؤ، والديباج، والجزع، واليواقيت، والأبنوس، والنارجيل، والقند، والإسكندروس، والصبر، والحديد، والرصاص، والخيزران، والغفار، والصندل والبلور، والفلفل، وغير ذلك»[48]

ويبقى الذهب أهم بضاعة وأثمنها ـ دون ريب ـ في قائمة التبادل التجاري العُماني، وقد كانت عُمان تستورد الذهب من شرق إفريقيا ومن بلاد الهند والشرق الأقصى عامة، يحدثنا المسعودي عن استيراد الذهب من منطقة الصين قائلاً:

«بلاد الواق واق، وجزائرها في مشارق الصين، وهي كثيرة الذهب حتى أن مقاود دوابهم وسلاحهم وسلاسل كلابهم ذهب يعملون القصب المنسوجة بالذهب ذات التماثيل العجيبة»[49]، أما الدمشقي فإنه يتحدث عن قنبلو قائلاً: «إنها من جزائر الزنج عامرة بهم، وبها الأبنوس والبهار، ومعادن الذهب»[50].

---

(48) أحسن التقاسيم...، سبق ذكره، ص 97.

(49) المسعودي، أخبار الزمان، بيروت، 1966، ص59.
راجع عن قضية الواق واق: جورج فضلو حوراني، العرب والملاحة في المحيط الهندي...، سبق ذكره، ص 231 وما يليها، تعليق رقم 3.

(50) الدمشقي شيخ الربوة، نخبة الدهر في عجائب البر والبحر، لايبزيغ، 1923، ص 162.

صحار: دهليز الصين، وخزانة الشرق والعراق:

إن مدن المرافىء ذات الشأن في الدور التجاري العالمي لعُمان في القرون الإسلامية الأولى متعددة ومتنوعة تمتد على كامل سواحل الخليج شرقاً، وعلى شواطىء بحر العرب جنوباً وسنقف قليلاً في خاتمة هذه الدراسة عند صحار: عاصمة عُمان، فقد كان لهذه المدينة دور بالغ الأثر في تاريخ التجارة الخليجية منذ عصر ما قبل الإسلام، ويذكر المؤرخون العرب تأسيسها على يد صحار بن إبراهيم بن سام بن نوح، ولا شك أنها خضعت للإمبراطورية الساسانية أيام نفوذها في منطقة الخليج، وتظهر المدينة في العصر الإسلامي منذ سنة 8 للهجرة (629/30 م)، أي سنة وصول مبعوثي الرسول عليه الصلاة والسلام، وهما عمرو بن العاص، وأبو زيد الأنصاري، إلى ملك عُمان عبد بن الجلندي، وأخيه جيفر[51]، وسرعان ما تطور دورها، ومكنها ازدهار التجارة مع بلدان الشرق الأقصى وشرق إفريقيا أن تصبح مركزاً تجارياً حساساً في علاقات التجارة البعيدة المدى، بالرغم من تحول البصرة إلى مركز اقتصادي مهم في منطقة الخليج فإن ذلك لم يؤثر في مركز صحار في العلاقات التجارية الدولية عهدئذٍ، وأصبحت تعد أهم ميناء في عُمان، وأجمل مدينة في منطقة الخليج، وكانت أقرب المرافىء العربية لرسو السفن القادمة من الهند والصين وإفريقيا الشرقية إلى خليج البصرة يصفها ابن حوقل قائلاً:

(51) انظر السالمي، تحفة الأعيان. . . ، سبق ذكره، ص 9 وما يليها.

«. . . وقصبتها (يعني ناحية عُمان) صحار، وهي على البحر وبها من التجار والتجارة ما لا يحصى كثرة، وهي أعمر مدينة بعُمان، وأكثرها مالاً، ولا يكاد يعرف على شط بحر فارس بجميع الإسلام مدينة أكثر عمارة ومالاً من صحار. . .»[52] ويصفها المقدسي بقوله: «صحار هي قصبة عُمان ليس على بحر الصين اليوم بلد أجل منه عامر، آهل، حسن، طيب، نزه، ذو يسار وتجار، وفواكه، وخيرات أسرى من زبيد وصنعاء، أسواق عجيبة وبلدة ظريفة ممتدة على البحر، دورهم من الآجر والساج، شاهقة نفيسة والجامع على البحر له منارة حسنة طويلة في آخر الأسواق، ولهم آبار عذيبية، وقناة حلوة، وهم في سعة من كل شيء، دهليز الصين، وخزانة الشرق والعراق، ومغوثة اليمن. . .»[53].

وقد اشتهرت صحار بأحيائها الثرية وقد سكنها أهل اليسار من التجار، ولا سيما المختصين منهم في التجارة الكبرى، وتشير النصوص إلى أن بناء بيوت الأحياء الغنية كان بالآجر وخشب الساج.

---

(52) ابن حوقل، أبو القاسم بن حوقل النصيبي، صورة الأرض، بيروت، د ت، ص 44 وما يليها.

(53) أحسن التقاسيم. . .، سبق ذكره، ص 92.

انظر أيضاً وصف ابن الفقيه أبي بكر أحمد بن محمد الهمذاني، مختصر كتاب البلدان، ليدن 1302 هـ، ص 11 ووصف ياقوت الحموي، معجم البلدان، سبق ذكره، ج 3، ص 393.

وقد ساعد دورها التجاري النشط على تطور الصناعات اليدوية بها، واختصاص أسواقها بأنواع الحرف المختلفة مثل الحياكة، والحدادة، وصناعة الجلد، والذهب والفضة وصناعة الصموغ[54]

أما أشهر صناعة عرفت بها صحار في الجزيرة العربية، وفي مناطق أخرى نائية فهي صناعة المنسوجات، وقد كانت تسمّى الصحارية، وهي صناعة قديمة في المدينة سبقت ظهور الإسلام دون ريب، حيث إننا نجد صحار تصدر منسوجاتها إلى الحجاز في عصر الرسول عليه الصلاة والسلام[55].

وقد بدأ يتقلص الدور التجاري لمدينة صحار منذ القرن السادس الهجري/ الثاني عشر الميلادي حيث ضعفت علاقاتها مع الشرق الأقصى، وذلك لفائدة عدن، ولعله هو التحول في حياة المدينة الذي يتحدث عنه الحميري قائلاً:

«وهي أقدم مدن عُمان، وأكثرها أموالاً قديماً وحديثاً، ويقصدها في كل سنة من تجار البلاد ما لا يحصى عددهم،

---

(54) راجع مقال: أدولف كروهمان عن صحار في دائرة المعارف الإسلامية، الطبعة الفرنسية الأولى، ليدن، 1934، ج 4، ص 527، 530.

(55) لبس الرسول ـ ﷺ ـ الثياب الصحارية، انظر: عبد الرحمن العاني، عُمان في العصور الإسلامية الأولى، سبق ذكره، ص 38.
وتذكر بعض النصوص أن الرسول عليه الصلاة والسلام قد كفن في نسيجين من صحار.

وإليها تجلب جميع بضائع اليمن، ويجهز منها بأنواع التجارات وأحوال أهلها واسعة، وبها النخيل والموز، والرمان والسفرجل، وكثير من الثمار الطيبة، وكان في قديم الزمان تسافر منها مراكب الصين فانقطع ذلك، لأن عامل جزيرة كيش أنشأ أسطولاً فغزا به بلاد اليمن الساحلية، فأضر بالمسافرين والتجارة، ولم يترك لأحد مالاً وأضعف البلاد وانقطع السفر عن عُمان، وعاد إلى عدن.

وكان بصحار مجتمع للتجارة، ومنها يتجهز لكل بلدة، وإلى بلاد الهند والصين»[56]

(56) الروض المعطار. . . ، سبق ذكره، ص 354 وما يليها.

الزراعة في مجتمع صدر الإسلام

إن الدعوة الإسلامية قد ظهرت في «وادٍ غير ذي زرع»، وفي المجتمع القرشي المكي الذي اشتهر بالنشاط التجاري، وليس للنشاط الزراعي فيه كبير شأن، وللعامل الجغرافي في هذا الوضع أثر بيّن، ولكن بالرغم من ذلك فإن القرآن الكريم حافل بعشرات الآيات التي تتحدّث عن الأرض، والماء، والزرع، والزراع، داعية الإنسان إلى التدبّر في ملكوت الله والتأمل في قدرة خالق هذا الكون، ﴿وفي الأرض قطع متجاورات، وجنات من أعناب، وزرع ونخيل صنوان وغير صنوان، يُسقَى بماء واحد، ونفضّل بعضَها على بعض في الأكل، إن في ذلك لآيات لقوم يعقلون﴾[1]، ويقول تعالى في آية أخرى ﴿وهو الذي أنشأ جنات معروشات وغير معروشات، والنخل والزرع مختلفاً أكله والزيتون والرمان، متشابهاً وغير متشابه، كلوا من ثمره إذا أثمر، وآتوا حقه يوم حصاده، ولا تسرفوا إنه لا يحبّ المسرفين﴾[2] وجاء في آية أخرى ﴿الذي جعل لكم الأرض

(1) سورة الرعد، الآية 4.

(2) سورة الأنعام، الآية 141.

فراشاً والسماء بناء وأنزل من السماء ماء فأخرج به من الثمرات رزقاً لكم فلا تجعلوا لله أنداداً وأنتم تعلمون﴾[3]، ﴿ألم تر أن الله أنزل من السماء ماء فسلكه ينابيع في الأرض ثم يخرج به زرعاً مختلفاً ألوانه. . .﴾[4]، وغيرها من الآيات العديدة الدّاعية إلى التدبّر في ملكوت الله، وفي مظهرين بارزين من هذا الكون: الأرض والماء[5].

ونجد في كتب السيرة النبوية أحاديث كثيرة تحث على إصلاح الأرض وخدمتها، وتعطي العمل الزراعي قيمة كبرى في

---

(3) سورة البقرة، الآية 22.

(4) سورة الزمر، الآية 21.

(5) من هذه الآيات قوله تعالى: ﴿إن الله خالق الحب والنوى يخرج الحي من الميت، ويخرج الميت من الحي﴾، الأنعام، الآية 95، ﴿والله أنزل من السماء ماء فأحيا به الأرض بعد موتها، إن في ذلك لآية لقوم يسمعون﴾، النحل، الآية 65، ﴿. . . وأنزلنا من السماء ماء فأنبتنا فيها من كل زوج كريم﴾، لقمان، الآية10، ﴿ومن آياته أنك ترى الأرض خاشعة فإذا أنزلنا عليها الماء اهتزت وربت، إن الذي أحياها لمحي الموتى، إنه على كل شيء قدير﴾، فصلت، الآية 39، ﴿ونزلنا من السماء ماء مباركاً، فأنبتنا به جنات، وحب الحصيد والنخل باسقات لها طلع نضيد﴾، ق، الآية 9 - 10.
انظر في هذا الصدد محاولة حصر لمجمل الألفاظ والكلمات الواردة في القرآن، والخاصة بالري، والفلاحة والنبات في كتاب: (النبات والفلاحة والري عند العرب) تأليف سعيد إسماعيل علي، القاهرة، دار الثقافة للطباعة والنشر، 1983، ص 120 وما بعدها.

حياة المجتمع[6]، فقد جاء في مسند عمر بن عبد العزيز أن ابن شهاب قال: «أرسل إليّ عمر بن عبد العزيز، وهو خليفة فقال: جاء سعد بن خالد بن عمر بن عثمان فقال: يا أمير المؤمنين: أَقْطعني الشديد، فإنه بلغني عن رسول اللهﷺ قال: ما من رجل غرس غرساً إلّا أعطاه الله من الأجر عدد الغرس والثمر. وأخذ بنفسي، أسمعت هذا؟ قلت: نعم، وأشهد على عطاء بن يزيد أنه سمعه من أبي أيوب يحدث عن رسول اللهﷺ»[7]، وقد أعطى الرسولﷺ القدوة في مساعدة الضعفاء على عملهم الزراعي، وذلك أنه حرص على مساعدة مسلم جديد ليحرّر نفسه بعمل يديه في خدمة الأرض، فقد حدث سلمان الفارسي قال: «. . . وشغلني الرق وما كنت فيه حتى فاتني بدر وأحد، ثم قال لي رسول اللهﷺ كاتب فسألت صاحبي ذلك فلم أزل حتى كاتبني على أن أحيي له بثلاثمائة نخلة وأربعين أوقيّة من ورق، ثم قال رسول اللهﷺ أعينوا أخاكم بالنخل فأعانني كل رجل بقدره بالثلاثين والعشرين والخمس عشرة والعشرة، ثم قال: يا سلمان اذهب ففقر لها فإذا أنت أردت أن تضعها فلا تضعها حتى تأتيني فتؤذني فأكون أنا الذي أضعها بيدي فقمت

---

(6) أما ما جاء في صحيح البخاري عن أبي أمامة الباهلي قوله، وقد رأى محراثاً «سمعت النبيﷺ يقول: لا يدخل هذا بيت قوم إلا دخله الذل» فقد فسّره العلماء، ولم يحملوه على ظاهره. انظر في هذا الصدد: الكتاني، عبد الحي، التراتيب الإدارية، بيروت، دار الثقافة، 1347 هـ، ج 2 ص 45.

(7) ن. م.، ص 43.

في تفقيري فأعانني أصحابي حتى فقرنا شَرَباً ثلاثمائة شَرَبة، وجاء كل رجل بما أعانني به من النخل، ثم جاء رسول الله فجعل يضعها بيده، وجعل يسوّي عليها شربها ويبرك حتى فرغ منها رسول الله جميعاً فلا والذي نفس سلمان بيده ما ماتت منه وديّة وبقيت الدراهم. . .»[8].

وتقوم الرؤية الإسلامية إلى العمل الزراعي على تشجيع العمل والاكتساب، فما يكتسبه الزارع من عمل يديه تصل منفعته إلى الجماعة عامة، ومصلحة الجماعة تمثل مكانة مرموقة في الرؤية الاقتصادية الإسلامية، فقد ذهب بعض العلماء إلى تفضيل الاشتغال بالكسب على التفرّغ للعبادة، فقد قال الرسول عليه الصلاة والسلام: «خير الناس من ينفع الناس». وقال: «الجهاد عشرة أجزاء، تسعة منها طلب الحلال»[9]، وقال: «من أحيا أرضاً ميتة فهي له، وليس لعرق ظالم

---

(8) ابن سعد، كتاب الطبقات الكبير، ليدن، 1321 هـ، ج 4، ق 1 ص 56، وانظر أيضاً: السمهودي، نور الدين علي بن أحمد، وفاء الوفاء بأخبار دار المصطفى، بيروت، دار إحياء التراث العربي، 1971، ج 3 ص 989.

(9) انظر في هذا الصدد: الشيباني، محمد بن الحسن، الكسب، دمشق، نشر وتوزيع عبد الهادي حرصوني، 1980، ص 48 وما بعدها. وروى أنس بن مالك قال: «قال رسول الله ﷺ سبع يجري أجرهن للعبد وهو في قبره من علم علماً أو أجرى نهراً، أو حفر بيراً، أو غرس نخلاً، أو بنى مسجداً، أو ورث مصحفاً، أو ترك ولداً يستغفر له بعد موته» التراتيب، سبق ذكره، ج 2، ص 42.

حق»[10]، مبرراً أهمية العمل اليدوي لاكتساب الحق في الانتفاع بالأرض، فليس من المبالغة في شيء إذا أكدنا هنا على اعتبار الإسلام العمل الزراعي مهنة شريفة، فقد روي عن أنس: «أن النبيﷺ لما رجع استقبله سعد بن معاذ الأنصاري فقال: ما هذا الذي أرى بيدك فقال: أثر المسحاة أضرب وأنفق على عيالي فقبّل النبيﷺ يده وقال: هذه يد لا تمسها النار»[11].

وقد اقتفى الخلفاء الراشدون أثر الرسولﷺ في التشجيع على العمل الزراعي، وإبراز دوره في حياة المجتمع الإسلامي الجديد، فقد روي عن معاوية بن قرّة أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه لقي ناساً من أهل اليمن فقال: «من أنتم فقالوا متوكلون قال كذبتم ما أنتم متوكلون، إنما المتوكل رجل ألقى حبه في الأرض وتوكل على الله»[12]، وقد أساء البعض فهم نهي عمر المقاتلة من العرب المهاجرين من الجزيرة العربية إلى الأمصار الجديدة عن ملكيّة الأرض، والاشتغال بالزراعة مستنتجين من ذلك احتقار العرب النشاط الفلاحي!

---

(10) القاضي أبو يوسف، يعقوب بن إبراهيم، كتاب الخراج، القاهرة، المطبعة السلفيّة، 1352 هـ، ص 65.

(11) التراتيب. . . ، سبق ذكره، ج2، ص 42. وذكر ابن الجوزي في كتابه «تلبيس إبليس» عن عمر أنه قال: «لأن أموت من سعيي على رجلي أطلب كفاف وجهي أحب إلي من أموت غازياً في سبيل الله» ن، م، ج2، ص 23، وما يليها.

(12) ن. م.

إن عدم تشجيع العرب النازحين إلى البلاد المفتوحة على الاهتمام بالزراعة وقع ضمن سياسة جديدة تهدف إلى جعل العرب أمة للجهاد، ووضع لهم الأعطيات والأرزاق ليتفرّغوا إلى هذه الرسالة الإسلامية[13].

* * *

ولنحاول الآن التعرّف إلى التجربة التاريخية التي عاشها مجتمع صدر الإسلام في مواجهة قضية الأرض[14]، إن الدعوة الإسلامية لم تواجه الموضوع في عالم الفعل والتطبيق إلّا بعد

---

(13) راجع: الدوري، عبد العزيز، مقدمة في تاريخ صدر الإسلام، بيروت، المطبعة الكاثوليكية، 1961، ص 7.

(14) إن إطار هذه الدراسة لا يسمح بالإسهاب في الحديث عن أصول السياسة الإسلامية حول ملكية الأرض، وبالخصوص عما أحدثه التطبيق من مشاكل معقدة، ونحيل القارىء في هذا الصدد على المصادر والمراجع التالية: أبو يوسف، كتاب الخراج، سبق ذكره؛ قدامة بن جعفر، الخراج وصناعة الكتابة، بغداد، دار الرشيد للنشر، 1981؛ الدوري، مقدمة في التاريخ الاقتصادي العربي، بيروت، دار الطليعة، 1969؛ عواد مجيد الأعظمي، الزراعة والإصلاح الزراعي في عصر صدر الإسلام، بغداد، مطبعة الجامعة، 1978؛ محمد عبد الجواد محمد، ملكية الأراضي في الإسلام، القاهرة، المطبعة العالمية، 1972؛ جمال محمد داود محمد جوده، العرب والأرض في العراق في صدر الإسلام، عمان، الشركة العربية للطباعة والنشر، 1979؛ فالح حسين، الحياة الزراعية في بلاد الشام في العصر الأموي، عمان، 1978؛ الحبيب الجنحاني، نظام ملكية الأرض في المغرب الإسلامي، مجلة «دراسات تاريخية» دمشق، العدد الخامس، تموز، 1981.

تأسيس الدولة الإسلامية، وبداية الفتوحات انطلاقاً من غزوات الرسولﷺ، فقد صالح بنو النضير سنة 4هـ الرسولﷺ على أن يخرجوا من بلده، ولهم ما حملت الإبل إلاّ السلاح والآلة ولرسول اللهﷺ نخلهم وأرضهم، فقد كانت أموالهم له خالصة، وفي ذلك نزلت الآية ﴿وما أفاء الله على رسوله منهم، فما أوجفتم عليه من خيل ولا ركاب، ولكنّ الله يسلّط رسله على من يشاء والله على كل شيء قدير﴾[15].

أما أراضي خيبر فقد كانت فيئاً بين المسلمين، ومن هنا فقد قدمت مثالاً للمسلمين في توزيع أرض الفيء، واعتمده الصحابة في المطالبة بتقسيم الأراضي المفتوحة عنوة، وخصوصاً أرض السواد، وقدمت أيضاً مبدأ ذا شأن في فهم نظرة الإسلام إلى الأرض، ألا وهو إعطاء الأولويّة للإنتاج، واستمرار الأرض في عطائها، واتقاء أي تحوّل من شأنه أن يعرقل الإنتاج الزراعي ويعطله، فلما كان المسلمون غير قادرين في هذه الفترة على زراعة الأرض وخدمتها تركت الأرض بأيدي أصحابها الأصليين، ولهم النصف من كل ما يخرج منها من زرع، أو ثمر، «فلما صارت الأموال في يد النبيﷺ وأصحابه لم يكن لهم من العمال ما يكفون عمل الأرض فدفعها النبيﷺ إلى اليهود يعملونها على نصف ما يخرج منها، فلم يزاولوا على ذلك حتى كان عمر بن الخطاب، وكثر في يدي المسلمين العمّال، وقووا على عمل الأرض فأجلى عمر اليهود إلى

(15) سورة الحشر، الآية 6.

الشام، وقسم الأموال بين المسلمين إلى اليوم»[16]، ولكن قبل إجلاء اليهود عن خيبر، وتقسيم الأرض أي من سنة 7 للهجرة إلى وفاة الرسولﷺ، ومدة الخلافة أبي بكر، وعامة فترة خلافة عمر رضي الله عنهما فقد استمرّ أصحابها يزرعون الأرض مساقاة بالنصف، وقد خيّروا أي النصفين شاؤوا أو الخرْص بأنفسهم، وترك الخيار لنائب المسلمين قال: «أبو يوسف: حدثنا مسلم الخزاعي عن أنس بن مالك أن رسول اللهﷺ دفع خيبر إلى اليهود مساقاة بالنصف، وكان يبعث إليهم عبدالله بن رواحة فيخرص عليهم، ثم يخيّرهم أي النصفين شاؤوا أو يقول لهم: اخرصوا أنتم وخيّروني فيقولون: بهذا قامت السماوات والأرض»[17].

وصالح أهل فدك على مثل ذلك، «فكانت خيبر فيئاً بين

---

(16) ابن سعد، سبق ذكره، ج 2، ق 1، ص 82 وما يليها.
راجع في هذا الصدد: ابن حزم، جوامع السيرة، القاهرة، دار المعارف، د. ت، ص213 وما يليها؛ ابن هشام، السيرة، القاهرة، المكتبة التجارية الكبرى، 1937، ج 3، ص389 ، 404، 409، 411، وما بعدها؛ ابن الأثير، عز الدين أبو الحسن، الكامل في التاريخ، بيروت، دار صادر ودار بيروت، 1965، 1967، ج2، ص 224؛ البلاذري، أنساب الأشراف، القاهرة، دار المعارف، 1959، ج1، ص 352
ونلاحظ هنا أن عدة الذين قسمت عليهم خبير من أصحاب رسول اللهﷺ ألف سهم وثمانمائة سهم برجالهم وخيلهم.
(17) الخراج، سبق ذكره، ص 50.

المسلمين، وكانت فدَك خالصة لرسول الله ﷺ، لأنهم لم يجلبوا عليها بخيل ولا ركاب»[18]، وأخذت قضيّة الأرض بعداً جديداً في العصر الراشدي بعد فتح أراضي شاسعة، ومناطق زراعيّة خصبة مثل أرض السواد، وأرض بلاد الشام ومصر، وهذا ما أجبر مركز الخلافة على تحديد موقفها من موضوع ملكيّة الأرض فبرزت أصناف الأرض، وبالتالي تنوّع في صيغة ملكها واستغلالها، فهناك الملكيّة الخاصة، وهنالك الملكيّة العامة مثل الصوافي، فهي ملك للأمة[19]، شأنها في ذلك شأن الماء

---

(18) سيرة ابن هشام، سبق ذكره، ج 3، ص 389.

(19) حدّث عبدالله بن الوليد عن رجل من بني أسد قال ولم أر أحداً كان أعلم بالسواد منه قال: «بَلَغتْ الصوافي على عهد عمر رضي الله عنه أربعة آلاف ألف، وهي التي يقال لها صوافي الأثمار، وذلك أنه كان أصفى كل أرض كانت لكسرى، أو لأهله، أو لرجل قتل في الحرب، أو لحق بأرض الحرب، أو مغيض ماء، أو دير بريد قال: وذكر لي خصلتين لم أحفظهما. قال: وحدثني عبدالله بن الوليد عن عبدالله بن أبي حرة قال: أصفى عمر بن الخطاب رضي الله عنه من أهل السواد عشرة أصناف: أرض من قتل في الحرب، وأرض من هرب، وكل أرض كانت لكسرى، وكل أرض كانت لأحد من أهله، وكل مغيض ماء، وكل دير بريد.

قال: ونسيت أربع خصال كانت للأكاسرة. قال: وكان خراج ما استصفاه عمر رضي الله عنه سبعة آلاف ألف فلما كانت الجماجم أحرق الناس الديوان فذهب ذلك الأصل ودرس ولم يعرف»، الخراج لأبي يوسف، سبق ذكره، ص 57، انظر أيضاً: الخراج لقدامة بن جعفر، سبق ذكره، ص 217. =

والمعادن والوقود والكلأ، وهنالك ملكيّة أراضي الفيء، فقد كانت القبائل ترى أن البلاد التي فتحتها عنوة تعود لها بحق الفتح، وإن كانت الأراضي لم توزع على الفاتحين، كما قررته المدينة فإن إنتاجها يجب أن يقسم على الفاتحين ولا يرسل منه أي جزء إلى عاصمة الخلافة.

وقد حاول الخليفة عمر رضي الله عنه إرساء قواعد ثابتة لإحياء الأرض الموات بصفة خاصة، فاشترط أن يكون إقطاع الأرض متوقفاً على إصلاحها وزراعتها، وأن تملّك الأرض الموات يتوقف على إحيائها لا مجرد تحجيرها، وأن تعطيل الأرض بدون زرع ثلاث سنين يسقط حق المحتجر[20]، وقد روي عنه قوله: «من كانت له أرض ثم تركها ثلاث سنوات لا يعمّرها فعمرها قوم آخرون فهم أحق بها». وقد أورد ابن سعد رواية عن حصين بن عبد الرحمن عن عمرو بن ميمون تلفت الجملة الأخيرة المنسوبة إلى عمر رحمه الله النظر، وتدعو إلى التساؤل: هل فكر في نهاية خلافته في إدخال إصلاح جذري على وضع الملكية العقارية؟

قال عمرو بن ميمون: «جئت فإذا عمر واقف على حذيفة وعثمان بن حنيف، وهو يقول: تخافان أن تكونا قد حملتما

= إن هذا النص يثبت أن هناك عملية مسح دقيقة لأرض السواد قد قام به عمر رضي الله عنه.

(20) محمد عبد الجواد محمد، ملكية الأراضي في الإسلام، سبق ذكره، ص 74.

الأرض ما لا تطيق، فقال عثمان لو شئت لأضعفت أرضي، وقال حذيفة لقد حملت الأرض أمراً هي له مطيقة، وما فيها كبير فضل، فجعل يقول انظرا ما لديكما أن تكونا حملتها الأرض ما لا تطيق ثم قال والله لئن سلّمني الله لأدعنّ أرامل أهل العراق لا يحتجن إلى أحد بعدي أبداً، قال فما أتت عليه إلا رابعة حتى أصيب»[21]، ولقد أولى عمر عناية خاصة للأراضي المفتوحة، فدقق في ضبط مساحتها، وأصناف خرَاجها، والجزية على العاملين فيها ممن لم يدخل الإسلام، ويلمس الدارس لسياسة عمر في أرض السواد تقنيات جديدة في أساليب ضبط الأرض، وضبط أصناف إنتاجها، وما يوظف على كل صنف من الخراج[22]، بل نجده يعيّن عثمان بن حنيف مسؤولاً على مساحة السواد، فلما شكا أهل الكوفة سعد بن مالك إلى عمر سنة 21 هـ عزله، وولّى عمار بن ياسر الصلاة، وابن مسعود بيت المال، وعثمان بن حنيف مساحة الأرض[23]، ويقدّم لنا أبو يوسف في كتاب

(21) ابن سعد، سبق ذكره، ج 3 ق 1 ص244.

(22) قال أبو يوسف: «فحدثني السري بن إسماعيل عن عامر الشعبي أن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه مسح السواد فبلغ ستة وثلاثين ألف ألف جريب، وأنه وضع على جريب الزرع درهماً وقفيزاً، وعلى الكرم عشرة دراهم، وعلى الرطبة خمسة دراهم، وعلى الرجل اثني عشر درهماً، وأربعة وعشرين درهماً، وثمانية وأربعين درهماً»، الخراج، سبق ذكره، ص 36.

(23) خليفة بن خياط، تاريخ خليفة بن خياط، بيروت، دار القلم، مؤسسة الرسالة، 1977، ص 149.

«الخراج» نصّيْن حول سياسة المدينة تجاه أرض السواد أيام عمر رحمة الله عليه، يوضح النص الأول اجتهاد عمر في الموضوع، وموقف الصحابة، أما النص الثاني فإنه يعكس المرحلة الجديدة التي بلغتها دقة ضبط أنواع الجباية الموظفة على الأرض الجديدة، وعلى العاملين فيها، قال أبو يوسف: «فلما افتتح السواد شاور عمر رضي الله تعالى عنه الناس فيه فرأى عامتهم أن يقسّمه، وكان بلال بن رباح من أشدهم في ذلك، وكان رأي عبد الرحمان بن عوف أن يقسمه، وكان رأي عثمان وعلي وطلحة رأي عمر رضي الله تعالى عنهم، وكان رأي عمر أن يتركه، ولا يقسمه حتى قال عند إلحاحهم عليه في قسمته: اللهم اكفني بلالاً وأصحابه، فمكثوا بذلك أياماً حتى قال عمر رضي الله تعالى عنه لهم: قد وجدت حجة في تركه، وأن لا أقسمه قول الله تعالى: ﴿للفقراء المهاجرين الذين أخرجوا من ديارهم وأموالهم يبتغون فضلاً من الله ورضواناً﴾ فتلا عليهم حتى بلغ قوله تعالى ﴿والذين جاءوا من بعدهم﴾، قال: فكيف أقسمه لكم، وأدع من يأتي بغير قسم؟ فأجمع على تركه وجمع خراجه وإقراره في أيدي أهله، ووضع الخراج على أرضيهم، والجزية على رؤوسهم»[24]، ويبدو أنه أراد أن يذهب أبعد من ذلك في تنظيم الأراضي العامة كما تدل جملته المذكورة عن أرامل أهل العراق.

أما النص الثاني فهو قول أبي يوسف: «وحدثني سعيد بن أبي

---

(24) الخراج، سبق ذكره، ص 35.

عروبة عن قتادة عن أبي مجاز قال: بعث عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه عمار بن ياسر على الصلاة والحرب، وبعث عبدالله بن مسعود على القضاء وبيت المال، وبعث عثمان بن حنيف على مساحة الأرضين، وجعل بينهم شاة كل يوم ـ شطرها وبطنها لعمار بن ياسر، وربعها لعبدالله بن مسعود، والربع الآخر لعثمان بن حنيف ـ وقال: إني أنزلت نفسي وإياكم من هذا المال بمنزلة والي اليتيم فإن الله تبارك وتعالى قال ﴿ومن كان غنياً فليستعفف، ومن كان فقيراً فليأكل بالمعروف﴾ والله ما أرى أرضاً يؤخذ منها شاة في كل يوم إلّا استسرع خرابها، قال: فمسح عثمان الأرضين، وجعل على جريب العنب عشرة دراهم، وعلى جريب النخل ثمانية دراهم، وعلى جريب القصب ستة دراهم، وعلى جريب الحنطة أربعة دراهم، وعلى جريب الشعير درهمين، وعلى الرأس اثني عشر درهماً، وأربعة وعشرين درهماً، وثمانية وأربعين درهماً، وعطل من ذلك النساء والصبيان. قال سعيد: وخالفني بعض أصحابي فقال: على جريب النخل عشرة دراهم، وعلى جريب العنب ثمانية دراهم»[25]، ونميل إلى الاعتقاد إلى أن التنظيم الضريبي الجديد لأراضي السواد قد استفاد من التجارب السابقة في المنطقة، ولكنه صهرها ضمن الرؤية الإسلامية للأرض خاصة، وللسياسة المالية عامة.

* * *

(25) ن. م.، ص 36.

وأود قبل التعرّف إلى أساليب الزراعة ومشكلة المياه، وتطوّر التقنيات الزراعية إبراز الملاحظات التالية:

أولاً ـ إن التطوّر الديمغرافي في عاصمة الدولة الإسلامية الناشئة: المدينة، وفي الأمصار الجديدة وما أدّى إليه من زيادة الاحتياج إلى المواد الغذائية قد غيّر النظرة إلى العمل الزراعي، وجعل المنتوجات الزراعيّة تصبح بضاعة ثمينة ضمن بضائع الدورة التجاريّة.

ثانياً ـ إن الفتوحات الإسلامية قد وفرت المال من جهة، واليد العاملة الرخيصة من جهة ثانية، لإحياء الأراضي الموات، ولإدخال أساليب جديدة على النظام الزراعي[26].

ثالثاً ـ يكاد ينحصر النشاط الزراعي في الجزيرة العربية في مرحلة صدر الإسلام:

أ ـ في نشاط المزارعين المستقرين في الواحات في الشمال، والوسط، أو في منطقة اليمن، والمناطق الخصبة على سواحل البحر الأحمر، وبحر عمان.

ب ـ وفي النشاط الرعوي.

---

(26) راجع في هذا الصدد:

Watson, Andrew M.,

Agricultural innovation in the early Islamic world,

Gambridge, Cambridge University Press, 1983.

رابعاً ـ كان لنشاط الأسواق الموسمية، والأسواق اليومية القارّة دور ذو شأن في الحياة الزراعية، وكانت أسواق المدينة، والأمصار الجديدة تمثل قطب جذب لهجرة سكان البادية إلى الأمصار من جهة، وعنصراً حسّاساً في العلاقة الجدلية بين المدينة والريف من جهة ثانية(*).

أما أساليب الزراعة فقد كانت تختلف من منطقة لأخرى حسب المعطيات المناخية، وكان إنتاج الثمار، ولا سيما التمور، وتربية الماشية تتميّز بهما الزراعة في منطقة المدينة، ولكن كانت تنتج الحبوب، فقد كثرت الغلال بأراضي المدينة في زمن معاوية، وكان يحرث بها «مئة ألف وسق وخمسين ألف وسق، ويحصد مائة ألف وسق حنطة»(27).

وتشير بعض النصوص إلى أزمة في مراعي المدينة، وقلة العلف بها لما تكاثر سكانها، ونزح إليها كثير من العرب، فقد حدث إبراهيم بن محمد عن ابيه قال: «اتخذ عبدالله بن أبي ربيعة أفراساً بالمدينة فمنعه عمر بن الخاطب، فكلموه في أن يأذن له، قال: «لا آذن له إلّا أن يجيء بعلفها من غير المدينة»، فارتبط أفراساً، وكان يحمل إليها علفاً من أرض له باليمن»(28)، فقد كانت الأولوية تعطى لإبل الصدقة، وخيل المسلمين،

(*) انظر الفقرة رقم (1) من هذه الدراسة.

(27) التراتيب الإدارية، سبق ذكره، ج 2، ص 50؛ وانظر أيضاً: السمهوذي، وفاء الوفاء، سبق ذكره، ج 3، ص 988.

(28) الطبري، تاريخ الرسل والملوك، القاهرة، دار المعارف، 1960-1969، ج 4، ص 214.

والمدينة واحة لا تتجاوز أراضيها الخصبة حدوداً معيّنة، فهي في مقدار نصف مكة، «وهي في حرة سبخة الأرض، ولها نخيل كثيرة، ومياه، ونخيلهم وزروعهم تسقى من الآبار عليها العبيد»[29]، وكانت الزراعة السقوية تعتمد على الآبار، وعلى عيون كثيرة تجدّدت بعد هجرة النبيﷺ إلى المدينة، وتأسيس الدولة الإسلامية، وما رافقه من تطوّر سكاني وعمراني، ومن المعروف أن ملكيّة النخل كانت تمثل مصدر الثروة الأساسية في المدينة قبل هجرة الرسولﷺ إليها، وكان مخيريق «رجلاً غنيّاً كثير الأموال من النخل»[30]

وينقسم نشاط الفلاحين إلى نوعين أساسيين: مباشرة الزراعة في الأراضي المنتجة، أو تربية الحيوانات، وإذا بحثنا عن اهتمام سكان المدينة بالذات بالزراعة، فإننا نجد الأنصار قد شغلتهم الزراعة بالدرجة الأولى، أما المهاجرون فقد ركّزوا جهودهم على التجارة، ولكنهم لم يهملوا الزراعة، وللعامل الجغرافي تأثير ـ دون ريب ـ في النشاط الاقتصادي لهاتين الفئتين الرئيستين من الفئات السكانية في المدينة، فقد روي عن أبي هريرة أنه كان يقول:

«ليقولون ما للمهاجرين والأنصار لا يحدّثون بمثل حديثي

---

(29) ياقوت، معجم البلدان، بيروت، دار صادر ـ دار بيروت، 1957، ج 5، ص 82.

(30) سيرة ابن هشام، سبق ذكره، ج 2، ص 140.

فسأخبركم أن إخواني من الأنصار كان يشغلهم عمل أراضيهم، وأن إخواني من المهاجرين كان يشغلهم الصفق بالأسواق»[31] وروى البلاذري في «أنساب الأشراف» أن الرسولﷺ كان يزرع تحت النخل الذي غنمه من بني النضير، أما في المناطق ذات الحصون الكثيرة مثل خيبر فإن النشاط الزراعي كان مركّزاً في الأحزمة المحيطة بالحصون، وقد تطوّر النشاط الزراعي نتيجة اتساع مساحات الملكيات الخاصة، فلم يكن ما أشير إليه عن دخل معاوية من الإنتاج الزراعي من الأراضي المحيطة بالمدينة يمثل حالة نادرة، بل تطوّرت الملكيّة العقاريّة لعدد كبير من الصحابة في العصر الراشدي، ولا سيما بعد بداية مرحلة الفتوحات، وقد أوقف بعضهم أراضي شاسعة حبّاً للصدقة في سبيل الله من جهة وخشية أن يكونوا في زمرة الأثرياء الجدد من الصحابة ـ حسب رأينا ـ من جهة أخرى. ورد في مسند أحمد ابن حنبل أن الإمام علي قال: «رأيتني، وأنا رابط الحجر على بطني من الجوع وأن صدقتي لتبلغ في اليوم أربعة آلاف دينار، وفي رواية أربعين ألف دينار»[32]، وهو يعني أراضي أوقفها، وجعلها صدقة جارية، وكان الحاصل من غلتها يبلغ هذا القدر، وروي عن ابن عمر قال: «أصاب عمر أرضاً بخيبر فأتى

---

(31) التراتيب الإدارية، سبق ذكره، ج 2، ص 44.

(32) ن. م، ج1، ص 407.

وترك عثمان رضي الله عنه صدقات كان يتصدق بها ببئر أريس، وخيبر، ووادي القرى بلغت قيمتها مائتي ألف دينار، المصدر نفسه.

النبيﷺ فاستأمره فيها فقال: أصبت أرضاً بخيبر لم أصب مالاً قط أنفس عندي منه فماً تأمر به قال: إن شئت حبست أصلها، وتصدقت بها، قال فتصدق بها عمر قال إنه لا يباع أصلها، ولا توهب، ولا تورث، وتصدق بها في الفقراء، والقربى، وفي الرقاب، وفي سبيل الله، وابن السبيل، والضيف لا جناح على من وَليها أن يأكل منها بالمعروف، ويطعم صديقاً غير متمول فيها»[33]، ونذكر هنا ببعض النماذج من الملكية العقارية لبعض الصحابة، فقد ملك طلحة أراضي بالسراة والقناة، وكان يزرع على عشرين ناضحاً، وقد باع إحدى المرات أرضاً له من عثمان بسبعمائة ألف درهم[34]، وكان عمرو بن العاص يملك أرضاً بفلسطين يقال لها السبع فنزل في قصر له يقال له العجلان[35]، وترك عثمان عند وفاته ألف بعير بالربذة.

أما القوة المنتجة في الحقل الزراعي فقد كانت تتألف من المزارعين الصغار، والرعاة[36]، ومن العبيد في أراضي كبار

---

(33) ابن سعد، سبق ذكره ، ج 3، ق 1، ص 260.

(34) ن. م، ج 4، ص 405.

(35) ن.م، ج 4، ص 375.

(36) يلوح من بعض النصوص أن عدداً من مزارعي منطقة المدينة قد انضموا إلى أهل مصر الثائرين ضد سياسة عثمان سنة 35 للهجرة، فمن بين الشروط التي اشترطوها عليه ألا يأخذ أهل المدينة عطاء، فإنما هذا المال لمن قاتل عليه، ولهؤلاء الشيوخ من أصحاب رسول اللهﷺ، وقد قبل هذا الشرط فتوجه إلى المتجمهرين قائلاً:

«... ألا من كان له زرع فليلحق بزرعه، ومن كان له ضرع =

الملاكين، وقد لمحنا إلى دور تدفق الرقيق على المدينة والأمصار في مجال النشاط الزراعي، وخصوصاً في إحياء الأرض الموات، وتطوير أساليب الري، وكذلك من أهل الذمة في الأراضي المفتوحة عنوة، والتي تركت بأيدي أصحابها الأصليين، ولكننا نجد بين كبار الصحابة من كان يقوم بالعمل الزراعي في ضيعته بنفسه[37]، كما كان يكلّف أصحاب الأراضي قيمين على أرضهم، ورعاة يرعون ماشيتهم. وبالرغم من تنوّع القوى العاملة في الحقل الزراعي، فإن فئة العبيد تبقى هي القوة الأساسيّة، وقد أصبحت تمثل غداة الفتوحات فئة اجتماعيّة بارزة في مجتمع المدينة، فقد روي عن عبدالله بن عباس أنه قال: «أعتق العباس عند موته سبعين مملوكاً»[38]، واستعمل سعيد بن عثمان بن عفان الغلمان السغد في حائط له بالمدينة[39]، وروى ابن شهاب قال: «وفد أبو أيوب الأنصاري

= فليحتلب، إلا أنه لا مال لكم عندنا، إنما هذا المال لمن قاتل عليه، ولهؤلاء الشيوخ من أصحاب رسول اللهﷺ، قال: فغضب الناس، وقالوا هذا مكر بني أمية»، الطبري ،ج 4، ص 355.

(37) فقد سمع عبد الرحمن بن أبي إسحاق المديني يحدث أن الخليفة عمر بن الخطاب رضي الله عنه «فقد علياً فقال أين أبو الحسن فقيل ذهب إلى أرض له فقال اذهبوا بنا إليه فوجدوه يعمل فعملوا ساعة معه ثم جلسوا يتحدثون. . .»

التراتيب الإدارية، ج2، ص 102.

(38) أنساب الأشراف، القسم الثالث، بيروت، 1978، ، ص 6.

(39) ن. م.، القسم الرابع، ج 1، ص 617.

على معاوية فقضى حوائجه، ثم قال أبو أيوب: يا أمير المؤمنين لي مال ولا غلمان فيه يقومون به، فأعطني مالاً أشتري به غلماناً...»[40]، وجعل معاوية بن أبي سفيان أربعة آلاف من الرقيق وأسرهم في الخضارم من إقليم اليمامة لاستصلاحها واستثمارها[41]، واستخدم ثور بن الصمة القشيري رقيقاً للعمل بأرضه الزراعيّة في ضواحي المدينة، وغيرها من الأمثلة الكثيرة التي تبرهن بوضوح على الدور الفعّال الذي قامت به فئة الرقيق في تطوير الزراعة الإسلاميّة في مجتمع صدر الإسلام.

ومما تجدر الإشارة إليه في هذا الصدد ذكر بعض النصوص لمهنة الأجير في حقل العمل الزراعي في هذه الفترة، فلما خرج أبو سفيان ومن معه في غزاة السّويق سنة اثنتين للهجرة لقي «رجلاً من الأنصار في حرث له، فقتله، وقتل أجيراً له كان معه»[42]، ويبدو أن مفهوم «الأجير» لا يعني هنا العبد، بل العامل الزراعي الحرّ الذي يعمل مع صاحب الأرض بشروط «الأجير» حسب المفهوم التقليدي المعروف في تاريخ الزراعة الإسلاميّة.

---

(40) ن. م.، القسم الثالث، ص 53.

(41) انظر: السيف عبدالله محمد، الحياة الاقتصادية والاجتماعية في نجد والحجاز في العصر الأموي، سبق ذكره، ص 46 وما يليها.

(42) أنساب الأشراف، الجزء الأول، القاهرة، دار المعارف، 1959، ص 310.

ولا مناص في نهاية هذه الفقرة عن النشاط الـزراعي من التلميح بإيجاز:

أولاً: إلى محاولة الدولة الإسـلامية النـاشئة التغلّب على مشكل المياه، وتطوير نظام الري، فقد كان السقي في المدينة يعتمد على الآبار[43]، كما أقيمت السدود لتخزين مياه الأمطار، والاستفادة منها في تحويل أراضٍ بعليّة إلى أراضٍ سقوية، منها سد معاوية بن أبي سفيان على الطريق بين المدينة المنورة ومعدن بني سُليم، وأنشىء عدد من السدود في العقيق لتخزين مياه السيول، ومن أشهر هذه السدود ذلك السد الذي بني في عهد معاوية بن أبي سفيان شرقي الطائف، وما زالت آثاره تشهد بعبقريّة المهندس الذي شيّده، كما ساهمت العيون مسـاهمة فعّالة في تطوّر أساليب الزراعة، واتساع المناطق السقويّة، فقد كان في وادي ساية أكثر من سبعين عيناً، وكان في ينبع مائة عين غزيرة، واعتنت سياسة الري بحفر العيون اعتناءها بحفر الآبار[44].

ثانياً: إلى تنوّع الإنتاج الفـلاحي، فنجد في طليعـة قائمـة المحاصيل الزراعيّة التمور، وخصوصـاً في المدينـة[45]، فقد

---

(43) راجع عن آبار المدينة: السمهودي، سبق ذكره، ج 4، ص 1133 وما بعدها.

(44) السيف، الحياة الاقتصادية...، سبق ذكره، ص 55 وما بعدها.

(45) تشيـر بعض النصوص إلى نـدرة المواد الغـذائية، وتـردّي مستوى المعيشة في المدينة أيام الرسولﷺ، فقد روي عن عائشة رضي الله =

تعدّدت فيها أنواع التمور حتى تجاوزت مائة وثلاثين نوعاً، وكان طعام عامة الناس بالمدينة في عصر الرسول الشعير والتمر[46]، وقد كان معاوية بن أبي سفيان يجذ من أمواله في المدينة مائة وخمسين ألف وسق من التمور سنوياً.

ومن المناطق المجاورة للمدينة والتي عرفت بإنتاجها للتمور القُف، وهو واد من أودية المدينة، والصفراء، والرحضيّة، ومن واحات الحجاز التي اشتهرت بإنتاج التمور: وادي القرى، وفدك، وتيماء، والبَرْدان، وعرفت خيبر بإنتاجها الوفير لأصناف مختلفة من التمور، واشتهر تمرها المعروف بالصيحاني في الأسواق التجاريّة. واشتهرت منطقة اليمامة في إقليم نجد بتصديرها لكميات كبيرة من التمور إلى أسواق الجزيرة العربيّة، وخارجها. ويحتَلّ إنتاج الحبوب المرتبة الثانية في قائمة المحاصيل الزراعيّة بالجزيرة العربيّة، واشتهرت منطقة الحجاز واليمامة بإنتاج الحبوب، ويبدو أن زراعة الشعير أكثر انتشاراً في ضواحي المدينة، ومن هنا جاءت الإشارة المذكورة إلى أن طعام عامة الناس بالمدينة كان الشعير والتمر، وكان الموسر منهم يبتاع من الدَّرْمك ما يخص به نفسه[47].

= عنها أنها قالت: «أنا لم نشبع من التمر حتى فتح الله خيبر»، باقر الصدر، اقتصادنا، بيروت، دار التعارف للمطبوعات، 1981، ص 451.

(46) أنساب الأشراف، الجزء الأول، سبق ذكره، ص 278.

(47) ن. م.

إن النصوص تشير إلى أن منطقة اليمامة هي التي تموّن أساساً مدن الحجاز بالحبوب، ولا سيما مدينة مكة، ومن المعروف في كتب السيرة أن زعيماً من زعماء اليمامة: ثمامة بن أُثال الحنفي قد أعلن المقاطعة الغذائيّة ضد قريش بمكة بعد أن اتبع الدعوة الإسلامية فقال: «ولا والله لا تصل إليكم حبّة حتى يأذن فيها رسول اللهﷺ، ثم خرج إلى اليمامة فمنعهم أن يحملوا إلى مكة شيئاً، فكتبوا إلى رسول اللهﷺ، أنك تأمر بصلة الرحم، وأنك قد قطعت أرحامنا، وقد قتلت الآباء بالسيف، والأبناء بالجوع، فكتب رسول اللهﷺ إليه أن يخلّي بينهم وبين الحمل»[48]. وعرفت مدينة الطائف بزراعة الكروم، وقد أصبح يحوّل أغلب الإنتاج إلى زبيب في العهد الإسلامي، «وكان لعمرو بن العاص بستان للعنب بقرية الوهط في الطائف، يعرّش على مليون خشبة، وكان ينتج كميات هائلة من العنب لدرجة أن سليمان بن عبد الملك لما زاره، ورأى بيادر الزبيب مجتمعة في وسطه ظنّ أنها حرار سوداء»[49].

ومن المحاصيل الزراعيّة التي تتحدث عنها كتب الجغرافيين العرب نجد أنواع الخضر، والفواكه مثل الرمان، والتين والبطيخ، وغيرها.

ونود الإشارة هنا إلى أن أصنافاً من الإنتاج الزراعي قد أصبح يمثل بضاعة ثمينة في أسواق المدن التجاريّة بالجزيرة العربيّة،

(48) سيرة ابن هشام، سبق ذكره، ج 4، ص 316 وما يليها.
(49) السيف، الحياة الاقتصادية...، سبق ذكره، ص 68.

وفي الأمصار الجديدة نتيجة ارتفاع الطلب للمواد الاستهلاكيّة بعد التطوّر الديمغرافي الذي عرفته هذه المدن من جهة، وبداية ديناميّة جديدة في حركة الاقتصاد الإسلامي من جهة ثانية، وهكذا أصبحت الزراعة مورداً ثريّاً من موارد الثراء في مجتمع صدر الإسلام، فلا غرو ـ إذن ـ أن يولي عدد من الصحابة الملكيّة الزراعيّة عناية خاصة.

* * *

إن الحديث عن النظام الزراعي في مجتمع صدر الإسلام يطرح بالضرورة موضوع الإقطاع في الإسلام، وبالرغم مما كتب عنه من المختصين في التاريخ الاقتصادي الإسلامي: عرب وأجانب فإنه ما يزال ـ في نظرنا ـ حريّاً بمزيد البحث والتمحيص، وليس هدفنا هنا معالجة الموضوع بما يستحقه من دقة وتفصيل[50]، وإنما سنقتصر هنا على الإشارة إلى أبرز ملامحه، مبتدئين بالملاحظات الأوليّة التالية:

أولاً: إنه من الخطأ فهم مفهوم الإقطاع في المجتمع الإسلامي، وخصوصاً في مجتمع صدر الإسلام بمثل ما يفهم به النظام الإقطاعي الذي عاشه المجتمع الأوروبي، فهذا يعكس نظاماً متكاملاً دعامته الأساسيّة طبقة اجتماعيّة لها مميزاتها المعروفة في التاريخ الأوروبي، وهي طبقة برزت بعد أن تطوّر

(50) نأمل القيام بذلك بعون الله ضمن مشروعنا عن مفاهيم الاقتصاد الإسلامي بين النظرية والتطبيق.

المجتمع الأوروبي، وأفرزها على أنقاض طبقة سابقة، وقد مهّدت هي نفسها في خضم صراع طبقي عنيف لميلاد طبقة اجتماعيّة جديدة قادت مرحلة تاريخيّة جديدة من مراحل تاريخ المجتمع الأوروبي، أما الإقطاع في المجتمع الإسلامي فهو مصطلح فقهي، ومفهوم اقتصادي يعكس ـ دون ريب ـ تجربة تاريخيّة معيّنة عرفها المجتمع الإسلامي[51].

ثانياً: إن مفهوم الإقطاع في المجتمع الإسلامي عرف معاني، وتجارب تطبيقيّة مختلفة، باختلاف الزمان والمكان، فهو ـ إذن ـ ليس مفهوماً واضحاً وقارّاً طبق بأساليب موحّدة في كل العصور، وفي مختلف مناطق العالم الإسلامي.

ثالثاً: إن للإقطاع في الإسلام شروطاً دقيقة وضعت في عصر دولة الرسولﷺ، وعصر الخلفاء الراشدين، ولكن التطبيق تجاوز هذه الشروط ابتداء من المرحلة الثانية في خلافة عثمان، وخصوصاً أيام معاوية ابن أبي سفيان، وكان لهذا التجاوز أثر واضح في الصراع السياسي والاجتماعي الذي عرفه صدر الإسلام، قد لمحنا قبل قليل إلى أن مفهوم الإقطاع قد تطوّر، واتخذ في التطبيق أشكالاً مختلفة حسب طبيعة النظام السياسي

---

(51) راجع في هذا الصدد: مقال «الإقطاع» في دائرة المعارف الإسلامية، النسخة الفرنسية، الطبعة الجديدة، ليدن، بريل، 1971، ج 3، ص 1115 وما بعدها (مع قائمة مطوّلة للمصادر والمراجع)؛ الدوري، عبد العزيز، نشأة الإقطاع في المجتمعات الإسلامية، مجلة المجمع العلمي العراقي، المجلد العشرون، 1970.

القائم، وحسب البيئة الجغرافية. والقاعدة الأساسية التي اتضحت معالمها في عصر النبوة والعصر الراشدي أن الإقطاع يقع من الصوافي، أو من الأرض الموات التي لم يحيها أحد، ولا يجوز إقطاع أرض هي على ملك مسلم، أو معاهد، ولم تضبط مقاييس أسناد القطائع، فقد تركت لاجتهاد الإمام[52]، والأرض المقطعة تكون لعقبة المقطع بخلاف الطعمة فإنها ترتجع منهم، ومن الشروط التي وضعها عمر رضي الله عنه ألا ينشأ عن الإقطاع أي ضرر لأحد المسلمين، أو لأهل الذمة، وألا تكون الأرض مما فرض عليه الخراج، وأن يقوم من تقطع له الأرض الموات بتعميرها، وإلا استرجعت منه، فقد روي أن رسول الله ﷺ أقطع رجلاً أرضاً، فلما كان عمر ترك في يده منها ما يعمره، وأقطع بقيتها غيره[53].

ويفهم من المصادر القديمة أن ظاهرة الإقطاع بدأت مع إقطاع الخطط في المدن لبناء الدور، ثم تطوّر هذا المفهوم، وكانت القطائع الأولى تلك التي وزعها الرسول، ﷺ، لما قدم

---

(52) انظر في هذا الصدد: أبو يوسف، كتاب الخراج، سبق ذكره، ص 57 وما بعدها؛ ابن عبد الحكم، فتوح مصر وأخبارها، ليدن، بريل، ص 132، وما بعدها؛ أبو عبيد القاسم بن سلام، كتاب الأموال، القاهرة، مكتبة الكليات الأزهرية، 1968، ص 386 وما بعدها؛ قدامة بن جعفر، الخراج وصناعة الكتابة، سبق ذكره، ص 215 وما بعدها.

(53) يحيى بن آدم القرشي، كتاب الخراج، القاهرة، المطبعة السلفية ومكتبتها، 1347 هـ، ص 78.

من مكة إلى المدينة مهاجراً[54]، ثم أقطع أراضي أخرى لعدد من كبار الصحابة، منهم أبو بكر، وعبد الرحمن بن عوف، والزبير بن العوام، وعمر بن الخطاب، وفرات بن حيان العجلي، وغيرهم، وأقطع أبو بكر عائشة أرضاً بالبحرين[55]، وأقطع عمر عدداً من الصحابة، حذراً في ذلك حتى لا يكون الإقطاع سبباً للإثراء، فقد كتب إلى عثمان بن حنيف مع جرير ابن عبدالله: «أما بعد فاقطع جرير بن عبدالله قدر ما يقوته لا وكس ولا شطط»[56]، وأقطع علي رضي الله عنه كردوس بن هاني الكردوسية، وأقطع سويد بن غفلة الجعفي.

وقد كان الإقطاع من أبرز العوامل الكامنة وراء كثير من حركات المعارضة السياسية، والانتفاضات الاجتماعية عندما وقع تجاوز القواعد التي حاول عمر سنّها، وأصبح وسيلة إثراء في صفوف الأنصار والأقارب[57]، فقد جاء في رواية عن سحيم بن حفص، قال: «كان ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب شريك عثمان في الجاهلية فقال العباس بن ربيعة لعثمان: اكتب

(54) ياقوت، معجم البلدان، سبق ذكره، ج 5، ص 86؛ ابن سعد، الطبقات، سبق ذكره، ج 3، القسم الأول، ص 38، 72، 89، 124.

(55) المصدر نفسه، ج 3، القسم الأول ،ص 138.

(56) الطبري، ج 3، ص 589.

(57) لعله من الطريف أن نشير هنا إلى أن إقطاع الأرض كان يثير في حينه الشكوك والتساؤلات فقد روى عن سيف، وعن عمرو بن محمد، عن عامر، قال «أقطع الزبير وخباب وابن مسعود وابن ياسر وابن هبار، زمان عثمان، فإن يكن عثمان أخطأ فالذين قبلوا منه الخطأ أخطأ، وهم الذين أخذنا عنهم ديننا» المصدر نفسه.

إلى ابن عامر (يعني عبدالله بن عامر والي البصرة) يسلفني مائة ألف، فكتب فأعطاه مائة ألف وصله بها، وأقطعه داره، دار العباس بن ربيعة اليوم»[58]، ومن المعروف أن عمر أبقى صدقة الرسول عليه الصلاة والسلام بخيبر وفدك بيده، ولم يدفعها لغيره، ثم بقيت بيد عثمان إلى أن أقطعها لمروان فبقيت بيد ولده[59].

إن الدارس للنصوص الواردة حول موضوع الإقطاع في مصادر التاريخ الإسلامي، ولا سيما في كتب الخراج والفقه يلمس تباين وجهة النظر في فهم الأحاديث، أو الروايات القديمة المتصلة بهذا المفهوم، ويشعر المرء بمحاولة الفقهاء، ومصنفي كتب الخراج والأموال التأكيد على تجربة العصر الراشدي، وخصوصاً على الشروط التي يجب أن يتقيّد بها الإمام فيما يقطعه من الأراضي لأنّهم أدركوا أن الواقع قد تجاوز كثيراً تجربة عصر دولة الرسولﷺ، وعصر الخلفاء الراشدين، فبعد أن روى أبو عبيد القاسم بن سلام الأحاديث المختلفة علق قائلاً: «ولهذه الأحاديث التي جاءت في الإقطاع وجوه مختلفة، إلّا أن حديث النبيﷺ الذي ذكرناه في عاديّ الأرض هو عندي مفسر لما يصلح فيه الإقطاع من الأرضين، ولما لا يصلح والعادي كل أرض لها ساكن في آباد الدهر فانقرضوا فلم يبق منهم أنيس، فصار حكمها إلى الإمام، وكذلك كل أرض موات لم يحيها أحد، ولم يملكها مسلم ولا معاهد، وإياها أراد عمر

(58) المصدر نفسه، ج 4، ص 404.

(59) التراتيب الإدارية، ج 1، ص 402.

بكتابه إلى أبي موسى (إن لم تكن أرض جزية ولا أرضاً يجرّ إليها ماء جزية، فأقطعها إياه) فقد بيّن أن الإقطاع ليس يكون إلاّ فيما ليس له مالك، فإذا كانت الأرض كذلك فأمرها إلى الإمام، ولهذا قال عمر: (لنا رقاب الأرض)»[60] ويذهب أبو يوسف هذا المذهب فيقول: «فأما القطائع من أرض العراق فكل ما كان لكسرى ومرازبته وأهل بيته مما لم يكن في يد أحد»[61]، فالإقطاع ـ إذن ـ من أرض الصوافي، ومن الأرض الموات، ولا يجوز الإقطاع من أرض الخراج كما تم ذلك فعلاً بعد عصر الخلافة الراشدة، والإقطاع هو السماح للفرد باستثمار الأرض المقطعة، ولا يكتسب صفة التملّك إلاّ بسبب العمل، فهو ـ إذن ـ ليس عمليّة تمليك في الأساس، ولم يعتبر الإسلام الإقطاع سبباً لتملك الفرد المقطع المصدر الطبيعي الذي أقطعه الإمام إياه لأن هذا مما يحرّفه عن وصفه أسلوباً من أساليب الاستثمار، وتقسيم الطاقات العمليّة[62].

وقد لمحنا قبل قليل إلى تطوّر مفهوم الإقطاع، وتعدّد أصنافه فبرز نوعان منه: إقطاع تمليك، وإقطاع استغلال، وصنفت الأرض مقطعة إلى ثلاثة أقسام: موات، وعامر، ومعادن، وقسمت أراضي الموات والأراضي العامرة إلى أقسام، ثم ظهر الإقطاع العسكري في مرحلة متأخرة عن صدر الإسلام،

---

(60) كتاب الأموال، سبق ذكره، ص 393 وما بعدها.

(61) الخراج، سبق ذكره، ص 57.

(62) باقر الصدر، اقتصادنا، سبق ذكره، ص 511.

واختلف أئمة المذاهب في كثير من تفاصيل ظاهرة الإقطاع[63]، وقد تحولت إلى ظاهرة بارزة في المجتمع الزراعي الإسلامي تجاوزت أبعادها الحياة الاقتصاديّة فأصبحت أسّاً متيناً من أسس النظام السياسي والعسكري.

إن هذه اللمحة الموجزة عن بعض جوانب الحياة الزراعيّة في مجتمع صدر الإسلام تقيم الدليل مرة أخرى على أهميّة دراسة المجتمع الزراعي الإسلامي، وما يرتبط بذلك من مزيد التعرّف إلى العلاقة الجدليّة بين المدينة والريف، وأبعاد هذه العلاقة في المستوى الاقتصادي الاجتماعي والسياسي، والعسكري أيضاً.

إن معلوماتنا عن المدينة الإسلاميّة في ازدياد مطرد بفضل الدراسات الجديدة، وتكاد تكتمل الصورة، أما معرفتنا بالريف الإسلامي فما تزال محدودة، ولذا فإن الرؤية الشموليّة المتكاملة لمراحل تطوّر المجتمع الإسلامي تبقى تعاني من الضبابيّة، والثغرات ما لم يقطع البحث التاريخي خطوة نوعية جديدة في مجال دراسة المجتمع الزراعي العربي الإسلامي.

---

(63) راجع في هذا الصدد: الماوردي، الأحكام السلطانية، بيروت، دار الكتب العلمية، 1982، ص 190 وما بعدها.

مظاهر التحول الاقتصادي الاجتماعي

إن إخضاع مناطق شاسعة معروفة بنشاطها التجاري والزراعي لسلطة الخلافة الإسلامية الناشئة، وما رافق هذه الفتوحات من تطوّر سريع في المجالين: التجاري والزراعي باعتبارهما يمثلان الدعامتين الأساسيتين للحياة الاقتصادية عصرئذ أدّى إلى تحوّل اقتصادي اجتماعي برزت معالمه بوضوح في خلافة عثمان رضي الله عنه.

فما هي يا ترى أبرز سمات هذا التحوّل؟

ونشير قبل الإجابة عن هذا التساؤل:

أولاً: إلى اعتقادنا بأن للمعطيات الاقتصادية الاجتماعية الجديدة التي واجهها المجتمع العربي الإسلامي بعد بداية مرحلة الفتوحات دوراً أساسياً، ومحدّداً للتحول المذكور.

ثانياً: إلى أننا نرى أن تراكم المشاكل بعد اتساع أرجاء الدولة الإسلامية الناشئة، وسيطرتها في مدة زمنية قصيرة جداً لا تتجاوز ربع قرن على مناطق عريقة حضارياً، وثرية اقتصادياً، ومتنوعة سكانياً، وتحكّمها في شبكة مسالك خطيرة حساسة بالنسبة للدورة التجارية العالمية قد حال دون تطوّر الأصول التي

وضعها كل من أبي بكر وعمر رضي الله عنهما في ميدان التنظيم الاقتصادي والاجتماعي انطلاقاً من تجربة عصر النبوة لتبلغ حدّاً من التنظيم الهيكلي المركزي في عالم الفعل ينسجم مع التحوّل السريع الذي عرفه المجتمع العربي الإسلامي الجديد.

ثالثاً: إلى أننا لا نهدف هنا إلى معالجة عوامل التحول، ونتائجه الخطيرة سياسياً، واقتصادياً، اجتماعياً، بل إلى إبراز بعض مظاهر هذا التحول من خلال النصوص، وحسبما شعر به المسلمون في إبّانه.

قد رأينا في بداية هذا البحث إشارة الرسول عليه الصلاة والسلام إلى هذا التحوّل، ورسم معالمه من طرف أبي بكر رحمة الله عليه، وهو على فراش الموت، وهو ما حذر منه عمر، منشغلاً بقضيّة الخلافة حين توجه إلى عثمان قائلاً: «يا عثمان أن عرف لك أصحابك سنك فاتق الله، ولا تحمل بني أبي معيط على رقاب الناس»، وكرر نفس النصيحة لعلي قائلاً: «إن ولّيت من أمر المسلمين شيئاً فلا تحملنّ بني عبد المطلب على رقاب الناس»[1]، وهو الحذر الذي نجده في سياسة تمصير الأمصار، فلما سمح عمر بالبناء باللبن في الكوفة بعد حريقها سنة 17 هـ، قال: «افعلوا ولا يزيدن أحدكم على ثلاثة أبيات، ولا تطاولوا في البنيان، والزموا السنّة تلزمكم الدولة»[2].

---

(1) ابن سعد، ج 3، القسم الأول، ص 246، 249.

(2) الطبري، ج 4، ص 44.

ومن المعروف أن عمر بن الخطاب «قد حجر على أعلام قريش من المهاجرين الخروج في البلدان إلا بإذن وأجل، فشكوه فبلغه، فقام=

ولم تمر مدة طويلة على وفاة عمر رضي الله عنه حتى تغيّرت السياسة وتبدلت الأوضاع، حدث سيف، عن محمد وطلحة، قالا: «لم تمض سنة من إمارة عثمان حتى اتخذ رجال من قريش أموالاً في الأمصار، وانقطع إليهم الناس...»[3].

إن رواية سيف، عن عثمان بن حكيم بن عباد بن حنيف عن أبيه قال: «أول منكر ظهر بالمدينة حين فاضت الدنيا، وانتهى وسع الناس طيران الحمام، والرمي على الجلاهقات..»[*] [4]. ـ وقد كان ذلك زمن عثمان سنة 35 هـ

= فقال: ألا إني قد سننت الإسلام سنّ البعير، يبدأ فيكون جَذَعاً، ثم ثنيّاً، ثم رباعيّاً، ثم سَدِيساً، ثم بازلاً، ألا فهل ينتظر بالبازل إلّا النقصان! ألا فإن الإسلام قد بزل، ألا وأن قريشاً يريدون أن يتخذوا مال الله معونات دون عباده، ألا فأمّا وابن الخطاب حي فلا، إني قائم دون شِعب الحرّة، آخذ بحلاقيم قريش وحُجَزها أن يتهافتوا في النار»، المصدر نفسه، ج 4، ص 396 وما يليها.

«فلمّا ولي عثمان لم يأخذهم بالذي كان يأخذهم به عمر، فانساحوا في البلاد»، المصدر نفسه.

(3) المصدر نفسه، ج 4، ص 398.

استجاب الخليفة عثمان بن عفان رحمة الله عليه إلى طلب أشراف أهل الكوفة فأمر بإخراج جماعة من الثائرين بها، وأرسلهم إلى معاوية في دمشق وقد خاطبهم معاوية قائلاً: «... وقد بلغني أنكم نقمتم قريشاً، وأن قريشاً لو لم تكن عدتم أذلّة كما كنتم...»، المصدر نفسه، ج 4، ص 319.

إن السؤال الذي يفرض نفسه بعد قراءة هذه الإشارة: هل كانت هذه النقمة على قريش نتيجة احتكارها للامتيازات السياسيّة والاقتصادية؟

(4) المصدر نفسه، ج 4، ص 398.

(*) الجلاهق كعلابط: قوس البندق الذي يرمى به.

تقيم الدليل بوضوح على أن مظاهر التحول الاقتصادي والاجتماعي قد وجدت طريقها إلى المدينة نفسها، وقد حذر عثمان أهلها سنة 30 للهجرة قائلاً: «يا أهل المدينة استعدوا واستمسكوا فقد دبّت إليكم الفتن»[5]، وقبل أن تدب الفتن إلى المدينة فقد اشتعلت نيرانها في الأمصار الجديدة نتيجة التطور الديمغرافي، والتحوّل في البنى الاقتصادية والاجتماعية، فلما ولي سعيد بن العاص الكوفة سنة 30 للهجرة خطب فقال: «... ألا إن الفتنة قد أطلعت خطمها وعينها، والله لأضربنّ وجهها حتى أقمعها أو تعييني». وكتب إلى عثمان يقول: «إن أهل الكوفة قد اضطرب أمرهم، وغلب أهل الشرف منهم والبيوتات والسابقة والقُدمة، والغالب على تلك البلاد روادف ردفت، وأعراب عقّت، حتّى ما ينظر إلى ذي شرف ولا بلاء من نازلتها ولا نابتتها»[6].

---

(5) المصدر نفسه، ج 4، ص 280.

(6) المصدر نفسه، ج 4، ص 279.

ونذكر في هذا الصدد أن سعيد بن العاص قدم الكوفة في سنة سبع من إمارة عثمان، وقد كان يتيماً نشأ في حجر عثمان، وهو بقية العاص ابن أميّة، وقد كرهت الفئات الفقيرة، وخصوصاً العبيد عزل الوليد بن عقبة، وتسمية سعيد، فقد كان الوليد «أدخل على الناس خيراً، حتى جعل يقسم للولائد والعبيد، ولقد تفجّع عليه الأحرار والمماليك، كان يسمع الولائد، وعليهن الحداد يقلن:

يا ويلتا قد عُزل الوليد
وجاءنا مجوّعاً سعيد
ينقص في الصاع ولا يزيد
فَجُوّع الإماء والعبيد» =

إن الفئات الاجتماعية الجديدة التي أصبحت تمثّل طبقة العامة في المدينة والأمصار الجديدة قد تمسكت بالأصول التي ركزها الرسول عليه الصلاة والسلام، ودعّمها أبو بكر، وعمر من بعده، وفي طليعتها المساواة بين جميع المسلمين ومشاركتهم عن طريق تطبيق مبدأ الشورى في أخذ القرارات المصيرية التي تهم حياة الأمة فرفضت سياسة المحاباة والحظوة، والسياسة الفئوية التي تقوم على العشيرة والقبيلة، فقد رُوي عن سيف، عن محمد وطلحة قولهما: «. . . إلّا أنّ الذين لا سابقة لهم ولا قدمة لا يبلغون مبلغ أهل السابقة والقدمة في المجالس والرياسة والحظوة، ثم كانوا يعيبون التفضيل، ويجعلونه جفوة، وهم في ذلك يختفون به، ولا يكادون يظهرونه؛ لأنّه لا حجة لهم والناس عليهم، فكان إذا لحق بهم لاحق من ناشىء أو أعرابي، أو محرّر استحلى كلامهم، فكانوا في زيادة، وكان الناس في نقصان حتى غلب الشر»[7]، ولم تستطع السلطة المركزية أن تسيطر على هذا التطور الديمغرافي، وما نتج عنه من قضايا سياسية واقتصادية جديدة، فتفاقم الأمر في الكوفة، وكأنها كانت يبساً شملته نار؛ «فانقطع إلى ذلك الضرب ضربهم، وفشت القالة والإذاعة».

= المصدر نفسه، ص 278.

وسعيد هذا هو صاحب الجملة الشهيرة: «إنما هذا السواد بستان لقريش»، فأجابه مالك الأشتر أحد المعارضين لسياسة عثمان: «أتزعم أن السواد الذي أفاءه الله علينا بأسيافنا بستان لك ولقومك! والله ما يزيد أوفاكم نصيباً إلا أن يكون كأحدنا، وتكلم معه القوم»، المصدر نفسه ج 4، ص 323.

(7) المصدر نفسه، ج 4، ص 281.

إن الفرق كان شاسعاً بين السياسة التي طبقها عمر في نظام الحكم، وفي الميدان الاقتصادي والاجتماعي، خصوصاً دقته وشدّته في السياسة المالية، وحرصه على الأموال العامة وبين سياسة عثمان، فقد وقع رضي الله عنه فيما حذره منه عمر رضي الله عنه فحمل بني أبي معيط على رقاب الناس، فلما أرسل عبدالله ابن سعد بن أبي سرح (وهو أخوه من الرضاعة) إلى إفريقية سنة 27هـ قال له: «إن فتح الله عزّ وجلّ عليك غداً إفريقية فلك مما أفاء الله على المسلمين خمس الخمس من الغنيمة نفلاً»، وقد أثار هذا التصرف سخط الجند، واحتجاج المسلمين، ونقل الطبري رواية عن الواقدي جاء فيها أن عبدالله بن سعد صالح أهل إفريقية على ثلثمائة قنطار ذهب، «فأمر بها عثمان لآل الحكم. قلت أو لمروان؟ قال: لا أدري»[8]. وقدمت سنة 35

(8) المصدر نفسه، ج 4، ص 253 وما يليها، 256.

إن المسلمين قد قارنوا بين هذا التصرف في أموال بيت المال، وبين موقف عمر من هدية امرأة هرقل لأم كلثوم بنت علي بن أبي طالب زوجة عمر، فلما انتهى إليه البريد بالعقد الفاخر الهدية أمره عمر بإمساكه ودعا: «الصلاة جامعة، فاجتمعوا، فصلى بهم ركعتين، وقال: إنه لا خير في أمر أبرم عن غير شورى من أموري، قولوا في هدية أهدتْها أم كلثوم لامرأة ملك الروم فأهدت لها امرأة ملك الروم، فقال قائلون: هو لها بالذي لها، وليست امرأة الملك بذمة فتصانع به، ولا تحت يدك فتتقيك، وقال آخرون: قد كنا نهدي الثياب لنستثيب، ونبعث بها لتباع، ولنصيب ثمناً، فقال: ولكن الرسول رسول المسلمين، والبريد بريدهم، والمسلمون عظّموها في صدرها. فأمر بردها إلى بيت المال، وردّ عليها بقدر نفقتها»، المصدر نفسه، ج 4، ص 260.

للهجرة إبل من إبل الصدقة على عثمان، فوهبها لبعض بني الحكم فبلغ الخبر عبد الرحمن بن عوف فخرج وقسمها في الناس وعثمان في الدار، وهدد أحد سكان المدينة عثمان بالقتل قائلاً: «والله لأطرحنّ هذه الجامعة (الغل يوضع في العنق) في عنقك أو لتتركن بطانتك هذه». وكان الإمام علي رضي الله عنه في طليعة المنددين بتصرّف بطانة عثمان في شؤون الدولة، وفي أموال الأمة، ونصح عثمان أكثر من مرة دون جدوى قال: «ما يريد عثمان أن ينصحه أحد، اتخذ بطانة أهل غش ليس منهم أحد إلا قد تسبب بطائفة من الأرض يأكل خراجها، ويستذل أهلها»[9]. ولم ينكر عثمان هذه السياسة المالية التي انتهجها، والمغايرة تماماً لسياسة عمر، بل حاول تبريرها قائلاً: «إن عمر كان يمنع أهله وأقرباءه ابتغاء وجه الله، وإني أعطي أهلي وأقربائي ابتغاء وجه الله، ولن يلقى مثل عمر ثلاثة»[10]، وقد أصبح أقرباء عثمان ينظرون إلى مؤسسة الخلافة التي قامت على مبدأ الشورى ملكاً خاصاً بهم، فقد خاطب مروان بن الحكم الناس المتجمهرين أمام دار الخليفة عثمان عند بداية الحصار قائلاً: «جئتم تريدون أن تنتزعوا ملكنا من أيدينا! أخرجوا عنا...»[11].

(9) المصدر نفسه، ج 4، ص 406.
ورُوي أن عثمان «حمى سوق المدينة في بعض ما كان يباع ويشترى فقال لا يشتري منه أحد النوبة حتى يشتري وكيله، ويفرغ من شراء ما يحتاج إليه عثمان لعلف إبله»، التراتيب الإدارية، ج 1، ص 441.
(10) المصدر نفسه، ج 4، ص 226، انظر أيضاً ص 345.
(11) المصدر نفسه، ج 4، ص 362.

ونشير في هذا الصدد إلى أن عدداً كبيراً من الصحابة كانوا معارضين لهذا التحوّل الجذري الذي حدث في سياسة الدولة الناشئة أيام الخليفة عثمان، ولا سيما في الميدان المالي[12]؛ فقد بلغ بهم الأمر أن كتب بعضهم إلى بعض سنة 34 للهجرة: «أن أقدموا فإن كنتم تريدون الجهاد فعندنا الجهاد، وكثّر الناس على عثمان، ونالوا منه أقبح ما نيل من أحد، وأصحاب رسول الله ﷺ يرون ويسمعون ليس فيهم أحد ينهى ولا يذب إلاّ نُفَير»[13]، ولكن عدداً آخر قد أثرى إثراء فاحشاً عن طريق ملك الأراضي الشاسعة، وخصوصاً في البلاد المفتوحة بعد أن خالف عثمان رحمه الله سياسة عمر رضي الله عنه، وأدخل تغييراً جذرياً[14]، أو عن طريق التجارة، ويكفي أن نذكر ثروات بعض الصحابة لندرك خطورة التحول في الميدان الاقتصادي، فقد ترك طلحة بن عبيد الله من العين ألفي ألف درهم، ومائتي ألف درهم، ومائتي ألف دينار، وكان ماله يغل كل سنة من العراق مائة ألف سوى غلاته من السراة وغيرها، ولقد كان يدخل قوت أهله بالمدينة سنتهم من مزرعة قناة كان يزرع على عشرين ناضحاً، وخلّف الزبير خمسين ألف دينار وألف أمة، وألف فرس عدا الدور[15]، ولما مات زيد بن ثابت (ولاّه عثمان الديوان وبيت

(12) كان في طليعتهم أبو ذر الغفاري، انظر: المصدر نفسه، ج 4، ص 283 وما يليها.

(13) المصدر نفسه، ج 4، ص 336 وما يليها.

(14) راجع عن هذا التغيير: المصدر نفسه، ج 4، ص 280 وما يليها.

(15) راجع في هذا الصدد: ابن سعد سبق ذكره، ج 3، ص 76، 96، 158؛ الدوري، مقدمة في تاريخ صدر الإسلام، سبق ذكره، ص 56.

المال) خلف من الذهب والفضة ما كان يكسر بالفؤوس، غير ما خلف من الأموال والضياع، وكانت قيمته مائة ألف دينار، ومات يَعْلَى بن مُنية، وخلّف خمسمائة ألف دينار وديوناً على الناس، وعقارات وغير ذلك من التركة قيمتها مائة ألف دينار، ويعلق المسعودي على هذه الأخبار بقوله «وهذا باب يتسع ذكره، ويكثر وصفه، فيما تملّك من الأموال في أيامه، ولم يكن مثل ذلك في عصر عمر بن الخطاب، بل كان جادة واضحة، وطريقة بينة»[16]، وقد أوصى عبد الرحمن بن عوف في سبيل

---

(16) مروج الذهب، بيروت، منشورات الجامعة اللبنانية، 1970، ج 3، ص 77.

ونلاحظ هنا أن المسلمين قد قارنوا يومئذ بين هذه الثروات وبين ما كان يملكه أحد كبار الصحابة المعارضين لسياسة عثمان، وهو أبو ذر، فقد مرّ جماعة من المعتمرين بالربذة، حيث توفي منفياً فطلبوه فلم يجدوه، وقيل لهم: «ذهب إلى الماء، فتنحينا، ونزلنا قريباً من منزله فمر ومعه عَظْم جَزور يحمله معه غلام، فسلم ثم مضى حتى أتى منزله، فلم يمكث إلا قليلاً حتى جاء، فجلس إلينا وقال: إن رسول اللهﷺ قال لي (اسمع وأطع وإن كان عليك حبشي مجدّع؛ فنزلت هذا الماء وعليه رقيق من رقيق مال الله، وعليهم حبشي - وليس بأجدع، وهو ما علمت، وأثنى عليه - ولهم في كل يوم جزور، ولي منها عظم آكله أنا وعيالي. قلت مالك من المال؟ قال صِرمة من الغنم وقطيع من الإبل، في أحدهما غلامي وفي الآخر أمتي، وغلامي حرّ إلى رأس السنة. قال: قلت: إن أصحابك قِبَلنا أكثر الناس مالاً، قال: أما أنهم ليس لهم في مال الله حق إلا ولي مثله»، الطبري، ج 4، ص285 .

الله بخمسين ألف دينار ذهباً، «وترك ميراثاً عظيماً، فكان له ألف بعير وثلاثة آلاف شاة، وكان يزرع في الجرف على عشرين ناضحاً، وترك أربع زوجات، وكان نصيب كل واحدة منهن من الثمن يقوم بما بين الثمانين ألفاً إلى مائة ألف، قال الرواة: وترك عبد الرحمن ذهباً قطع بالفؤوس حتّى مجلت أيدي الرجال منه، ولم يكن عبد الرحمن فذاً فرِ، ذلك وإنما كان أمره فيه أمر غيره من كبار الصحابة وسادة قريش»[17].

ومن أبرز التهم التي وجّهها المعارضون إلى عثمان استعماله لأقاربه، وأهل بيته، وخصوصاً السياسة المالية التي انتهجها[18]؛

---

(17) طه حسين، الفتنة الكبرى، بيروت، 1976 (سلسلة «إسلاميات»)، ص 743.

(18) ذكر البلاذري ما أنكر الناس على عثمان فقال: «ولما ولّي عثمان عاش اثنتي عشرة سنة أميراً، فمكث سنين لا ينقم الناس عليه شيئاً، وأنه لأحب إلى قريش من عمر لشدة عمر ولين عثمان لهم ورفقته بهم، ثم توانى في أمرهم، واستعمل أقاربه وأهل بيته في الست الأواخر وأهملهم، وكتب لمروان بن الحكم بخمس إفريقية وأعطى أقاربه المال، وتأول في ذكر الصلة التي أمر الله بها، واتخذ الأموال، واستسلف من بيت المال مالاً، وقال أبو بكر وعمر تركا من هذا المال ما كان لهما، وإني آخذه فأصل به ذوي رحمي فأنكر الناس ذلك عليه»، أنساب الأشراف، القدس، 1936، ج 5، ص 25، ص 47 وما بعدها؛ انظر أيضاً، ابن سعد، ج 3، القسم الأول، ص 44. راجع في هذا الصدد كتابنا: دراسات مغربية، سبق ذكره، ص 33 وما بعدها. =

فهذا عبيدة بن هلال يتكلم معدّداً عيوب سياسة عثمان بن عفان فيقول عنه: «... ثم أخذ في‌ء الله الذي أفاءه عليهم (يعني عامة المسلمين) فقسّمه بين فساق قريش ومجّان العرب»[19].

إن سنن تطور المجتمعات تفرض أن يكون للتحوّل الاقتصادي والعمراني المشار إليه تأثير مباشر في البنى الاجتماعية، فما هي -يا ترى- أبرز سمات تأثير ذلك التحوّل في الحياة الاجتماعية؟

إن الظاهرة الاجتماعية الأولى التي يلمسها الدارس للمجتمع الإسلامي في هذه المرحلة المبكرة، وخاصة في المدينة، هي ظاهرة التطور الديمغرافي، وما يتصل بها من ظواهر اجتماعية

= ونذكر في هذا الصدد أن الإمام علي رضي الله عنه قد سلك سياسة مالية تشبه سياسة أبي بكر وعمر، ومات ولم يترك لا بيضاء ولا صفراء، كما قال ابنه الحسن سوى سبعمائة درهم من عطائه.
ولكن سياسته في إسناد المناصب إلى جماعة من أسرته قد أثارت ضده غضباً، ومن أقرب أنصاره، فلما عزم على الخروج إلى الربذة يريد البصرة سنة 36 هـ أمّر على المدينة تمام بن العباس، وبعث إلى مكة قُثم بن العباس، وقد ولّى من قبل عبيدالله بن العباس اليمن، ولما بلغ الأشتر الخبر باستعمال علي ابن عباس على البصرة غضب وقال: «علام قتلنا الشيخ! إذ اليمن لعُبيد الله، والحجاز لقُثم، والبصرة لعبدالله، والكوفة لعلي، ثم دعا بدابته فركب راجعاً»، الطبري، ج 4، ص 492.

(19) الطبري، ج 5، ص 565 وما يليها.

أخرى يكمن وراءها ذلك التحوّل المشار إليه في البنى الاقتصادية، فقد اضطر عمر رضي الله عنه إلى الزيادة في مسجد الرسول عليه الصلاة والسلام «لمّا كثر الناس بالمدينة»[20]، ولما اشتدّت الرعيّة، وتنوعت المشاكل الاجتماعية للمجتمع الجديد ابتاع بمكة داراً وجعلها سِجناً[21].

واتخذت الظاهرة الديمغرافية طابعاً خطيراً، مهدّداً لتوازن المدينة وانسجامها في سنوات القحط والمجاعة، وكان عام الرمادة من أشهر السنوات العجاف التي عرفها العصر الراشدي، فقد حدث زيد بن أسلم عن أبيه قال: «لما كان عام الرمادة تجلبت العرب من كل ناحية فقدموا المدينة فكان عمر بن الخطاب قد أمر رجالاً يقومون عليهم، ويُقْسمون عليهم أطعمتهم وإدامهم؛ فكان يزيد ابن أخت النمر، وكان المسور ابن مخرمة، وكان عبد الرحمن بن عبد القاري، وكان عبدالله ابن عتبة بن مسعود فكانوا إذا أمسوا اجتمعوا عند عمر فيخبرونه بكل ما كانوا فيه، وكان كل رجل منهم على ناحية من المدينة، وكان الأعراب حلولاً فيما بين رأس الثنية إلى راتج، إلى بني حارثة، إلى بني عبد الأشهل، إلى البقيع، إلى بني قريظة، ومنهم طائفة بناحية بني سلمة هم محدقون بالمدينة»[22]، وقد

---

(20) ابن سعد، ج 3، القسم الأول، ص 203.

(21) التراتيب الإدارية، ج 1، ص 298.

(22) ابن سعد، ج 3، القسم الأول، ص 228 وما يليها.

وقد نقل لنا ابن سعد رواية أخرى عن نافع مولى الزبير قال: «سمعت=

تولدت عن هذه الظاهرة السكانية الجديدة بالمدينة والمشاكل الاجتماعية الملحّة رؤية اجتهادية، مجدّدة لحل القضايا الاجتماعية المطروحة، فقد رأينا الخليفة عمر يفكر في توزيع الفقراء النازحين على بيوت سكان المدينة، فقد حدث محمد ابن الحجازي عن عجوز من جهينة أدركت عمر بن الخطاب وهي جارية قالت: ««سمعت أبي، وهو يقول: سمعت عمر بن الخطاب وهو يطعم الناس من الرمادة يقول نطعم ما وجدنا أن نطعم فإن أعوزنا جعلنا مع أهل كل بيت ممن يَجد عِدّتَهم ممن لا يجد إلى أن يأتي الله بالحيا»[23].

إن ظاهرة التطور الديمغرافي السريع لم تعرفها المدينة فحسب، بل عرفتها الأمصار الجديدة، وقد نتجت عنها مشاكل سياسية واجتماعية أصبحت تشغل بال الخليفة في المدينة؛ فقد اختطت الكوفة حين اختطت على مائة ألف مقاتل أيام

= أبا هريرة يقول يرحم الله ابن حنتمة لقد رأيته عام الرمادة وأنه ليحمل على ظهره جرابين وعكة زيت في يده وأنه ليعتقب هو وأسلم فلما رآني قال من أين يا أبا هريرة قلت قريباً قال فأخذت أعقبه فحملناه حتى انتهينا إلى صرار فإذا صِرْم نحو عشرين بيتاً من مُحارب فقال عمر ما أقدمكم قالوا الجهد قال فأخرجوا لنا جلد الميتة مشوياً كانوا يأكلونه ورمّة العظام مسحوقة كانوا يسفونها فرأيت عمر طرح رداءه ثم اتزر فما زال يطبخ لهم حتى شبعوا وأرسل أسلم إلى المدينة فجاء بأبعرة فحملهم عليها حتى أنزلهم الجبانة، ثم كساهم وكان يختلف إليهم وإلى غيرهم حتى رفع الله ذلك»، المصدر نفسه، ص 226 وما يليها.

(23) المصدر نفسه، ص 228.

عمر[24]، وذلك بالإضافة إلى الفئات الاجتماعية الجديدة النازحة إليها.

ومن الطريف أن نشير في هذا الصدد إلى أن التطور الديمغرافي السريع الذي عرفته عاصمة الدولة الناشئة قد أدّى إلى التفكير في سياسة سكانية معينة تحمي المدينة من المظاهر السلبية للنزوح، ومما يطرحه الاضطراب السكاني من مشاكل سياسية واجتماعيّة، وتهدف بالخصوص إلى القضاء على ظاهرة هجرة سكان بادية الجزيرة، أو ريف المناطق الإسلامية الجديدة إلى عاصمة الخلافة؛ فقد رُوي عن ابن شهاب قال: «كان عمر لا يأذن لسبي قد احتلم في دخول المدينة حتى كتب المغيرة بن شعبة وهو على الكوفة، يذكر له غلاماً عنده صنعاً، ويستأذنه أن يدخله المدينة، ويقول إن عنده أعمالاً كثيرة فيها منافع للناس أنه حداد، نقاش، نجّار...»[25]، ورُوي عن ابن عمر عن عمر «أنه كان يكتب إلى أمراء الجيوش لا تجلبوا علينا من العلوج أحداً جرت عليه المواسي فلما طعنه أبو لؤلؤة قال من هذا؟ قالوا غلام المغيرة بن شعبة، قال: ألم أقل لكم لا تجلبوا علينا من العلوج أحداً فغلبتموني»[26]، وقد كان حريصاً بعد

(24) الطبري، ج 4، ص 165.
انظر في هذا الصدد: هشام جعيط، الكوفة خلال القرنين الأولين للهجرة: ميلاد وتطور مدينة عربية (بالفرنسية)، أطروحة دكتوراه دولة نوقشت بجامعة باريس سنة 1981 (غير منشورة).
(25) ابن سعد، ج 3، القسم الأول، ص 250.
(26) المصدر نفسه، ص 253.

نزول الغيث، وارتفاع أزمة مجاعة الرمادة أن يعيد النازحين إلى المدينة من سكان البادية إلى مناطقهم الأصلية، قائلاً لهم: «إلحقوا ببلادكم»[27].

ومما يلفت النظر في تتبع نتائج هذه الظاهرة الديمغرافية التي طرحت على الخليفة في المدينة قضايا اقتصادية واجتماعية جديدة:

أولاً: التفكير في إحصاء النازحين، ومحاولة مراقبة تطوّر عددهم، فقد تم إحصاؤهم مرتين فيما وصلنا من نصوص قديمة حول هذه النقطة الدقيقة في تاريخ نشأة المجتمع الإسلامي المديني، وقد جرى هذا الإحصاء بأمر من الخليفة عمر رضي الله عنه[28].

---

(27) المصدر نفسه، ص 232.

(28) نظراً لقيمة النص نورده هنا كاملاً رغم طوله، حدث زيد بن أسلم عن أبيه قال: «... فسمعت عمر يقول ليلة وقد تعشى الناس عنده أحصوا من تعشّى عندنا فأحْصَوهم من القابلة فوجدوهم سبعة آلاف رجل وقال أحصوا العيالات الذين لا يأتون والمرضى والصبيان فأحصَوا فوجدوهم أربعين ألفاً ثم مكثنا ليالي فزاد الناس فأمر بهم فأحصوا فوجدوا من تعشّى عنده عشرة آلاف والآخرين خمسين ألفاً فما برحوا حتى أرسل الله السماء فلما مطرت رأيت عمر قد وكّل كل قوم من هؤلاء النفر بناحيتهم يخرجونهم إلى البادية ويعطونهم قوتاً وحُمْلاناً إلى باديتهم ولقد رأيت عمر يخرجهم هو بنفسه قال أسلم وقد وقع فيهم الموت فأراه مات ثلثاهم وبقي ثلث وكانت قدور عمر يقوم إليها العمال في السحر يعملون الكركور حتى يصبحوا، ثم يطعموا المرضى=

ثانياً: محاولة عمر بن الخطاب وضع أسس لسياسة تموينية تسمح للدولة بالتدخل السريع لسد الحاجات الاستهلاكية الضرورية للفئات الفقيرة من سكان المدينة، أو من النازحين إليها، فقد اتخذ عمر دار الدقيق، «فجعل فيها الدقيق والسويق والتمر والزبيب وما يحتاج إليه يعين به المنقطع به والضيف ينزل بعمر، ووضع عمر في طريق السُّبُل ما بين مكة والمدينة ما يُصلح مَنْ ينقطع به، ويحمل من ماء إلى ماء»[29].

إن التطور الديمغرافي في المدينة قد خلق حاجات استهلاكية كبيرة، وقد عرفت تجارة المواد الغذائية نشاطاً حثيثاً في سوق المدينة، وأصبحت من البضائع الثمينة في تجارة القوافل مع بلاد الشام، ومصر بصفة خاصة. والسؤال الذي يطرح نفسه في هذا الصدد يتصل بالفئات الاجتماعية التي أفرزتها البنى الاقتصادية الجديدة؟

إن الفئة الأساسية التي تمثل دعامة الدولة ونواتها وهي صاحبة الرأي في شؤون المجتمع الجديد هي فئة الصحابة من المهاجرين والأنصار، وهي فئة تتألف من شرائح اجتماعية

= منهم ويعملون العصائد وكان عمر يأمر بالزيت فيفار في القدور الكبار على النار حتى يذهب حمّته وحَرّه ثم يُثرد الخبز ثم يؤدم بذلك الزيت فكانت العرب يحمّون من الزيت وما أكل عمر في بيت أحد من ولده، ولا بيت أحد من نسائه ذواقاً زمان الرمادة إلا ما يتعشّى مع الناس حتى أحيا الله الناس أول ما أَحْيَوا»، المصدر نفسه، ص 229.

(29) المصدر نفسه، ص 203.

متنوعة، وقد أصبحت مصالحها مع تطور الزمن متناقضة، وخصوصاً بعد بروز فئة «ارستقراطية» تجمعت بين أيديها ثروات ضخمة قد لمحنا إلى نماذج منها.

ولكن التطور الديمغرافي الذي عرفته المدينة بعد بداية مرحلة الفتوحات، ووفود جموع من السبي عليها، ومن العبيد والموالي، ومن أعراب الجزيرة قد أحدث تغييراً جذرياً في البنية الاجتماعية بالمدينة، وبرزت فئات اجتماعية متميّزة أصبح لها دور في الحياة الاقتصادية والسياسية بعاصمة الدولة الناشئة ونجد في طليعة هذه الفئات فئة الرقيق أو العبيد، وقد تنوع نشاطها، فمنهم من كان تابعاً لهياكل الخلافة يساعد الخليفة وأعوانه على تسيير شؤون الدولة، وخدمة المسلمين، فقد رُوي عن ابن عمر «أن عمر أوصى عند الموت أن يعتق من كان يصلي السجدتين من رقيق الإمارة، وإن أحبّ الوالي بعدي أن يَخْدُموه سنتين فذلك له»[30]، ثم أصبحت هذه الفئة تمثل نواة هيكل عسكري جديد برز في خلافة عثمان رضي الله عنه، «وقد كان اتخذ جنداً عظيماً من رقيق الخمس»[31] تأهّب لاستعماله ضد حركة المعارضة لسياسته، «فجعل يتأهّب للقتال، ويستعدّ بالسلاح»[32].

---

(30) المصدر نفسه، ص 261.

(31) الطبري، ج 4، ص 370 وما يليها.

(32) ن. م.، ص 370.

أما في الميدان الاقتصادي فلم يكن دورهم هامشياً، بل كانوا يمثلون قوة منتجة ذات شأن في النشاط التجاري والحرفي والزراعي، سواء بالعمل مباشرة في الأعمال الاقتصادية لأسيادهم مثل تجهيز القوافل وحراستها، أو العمل في الحقول الزراعيّة، أو الرعي، أو يقومون بأعمال حرفية تجارية، أو يشتغلون أجراء، ولكنهم يؤدّون خراجاً معلوماً لأسيادهم مثل الخراج الموظف على أبي لؤلؤة مولى المغيرة بن شعبة، وقد كان للزبير بن العوام ألف مملوك يؤدّون إليه الخراج[33].

ونجد فئة أخرى احترفت النشاط التجاري بصفة خاصة، وكادت تحتكر سوق المدينة، وأعني فئة النبط، فقد ورد في المدخل لابن الحاج أن عمر بن الخطاب دخل السوق في خلافته فلم ير فيه في الغالب إلاّ النبط فاغتم لذا فلما أن اجتمع الناس أخبرهم بذلك، وعذلهم في ترك السوق فقالوا: «إن الله أغنانا عن السوق بما فتح به علينا فقال رضي الله عنه والله لئن فعلتم ليحتاج رجالكم إلى رجالهم، ونساؤكم إلى نسائهم»[34]، ووجدت فئة اجتماعية أخرى تتألف من الأجراء، وخدم

---

(33) انظر: التراتيب الإدارية، ج 1، ص 405، ج 2 ص 26.
والخراج هنا بمعنى الضريبة كما استعمل بهذا المفهوم في هذه المرحلة.

(34) المصدر نفسه، ج 2، ص 20.
جاء في المصباح: النبط جيل من الناس كانوا ينزلون سواد العراق ثم استعمل في أخلاط الناس وعوامهم.

المنازل، وهم ليسوا من فئة العبيد، بل هم من الأحرار[35]، شأنهم في ذلك شأن الوكلاء الذين يشرفون على النشاط التجاري أو الزراعي لكثير من المهاجرين والأنصار المقيمين بالمدينة[36].

ولا نغفل عن الإشارة هنا إلى فئة الأعراب النازحين من بادية الجزيرة إلى المدينة، وقد رأينا عمر ينتهج سياسة حازمة منعتهم من الإقامة بالمدينة، لما كثر عددهم عام الرمادة، وأمر بإعادتهم إلى مناطقهم السكنية بعد الخصب، وارتفاع المجاعة.

إن فئة العبيد بشتّى أصنافها، وفئة النازحين من البادية كانتا تمثّلان الدعامة الأساسية لطبقة العامة؛ وقد سميت آنذاك بالغوغاء والأعراب، وسرعان ما أصبح لها دور فعّال في تطور الأحداث السياسية والاجتماعية[37]. وإذا كانت زعامة حركة

---

(35) انظر في هذا الصدد: الطبري، ج 2، ص 605، 615.

(36) وهنالك فئة العلوج، وهم الموالي من أصل غير عربي، ويفهم من المصادر أنهم صنفان: صنف اعتنق الإسلام، فلما طعن أبو لؤلؤة فيروز (وهو من سبي نهاوند، وقد كان نصرانياً) غلام المغيرة بن شعبة الخليفة عمر قال عمر لابن عباس: «لقد كنت أنت وأبوك تحبان أن تكثر العلوج بالمدينة فقال ابن عباس إن شئت فعلنا فقال: أَبَعْد ما تكلموا بكلامكم، وصلوا بصلاتكم، ونسكوا نسككم»، ابن سعد، ج 3، القسم الأول، ص 244.
وصنف بقي على دينه وهم أهل الذمة مثل الهرمزان وجفينة، وأبي لؤلؤة وغيرهم.

(37) نلاحظ أن هذه الظاهرة لم تكن منحصرة في المدينة، بل نجدها في =

المعارضة لسياسة الخليفة عثمان رضي الله عنه بأيدي فئة قليلة من قادة بعض العشائر العربية، ومن أبناء بعض كبار الصحابة، مثل محمد بن أبي بكر فإن هذه المعارضة قد اعتمدت أساساً على فئة الغوغاء والأعراب، وهي الفئة التي أطلقت عليها «ارستقراطية» المدينة مفهوم «الحثالة من الناس»[38]، ولكن هذه الحثالة

= الأمصار الجديدة، فقد أشارت عائشة رضي الله عنها في رسالتها إلى أهل الكوفة عن أحداث البصرة إلى المعارضين لسياسة عثمان، ولمن حاول الأخذ بثأره من العثمانية قائلة: «فعزموا وعثمان بن حنيف معهم على من أطاعهم من جهّال الناس وغوغائهم على زطهم وسبابجهم..»، الطبري ج 4، ص 473؛ انظر أيضاً: ص 448، ص 454.

الزط: جيل أسود من السند، وفي رواية هم جنس من السودان والهنود. وقيل الزط: السبابجة قوم من السند بالبصرة. أما السبابجة فهم قوم من السند يستأجرون ليقاتلوا، فيكونون كالمبذرقة، وعن الجوهري: السبابجة هم قوم من السند كانوا بالبصرة جلاوزة وحرّاس السجن، الجلواز: هو الشرطي، والجمع جلاوزة ـ بذرق: خفر فهو مبذرق، انظر لسان العرب.

(38) رُوي عن أبي جعفر القاري، مولى ابن عباس المخزومي رواية يتحدث فيها عن الفئات التي حاصرت عثمان، فذكر المصريين والكوفيين والبصريين ثم قال: «وكان حثالة من الناس قد ضووا إليهم قد مزجت عهودهم وأماناتهم مفتونون...»، ابن سعد، ج 3، القسم الأول، ص 49.

ويبدو أن وفد المصريين الذين وفدوا على المدينة، وعددهم ستمائة شخص، ثم شاركوا في حصار عثمان قد كان يضم بين صفوفه جماعة من العبيد، فقد قال الفضل بن عباس بعد مقتل عثمان مجيباً الوليد بن=

قد سيطرت على المدينة فترة طويلة في أثناء الانتفاضة ضد الخليفة عثمان، وضدّ حزب العثمانية الذي برزت معالمه في النصف الثاني من مدة خلافته، وحصرت الخليفة في داره، ومنعت عليه الماء، ولم تسمح له بالخروج إلى الصلاة في المسجد، وتفاقم الأمم مع تطور الأحداث بسرعة حتى ارتحل بعض مشاهير الصحابة بقليّتهم هرّاباً من المدينة من غوغاء وأعراب حيث أصبح هؤلاء يسومون كبار الصحابة خسفاً، كما جاء في وصف الإمام علي رضي الله عنه للوضع قائلاً: «يا إخوتاه، إني لست أجهل ما تعلمون، ولكني كيف أصنع بقوم يملكوننا ولا نملكهم، ها هم هؤلاء قد ثارت معهم عبدانكم وثابت إليهم أعرابكم، وهم خلالكم يسومونكم ما شاءوا فهل ترون موضعاً لقدرة على شيء مما تريدون؟ قالوا: لا، قال: فلا والله لا أرى إلا رأياً ترونه إن شاء الله...»[39].

= عقبة بن أبي معيط، ومُلمّحاً إلى موقف الأنصار من عثمان:

فلو رأتِ الأنصارُ ظلمَ بن عمّكمْ
لكانوا له من ظلمه حاضري النَّصْرِ
كفى ذاك عيباً أن يشيروا بقتله
وأن يُسلموه للأحابيش من مصر

انظر: الطبري، ج 4، ص 426.

(39) المصدر نفسه، ج 4، ص 437، انظر أيضاً: ص 448 وما بعدها.
ومن المعروف أن فئة الغوغاء قد منعت أهل عثمان من دفنه، ثم سمحت بذلك بعد تدخل الإمام علي، ورفضوا دفنه بمقبرة المسلمين في البقيع وقد حمل سراً بين المغرب والعشاء، ولما فطنوا بذلك رجموا سريره، وهموا بطرحه ولما قبر في نخلات عليها حائط في=

ولما قرر بنو أمية، وزعماء العثمانية، والمطالبون بدم عثمان وقِتال السبئيّة من كبار الصحابة مثل طلحة والزبير الخروج من مكة إلى البصرة بزعامة عائشة رضي الله عنها نادى المنادي:

«إن عائشة تريد البصرة وليس في ستمائة بعير ما تغنون به غوغاء، وجلبة الأعراب، وعبيداً قد انتشروا وافترشوا أذرعهم مستعدين لأول واعية»[40].

إن هذه الفئة الاجتماعية التي أصبحت تعرف في تاريخ المجتمع العربي الإسلامي بطبقة العامة، أو سواد الناس قد كان لها دور خطير في مختلف العصور الإسلامية ابتداء من هذا العصر المبكر، العصر الراشدي، وخصوصاً في التاريخ الاقتصادي والاجتماعي للمدن الإسلامية[41]، حيث كانوا يمثلون

= حَشّ كوكب، وصلى عليه جبير بن مطعم، «فذهبت نائلة (ابنة الفرافصة، زوجته) تريد أن تتكلم، فزبرها القوم، وقالوا: إنا نخاف عليه من هؤلاء الغوغاء أن ينبشوه، فرجعت نائلة إلى منزلها»، المصدر نفسه، ج 4، ص 413.

(40) المصدر نفسه، ج 4، ص 454.

(41) انظر مثلاً: صالح أحمد العلي، التنظيمات الاجتماعية والاقتصادية في البصرة في القرن الأول الهجري، بيروت، دار الطليعة، 1969؛ محمد حسين الزبيدي، الحياة الاجتماعية والاقتصادية في الكوفة في القرن الأول الهجري، بغداد، 1970؛ عبد العزيز الدوري، تاريخ العراق الاقتصادي في القرن الرابع الهجري، بيروت، دار المشرق، 1974، فيصل السامر، ثورة الزنج، بيروت، دار إحياء التراث العربي، 1971؛ الحبيب الجنحاني، المغرب الإسلامي الحياة الاقتصادية والاجتماعية، تونس، الدار التونسية للنشر 1978.

القوة الأساسية في الانتفاضات الاجتماعية بالمدن، وإن اصطبغت هذه الانتفاضات في أكثر الأحيان بصبغة دينية.

إن هذه المحاولة لإلقاء أضواء على بعض الجوانب الاقتصادية والاجتماعية للمجتمع الإسلامي من خلال العصر الراشدي، وانطلاقاً من النصوص المتوفرة لدينا تقيم الدليل من جديد على خطورة التعرف إلى دينامية المجتمع العربي الإسلامي في فهم العوامل الجذرية والأساسية التي أثّرت تأثيراً عميقاً في تطور الحضارة العربية الإسلامية، وعلى مدى حاجتنا إلى إعادة قراءة تراثنا العربي الإسلامي قراءة جديدة.

التيّار المعارض لمظاهر التحوّل

إن مطاعن المسلمين على سياسة عثمان، ولا سيما خلال السنوات الأخيرة من خلافته، أصبحت محل اتفاق بين الرواة، وأفردت لها مصادر التاريخ الإسلامي على اختلاف مذاهب مصنفيها صفحات مطولة[1]، ولم تقتصر المعارضة على أنصار التيار الذي يمثله الإمام علي رضي الله عنه، والحسين عليه السلام من بعده، بل بلغ الأمر حداً جعل شخصاً مثل عمرو بن العاص ـ وقد انقلب فيما بعد مناصراً لمعاوية، ومطالباً بدم عثمان ـ يصدع أمام الناس بالطعن في سياسة عثمان، فقد خطب عثمان رحمة الله عليه في أواخر خلافته «فصاح به عمرو بن العاص: اتق الله يا عثمان فإنك قد ركبت أموراً ركبناها معك فتب إلى الله نتب»[2]، وفي رواية أن عائشة رضي الله عنها أخرجت

(1) انظر في هذا الصدد:
الطبري، سبق ذكره، ج 4، ص 340 وما بعدها؛ ابن قتيبة الدينوري، أبو محمد عبدالله، الإمامة والسياسة، مكتبة مصطفى البابي الحلبي، القاهرة، 1963، ص 32 وما بعدها؛ البلاذري، أنساب الأشراف، القدس، 1936، ج 5، ص 25 وما بعدها.

قميص رسول الله ﷺ، وهي تقول: «هذا قميصه لم يبل، وقد أبلى عثمان سنّته»[3].

ومن أبرز الميادين التي خالف فيها عثمان سياسة الخليفتين الراشدين: أبي بكر وعمر رضي الله عنهما ميدان السياسة المالية، ونكتفي في هذا الصدد بالإشارة إلى النصوص التالية، فقد روى ابن أبي الحديد «أنه كان يُؤثر أهلَ بيته بالأموال العظيمة التي هي عُدّة المسلمين، نحو ما روي أنه دفع إلى أربعة أنفس من قريش زوّجهم بناته أربعمائة دينار، وأعطى مروان مائة ألف عند فتح إفريقية، ويروى خمس إفريقية، وغير ذلك، وهذا بخلاف سيرة من تقدمه في القسمة على الناس بقدر الاستحقاق، وإيثار الأباعد على الأقارب»[4]. وروي أن زياد بن عبيد، مولى الحارث بن كلدة الثقفي كان موجوداً عند عثمان، «وقد بعث إليه أبو موسى بمال عظيم من البصرة، فجعل عثمان يقسّمه بين ولده وأهله بالصحاف، فبكى زياد، فقال: لا تبك، فإن عمر كان يمنع أهله وذوي قرابته ابتغاء وجه

---

(2) ابن أبي الحديد، شرح نهج البلاغة، القاهرة، دار إحياء الكتب العربية، ج 2، ص 143، ونلاحظ أن عمرو بن العاص لم يكن بالمنادي الوحيد في المسجد، راجع عن مظاهر التحول في أسلوب الحكم: ن. م.، ج 2، ص 129 وما بعدها.

(3) ن. م، ج 3، ص 9.

(4) ن. م.، ج 3، ص 33.

الله، وأنا أعطي أهلي وولدي وقرابتي ابتغاء وجه الله»[5].

«وروى الواقدي بإسناده قال: قدمت إبل من إبل الصدقة على عثمان، فوهبها للحارث بن الحكم بن أبي العاص.

وروى أيضاً أنه ولّى الحكم بن أبي العاص صدقات قضاعة، فبلغت ثلاثمائة ألف فوهبها له حين أتاه بها»[6].

«وروى أبو مخنف أن عبدالله بن خالد بن أسيد بن أبي العيص بن أمية، قدم على عثمان من مكة، ومعه ناس، فأمر لعبدالله بثلاثمائة ألف، ولكل واحد من القوم بمائة ألف وصك بذلك على عبدالله بن الأرقم ـ وكان خازن بيت المال ـ فاستكثره ورد الصك به.

ويقال: إنه سأل عثمان أن يكتب عليه بذلك كتاباً، فأبى، وامتنع ابن الأرقم أن يدفع المال إلى القوم، فقال له عثمان: إنما أنت خازن لنا، فما حَملك على ما فعلت؟ فقال ابن الأرقم: كنت أراني خازن المسلمين، وإنما خازنك غلامك، والله لا ألي لك بيت المال أبداً، وجاء بالمفاتيح فعلّقها على المنبر، ويقال: بل ألقاها إلى عثمان، فرفعها إلى نائل مولاه»[7].

وأراد عثمان إرضاء عبدالله بن الأرقم فأمر زيد بن ثابت ـ فيما

---

(5) ن. م.، ج 3، ص 35.

(6) ن. م.

(7) ن. م.

روى الواقدي ـ «أن يحمل من بيت مال المسلمين إلى عبدالله ابن الأرقم في عقيب هذا الفعل ثلاثمائة ألف درهم، فلما دخل به عليه، قال له: يا أبا محمد، إن أمير المؤمنين أرسل إليك يقول: إنا قد شغلناك عن التجارة، ولك ذوو رحم أهل حاجة، ففرّق هذا المال فيهم، واستعن به على عيالك، فقال عبدالله بن الأرقم: مالي إليه حاجة، وما عملت لأن يثيبني عثمان، والله إن كان هذا من بيت مال المسلمين ما بلغ قدر عملي أن أُعطى ثلاثمائة ألف، ولئن كان من مال عثمان ما أحبّ أن أرزأه من ماله شيئاً»[8].

وروى الواقدي، عن عبدالله بن جعفر، عن أم بكر بنت المسور، قالت: «لما بنى مروان داره بالمدينة، دعا الناس إلى طعامه، وكان المسور ممن دعاه، فقال مروان، وهو يحدثهم: والله ما أنفقت في داري هذه من مال المسلمين درهماً فما فوقه، فقال المسور: لو أكلتَ طعامك وسكتَ كان خيراً لك، لقد غزوتَ معنا إفريقية، وإنك لأقلّنا مالاً ورقيقاً وأعواناً، وأخفّنا ثقلاً، فأعطاك ابن عمك خمس إفريقية، وعملتَ على الصدقات، فأخذت أموال المسلمين»[9].

وروى عباس بن هشام الكلبي عن أبي مخنف في إسناده «أنه كان في بيت المال بالمدينة سَفَط فيه حلي وجوهر، فأخذ

(8) ن. م.، ج 3، ص 36.
(9) ن. م.، ج 3، ص 37.

منه عثمان ما حلّى به بعض أهله، فأظهر الناسُ الطعنَ عليه في ذلك، وكلّموه فيه بكل كلام شديد، حتى أغضبوه، فخطب فقال: لنأخذنّ حاجتنا من هذا الفيء، وإن رغمت به أنوفُ أقوام؟ فقال له علي عليه السلام: «إذن تُمنع من ذلك، ويُحال بينك وبينه...»[10].

ورُوي عن زيد بن الأرقم من طرق مختلفة أنه قيل له: «بأي شيء كفرتم عثمان؟ فقال: بثلاث: جعل المالَ دُولة بين الأغنياء، وجعل المهاجرين من أصحاب رسول اللهﷺ بمنزلة من حارب الله ورسوله، وعمل بغير كتاب الله»[11].

وقال عثمان لأبي ذر: «أنت الذي تزعم أنا نقول: إن يد الله مغلولة، وإن الله فقير ونحن أغنياء! فقال أبو ذر: لو كنتم لا تزعمون لا أنفقتم مال الله على عباده، ولكني أشهد لسمعت رسول اللهﷺ يقول: (إذا بلغ بنو أبي العاص ثلاثين رجلاً جعلوا مال الله دولاً، وعباده خَوَلاً، ودين الله دَخَلاً)»[12].

إن هذه النصوص وغيرها من الروايات تؤكد بوضوح أن السياسة المالية التي اتبعها عثمان كانت من أبرز المطاعن التي طَعَنَ بها التيّار المعارض في سياسة عثمان، وفي سياسة بني أمية من بعده، ولم تكن معارضة هذه السياسة المالية قائمة على

---

(10) ن. م، ج 3، ص 49.

(11) ن. م.، ج 3، ص 51.

(12) ن. م.، ج 3، ص 55 وما يليها.

مخالفتها للرؤية الإسلامية لشؤون المال كما طبقت في العصر النبوي، وفي فترة الخليفتين: أبي بكر وعمر فحسب، بل لما أدّتْ إليه من ظلم اجتماعي عن طريق اتساع الهوة بين الفئات الاجتماعية في مجتمع صدر الإسلام.

وقد كان بنو أمية واعين بهذه السياسة فلم يخفوها، بل هم يعتقدون أن فرصة مكّنتهم من الحكم، بل قل من الملك يجب أن يستغلوها إلى النهاية؛ فلما ولى عثمان أخاه لأمه الوليد بن عقبة والياً على الكوفة عوض سعد بن أبي وقاص قال له سعد، وقد دخل الكوفة:

«يا أبا وهب، أمير أو زائر؟ قال: قال بل أمير، فقال سعد: ما أدري أَحَمُقْتُ بعدك أم كسْتَ بعدي! قال: ما حَمقتَ بعدي، ولا كستُ بعدك، ولكن القوم ملكوا فاستأثروا، فقال سعد ما أراك إلا صادقاً»[13].

وقال عبد الرحمن بن عوف ـ وهو عاقد الأمر لعثمان، وجالبه إليه، ومصيّره في يده ـ وقد ذُكر له عثمان في مرضه الذي مات فيه: «عاجلوه قبل أن يتمادى في ملكه، فبلغ ذلك عثمان فبعث إلى بئر كان عبد الرحمن يسقي منها نَعَمه، فمنع منها، ووصّى عبد الرحمن ألا يُصلّي عليه عثمان...»[14]

* * *

(13) ن. م.، ج 3، ص 17.
(14) ن. م.، ج 3، ص 28.

ولما بويع الإمام علي كرم الله وجهه بالخلافة بادر بإرجاع الأمور إلى نصابها في ميدان السياسة المالية بالذات، والعودة إلى السنة التي سنها الرسولﷺ في هذا المجال الحيوي والخطير في حياة الأمة الإسلامية الفتية، وهي السنة التي تمسك بها كل من أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، فمن أول القرارات الحاسمة التي اتخذها قرار إعادة القطائع التي أقطعها عثمان، والمال الذي أعطاه إلى بيت مال المسلمين، فقد رُوي عن ابن عباس أن علياً عليه السلام خطب في اليوم الثاني من بيعته بالمدينة فقال: «ألا إن كل قطيعة أقطعها عثمان، وكل مال أعطاه من مال الله، فهو مردود في بيت المال، فإن الحق القديم لا يبطله شيء، ولو وجدته وقد تزوج به النساء، وفرق في البلدان لرددته إلى حاله؛ فإن في العدل سعة، ومن ضاق عنه الحق فالجور عليه أضيق»[15]، «وقد كان عثمان أقطع كثيراً من بني أمية، وغيرهم من أوليائه وأصحابه قطائع من أرض الخراج على هذه الصورة، وقد كان عمر أقطع قطائع، ولكن لأرباب الغناء في الحرب، والآثار المشهورة في الجهاد؛ فعل ذلك ثمناً عما بذلوه من مهجهم في طاعة الله سبحانه، وعثمان أقطع قطائع صلة لرحمه، وميلاً لأصحابه، عن غير غناء في الحرب، ولا أثر»[16].

وقد كان الإمام علي رضي الله عنه واعياً بخطورة النتائج

(15) ن. م.، ج 1، ص 269.

(16) ن. م.

السلبية التي أدت إليها السياسة المالية الجديدة المتبعة أيام عثمان على مؤسسة الخلافة من جهة، وعلى توازن القوى الاجتماعية من جهة أخرى فعزم على اتّباع سياسة مالية جديدة، مناقضةً تماماً لسياسة عثمان، مجدّداً في صرامة لسنّة السياسة المالية التي أرسى أصولها الرسول ﷺ، واقتفى أثرها كل من أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، فأعلن في خطبته عند البيعة قائلاً: «. . . ألا وإنه ليس لي دونكم إلّا مفاتيح مالكم معي وليس لي أن آخذ درهماً دونكم»[17]، وقد عزل سنة 40 للهجرة عبد الله بن عباس عن ولاية البصرة لتصرفه المالي[18]، أما موقفه من اللؤلؤة التي كانت لبيت المال

---

(17) ابن الأثير عز الدين أبو الحسن علي، الكامل في التاريخ، دار صادر ـ دار بيروت، بيروت، 1965، ج 3، ص 193 وما يليها.

(18) كتب أبو الأسود إلى الإمام علي رضي الله عنه من البصرة يقول: «أما بعد فإن الله، عز وجل، جعلك والياً مؤتمناً وراعياً مستولياً، وقد بلوناك فوجدناك عظيم الأمانة، ناصحاً للرعية، توفر لهم فيئهم، وتكف نفسك عن دنياهم، ولا تأكل أموالهم، ولا ترتشي في أحكامهم، وأن ابن عمك قد أكل ما تحت يديه بغير علمك، ولم يسعني كتمانك، رحمك الله، فانظر فيما هناك، واكتب إلي برأيك فيما أحببت، والسلام.

فكتب إليه علي: أما بعد فمثلك نصح الإمامة والأمة، ووالى على الحق، وقد كتبت إلى صاحبك فيما كتبت إلي، ولم أعلمه بكتابك، فلا تدع إعلامي بما يكون بحضرتك مما النظر فيه صلاح للأمة، فإنك بذلك جدير، وهو حق واجبٌ عليك، والسلام، وكتب إلى ابن عباس في ذلك، فكتب إليه ابن عباس: أما بعد فإن الذي بلغك باطل، وإني لما تحت يدي لضابط، وله حافظ، فلا تصدق الظنون، والسلام، =

ـ وقد رأى ابنته قد تزينت بها ـ فهو مشهور[19]، ومن المعروف أنه كان «ينضح بيت المال في كل جمعة، ويصلّي فيه ركعتين»[20].

أثارت سياسة الإمام علي رضي الله عنه المالية بصفة خاصة غضباً وخوفاً في صفوف أغنياء قريش أولاً وبالذات، فتحركوا يعبّئون صفوفهم لمواجهة هذه السياسة الجديدة، متخذين في ذلك تعلات مختلفة في مقدمتها المطالبة بدم عثمان، ولكن الحقيقة هي ما شعروا به من تحول جذري بين سياسة عثمان وسياسة علي التي ذكـرتهم بشدة سياسة عمر، وخصوصاً في مجال السياسة المالية باعتبارها دعامة أساسية من دعائم تحقيق العدل الاجتماعي حسب الرؤية الاقتصادية الإسلامية.

= فكتب إليه علي: أما بعد فأعلمني ما أخذتَ من الجزية، ومن أين أُخذت، وفيما وضعت، فكتب إليه ابن عباس: أما بعد فقد فهمت تعظيمك مرزأة ما بلغك، إني رزأته من أهل هذه البلاد، فابعث إلى عملك من أحببت فإني ضاعن عنه، والسلام»، ن. م.، ج 3، ص 386 وما يليها.

(19) «كان أبو رافع مولى رسول الله ﷺ، خازناً لعلي على بيت المال، فدخل علي يوماً وقد زينت ابنته، فرأى عليها لؤلؤة كان عرفها لبيت المال فقال: من أين لها هذه؟ لأقطعن يدها! فلما رأى أبو رافع جده في ذلك قال: أنا والله يا أمير المؤمنين زينتها بها. فقال علي: لقد تزوجت بفاطمة ومالي فراش إلا جلد كبش ننام عليه بالليل، ونعلف عليه ناضحنا بالنهار وما لي خادم غيرها» ن، م.، ج 3، ص 399.

(20) الجاحظ، أبو عثمان، عمرو بن بحر، العثمانية، دار الكتاب العربي بمصر، القاهرة، 1955، ص 99.

إن إيمانه العميق، وتشبّعه بروح التقوى والعدل جعلاه، رحمة الله عليه، يتجاوز النظرة القبلية الضيقة، ومصلحة القبيلة، ولو كانت هذه القبيلة هي قريش ذاتها، وهو ابنها الأصيل، بل ابن أعرق بيوتها مجداً وزعامة بين العرب.

إن مفهوم مصلحة الأمة الإسلامية الجديدة قد حل عند التيار الذي يمثله الإمام علي، وابنه الحسين عليه السلام فيما بعد محل مفهوم النعرة القبلية، وما يكمن وراءها من حماية للمصالح، ودفاعاً عن الامتيازات، وهو ما تكشف عنه النصوص بكل وضوح بالنسبة للتيار الآخر الذي تزعمه بنو أمية، وعلى رأسهم معاوية[21]، وقد انضم إليهم كل من هددت مصالحه

---

(21) لما ورد الخبر على معاوية بقتل عثمان كتب إلى عدد من زعماء بني أمية يحرضهم على الاستعداد لمقاومة الخليفة الجديد، الإمام علي رضي الله عنه، ويعترف ضمنياً في بعض هذه الرسائل بأن القضية ليست قضية شخص، ولكن بنيان قوم قد تهدم بقتل عثمان، فقد كتب في أسفل كتابه إلى عبدالله بن عامر:

عليك سلام الله قيس بن عاصم ورحمته ما شاء أن يترحما
تحية من أهدى السلام لأهله إذا شط داراً من مزارك سلما
فما كان قيس هلكه هلك واحد ولكنّه بنيان قوم تهدّما

وكتب إلى الوليد:

يا بن عقبة، كن الجيش، وطيب العيش أطيب من سفح سموم الجوزاء عند اعتدال الشمس في أفقها؛ إن عثمان أخاك أصبح بعيداً منك فاطلب لنفسك ظلاً تستكن به؛ إني أراك على التراب رقوداً؛ وكيف بالرقاد بك! لا رقاد لك؛ فلو قد استتب هذا الأمر لمريده ألفيت كشريد النعام، يفزع من ظل الطائر؛ وعن قليل تشرب الرنق، =

السياسة المالية التي اتبعها الإمام علي كرم الله وجهه، وبينهم عدد من الهاشميين أنفسهم[22]؛ فالصراع - إذن - ليس بين بني

= وتستشعر الخوف. أراك فسيح الصدر، مسترخي اللبب، رخو الحزام، قليل الاكتراث؛ وعن قليل يجتثّ أصلك. والسلام.، ابن أبي الحديد، سبق ذكره، ج 10، ص 238 وما يليها.

(22) خطب الإمام علي رضي الله عنه في اليوم الثاني من يوم البيعة قال: «ثم التفت عليه السلام يميناً وشمالاً، فقال: ألا لا يقولن رجال منكم غداً قد غمرتهم الدنيا فاتخذوا العقار، وفجروا الأنهار، وركبوا الخيول الفارهة، واتخذوا الوصائف الروقة؛ فصار ذلك عليهم عاراً وشناراً؛ إذا ما منعتهم ما كانوا يخوضون فيه، وأصرتهم إلى حقوقهم التي يعلمون، فينقمون ذلك، ويستنكرون ويقولون: حرمنا ابن أبي طالب حقوقنا! ألا وإيما رجل من المهاجرين والأنصار من أصحاب رسول اللهﷺ يرى أن الفضل له على من سواه لصحبته، فإن الفضل النير غدا عند الله، وثوابه وأجره على الله، وأيما رجل استجاب لله وللرسول، فصدق ملتنا، ودخل في ديننا، واستقبل قبلتنا؛ فقد استوجب حقوق الإسلام وحدوده؛ فأنتم عباد الله، والمال مال الله، يقسم بينكم بالسوية، لا فضل فيه لأحد على أحد وللمتقين عند الله غدا أحسن الجزاء، وأفضل الثواب؛ لم يجعل الله الدنيا للمتقين أجراً ولا ثواباً، وما عند الله خير للأبرار. وإذا كان غدا إن شاء الله فأغدوا علينا؛ فإن عندنا مالاً نقسمه فيكم، ولا يتخلفن أحد منكم؛ عربي ولا عجمي، كان من أهل العطاء أو لم يكن؛ إلا حضر إذا كان مسلماً حراً. أقول قولي هذا واستغفر الله لي ولكم، ثم نزل.

قال شيخنا أبو جعفر: وكان هذا أول ما أنكروه من كلامه عليه السلام، وأورثهم الضغن عليه؛ وكرهوا إعطاءه وقسمه بالسوية. فما كان من الغد، غدا وغدا الناس لقبض المال؛ فقال لعبيد الله بن أبي رافع، =

= كاتبه: ابدأ بالمهاجرين فنادهم، وأعط كل رجل ممن حضر ثلاثة دنانير، ثم ثن بالأنصار فافعل معهم مثل ذلك؛ ومن يحضر من الناس كلهم؛ الأحمر والأسود فاصنع به مثل ذلك.

فقال سهل بن حَنيف: يا أمير المؤمنين، هذا غلامي بالأمس؛ وقد اعتقته اليوم؛ فقال: نعطيه كما نعطيك، فأعطي كل واحد منهما ثلاثة دنانير؛ ولم يفضل أحداً على أحد؛ وتخلف عن هذا القسم يومئذ طلحة، والزبير، وعبدالله بن عمر، وسعيد بن العاص، ومروان بن الحكم؛ ورجال من قريش وغيرها.

قال: وسمع عبيد الله بن أبي رافع عبدالله بن الزبير يقول لأبيه وطلحة ومروان وسعيد: ما خفي علينا أمس من كلام علي ما يريد؛ فقال سعيد بن العاص ـ والتفت إلى زيد بن ثابت: إياك أعني واسمعي يا جارة، فقال عبيدالله بن أبي رافع لسعيد وعبدالله بن الزبير: إن الله يقول في كتابه: ﴿ولكنّ أكثرهم للحق كارهون﴾[1].

ثم إن عبيدالله بن أبي رافع أخبر علياً عليه السلام بذلك، فقال: والله إن بقيت وسلمت لهم لأقيمنهم على المحجة البيضاء، والطريق الواضح قاتل الله ابن العاص! لقد عرف من كلامي ونظري إليه أمس أني أريده وأصحابه ممن هلك فيمن هلك.

قال: فبينا الناس في المسجد بعد الصبح إذ طلع الزبير وطلحة، فجلسا ناحية عن علي عليه السلام، ثم طلع مروان وسعيد وعبدالله ابن الزبير؛ فجلسوا إليهما، ثم جاء قوم من قريش فانضموا إليهم، فتحدثوا نجيّاً ساعة؛ ثم قام الوليد بن عقبة بن أبي معيط، فجاء إلى علي عليه السلام؛ فقال: يا أبا الحسن؛ إنك قد وَتَرتنا جميعاً؛ أما أنا فقتلت أبي يوم بدر صبراً، وخذلت أخي يوم الدار بالأمس؛ وأما سعيد فقتلت أباه يوم بدر في الحرب ـ وكان ثور قريش ـ وأما مروان فسخّفت =

(1) سورة الزخرف 43.

عبد شمس وبني هاشم كما تقدمه النظرة الكلاسيكية لتاريخ مجتمع صدر الإسلام، بل بين:

ـ تيار عمل جاهداً لتحويل مؤسسة الخلافة إلى مُلْك كسروي، وما يتبع الملك من سياسة اقتصادية ومالية فئوية، فهو تيار أهل الدنيا واللهو[23].

= أباه عند عثمان إذ ضمه إليه؛ ونحن إخوتك ونظراؤك من بني عبد مناف، ونحن نبايعك اليوم على أن تضع عنا ما أصبناه من المال في أيام عثمان، وأن تقتلَ قَتَلَتَه؛ وأنا إن خفناك تركناك؛ فالتحقنا بالشام.
فقال: أما ما ذكرتم من وِتْرِي إياكم فالحق وَتَركم، وأما وضعي عنكم ما أصبتم فليس لي أن أضعَ حقَّ الله عنكم، ولا عن غيركم، وأما قتلي قتلةَ عثمان فلو لزمني قتلهم اليوم لقتلتُهم أمس؛ ولكن لكم علي إن خِفتموني أن أؤمنكم، وإن خفتكم أن أسيّركم.
فقام الوليد إلى أصحابه فحدّثهم، وافترقوا على إظهار العداوة وإشاعة الخلاف؛ فلما ظهر ذلك من أمرهم، قال عمار بن ياسر لأصحابه: قوموا بنا إلى هؤلاء النفر من إخوانكم فإنه قد بلغنا عنهم ورأينا منهم ما نكره من الخلاف، والطعن على إمامهم؛ وقد دخل أهل الجفاء بينهم وبين الزبير، والأعسر العاق ـ يعني طلحة.
فقام أبو الهيثم وعمار وأبو أيوب وسهل بن حنيف وجماعة معهم، فدخلوا على علي عليه السلام، فقالوا: يا أمير المؤمنين، انظر في أمرك، وعاتب قومك، هذا الحي من قريش فإنهم قد نقضوا عهدك، وأخلفوا وعدك، وقد دعونا في السر إلى رفضك، هداك الله لرشدك! وذاك لأنهم كرهوا الإسوة، وفقدوا الأثرة، ولما آسيت بينهم وبين الأعاجم أنكروا واستشاروا عدوك وعظموه، وأظهروا الطلب بدم عثمان فُرقةً للجماعة، وتألّفاً لأهل الضلالة، فرأيك!» «ابن أبي الحديد ج 7، ص 37 وما بعدها.

وتيار رفع السلاح للمحافظة على أسس المفهوم الجديد في تاريخ النظم السياسية: مفهوم الخلافة الإسلامية وقيمها، ورؤيتها الاقتصادية بصفة خاصة، وتمثل السياسة المالية الأسّ المتين لهذه الرؤية.

فلا غرو ـ إذن ـ أن تبغض قريش كلها الإمام علي رضي الله عنه أشد البغض[24]، فلما انتشرت أخبار هذه السياسة المالية الجديدة تحرك ذوو المصالح الكبرى من زعماء قريش لمواجهتها فكتب عمرو بن العاص من أيلة بأرض الشام، وقد أتاها حيث وثب الناس على عثمان، إلى معاوية قائلاً: «ما كنت صانعاً فأصنع، إذ قشرك ابن أبي طالب من كل مال تملكه كما تُقشر عن العصا لحاها»[25].

---

(23) بعد أن تحدث أبو الفرج الأصفهاني في كتابه «الأغاني» عن زهد الخوارج وتمسكهم بالدين قال: «ومعلوم أن معاوية ومن بعده من بني أمية لم تكن هذه الطريقة طريقتهم، ولا هذه السنة سنتهم، وأنهم كانوا أهل دنيا، وأصحاب لعب ولهو وانغماس في اللذات، وقلة مبالاة بالدين، ومنهم من هو مرمي بالزندقة والإلحاد»، ابن أبي الحديد، سبق ذكره، ج 5، ص 129.

(24) ابن أبي الحديد، سبق ذكره، ج 13، ص 299.

(25) ن. م.، ج 1، ص 270. ونورد في هذا الصدد النص التالي رغم طوله لأنه يؤكد أن السياسة المالية التي انتهجها الإمام علي رضي الله عنه هي السبب الرئيسي في تقاعد العرب عنه، ومناصرتهم لمعاوية زعيم التيار الآخر، فقد روى علي بن محمد بن أبي سيف المدائني عن فضيل بن الجعد، قال: آكد الأسباب في تقاعد العرب عن أمير =

= المؤمنين عليه السلام أمر المال، فإنه لم يكن يفضّل شريفاً على مشروف، ولا عربي على عجمي، ولا يصانع الرؤساء وأمراء القبائل كما يصنع الملوك، ولا يستميل أحداً إلى نفسه. وكان معاوية بخلاف ذلك، فترك الناس علياً والتحقوا بمعاوية؛ فشكا علي عليه السلام إلى الأشتر تخاذل أصحابه وفرار بعضهم إلى معاوية، فقال الأشتر: يا أمير المؤمنين؛ إنا قاتلنا أهل البصرة بأهل البصرة وأهل الكوفة، ورأيُ الناس واحد، وقد اختلفوا بعد، وتعادوا، وضعفت النية، وقلّ العدد، وأنت تأخذهم بالعدل، وتعمل فيهم بالحق، وتُنصف الوضيع من الشريف؛ فليس للشريف عندك فضل منزلة على الوضيع، فضجت طائفة ممن معك من الحق إذ عُمّوُا به، واغتموا من العدل إذ صاروا فيه، ورأوا صنائع معاوية عند أهل الغناء والشرف، فتاقت أنفس الناس إلى الدنيا، وقلّ من ليس للدّنيا بصاحب، وأكثرهم يجتوي الحق ويشتري الباطل، ويؤثر الدنيا، فإن تَبْذُل المالَ يا أمير المؤمنين تمِلْ إليك أعناق الرجال، وتَصْف نصيحتهم لك، وتستخلص ودهم، صنع الله لك يا أمير المؤمنين! وكَبَت أعداءك، وفضّ جمعهم، وأوهن كيدهم، وشتت أمورهم، أنه بما يعملون خبير.

قال علي عليه السلام:

أما ما ذكرت من عملنا وسيرتنا بالعدل؛ فإن الله عزّ وجل يقول: ﴿من عمل صالحاً فلنفسه ومن أساء فعليها وما ربُّك بظلاّمٍ للعبيد﴾(*)؛ وأنا من أن أكون مقصّراً فيما ذكرتَ أخْوَفُ.

وأما ما ذكرت من أن الحق ثقل عليهم ففارقونا لذلك، فقد علم الله أنهم لم يفارقونا من جور، ولا لجئوا إذ فارقونا إلى عدل، ولم يلتمسوا إلا دنيا زائلة عنهم كأن قد فارقوها؛ ولَيُسْأَلَنَّ يوم القيامة: أللدنيا أرادوا أم لله عملوا؟ =

(*) سورة فصلت 46.

وقد قلقت طائفة من أصحاب علي عليه السلام من ظاهرة فرار عدد من زعماء العرب وأشرافهم من صفوفه، والتحاقهم بمعاوية لما كان يبذله من الأموال لأنصاره فمشوا إليه فقالوا: «يا أمير المؤمنين، أعْط هذه الأموال وفضّل هؤلاء الأشراف من العرب وقريش على الموالي والعجم، واستمل من تخاف خلافَه من الناس وفراره، وإنما قالوا له ذلك لِما كان معاوية يصنع في المال، فقال لهم: أتأمرونني أن أطلب النصر بالجَوْر! لا والله لا أفعل ما طلعتْ شمسٌ، وما لاح في السماء نجم، والله لو كان المال لي لواسيت بينهم، فكيف وإنما هي أموالهم! ثم سكت طويلاً واجماً ثم قال: الأمر أسرع من ذلك: قالها ثلاثاً»[26].

وقد مال الناس إلى معاوية لأنه كان يبذل كل مطلوب، ويسمح بكل مأمول، «ويطعم خراج مصر عمرو بن العاص، ويضمن لذي الكلاع وحبيب ابن مسلمة ما يوفي على الرجاء

= وأما ما ذكرت من بذل الأموال واصطناع الرجال، فإنه لا يسعنا أن نُؤتي امرأً من الفيء أكثرَ من حقّه، وقد قال الله سبحانه وتعالى وقوله الحق: ﴿كم من فئةٍ قليلة غلبت فئةً كثيرة بإذن الله والله مع الصابرين﴾(*). وقد بعث الله محمداً ﷺ وحده، فكثّره بعد القلّة، وأعزّ فئتَه بعد الذّلّة، وإنْ يُردِ الله أن يُولِيَنا هذا الأمرَ يذلّل لنا صعبَه، ويسهّل لنا حَزْنَه، وأنا قابل من رأيك ما كان لله عز وجل رضاً، وأنت من آمن الناس عندي، وأنصحهم لي، وأوثقهم إن شاء الله»، ن. م.، ج 2، ص 197 وما يليها.

(26) ن. م.، ج 2، ص 203.

(*) سورة البقرة 249.

والاقتراح، وعلي عليه السلام لا يعدل فيما هو أمين عليه من مال المُسلمين عن قضية الشريعة وحكم الملة، حتى يقول خالد ابن معمر السدوسي لعلياء بن الهيثم، وهو يحمله على مفارقة علي عليه السلام، واللحاق بمعاوية: اتق الله يا علياء في عشيرتك، وانظر لنفسك ولرحمك؛ ماذا يؤمل عند رجل أردته على أن يزيد في عطاء الحسن والحسين دريهمات يسيرة ريثما يرأبان بها ظَلف عيشهما، فأبى وغضب فلم يفعل»[27].

إن شدة الإمام علي رضي الله عنه في السياسة المالية، مبتدئاً بتطبيقها على نفسه وأهله نابعة مما عرف عنه من زهد في الدنيا حتى قال عنه عمر بن عبد العزيز: «أزهد الناس في الدنيا علي بن أبي طالب»[28]، ومن تمسكه الشديد بسيرة الرسولﷺ، فهو من أدرى الناس بأن الرسول عليه السلام كان «يعصب الحجر على بطنه من الجوع»، وأنه «مات ودرعه مرهونة في شعير لقوت أهله ـ أصواع ليست بالكثيرة ـ لم يبت قط في ملكه دينار، ولا درهم، وكان يأكل على الأرض ما وجد، ويخصف نعله بيده، ويرقع ثوبه»[29]، وأنه كان يقول «اللهم احشرني في زمرة الفقراء»[30].

---

(27) ن. م.، ج 10، ص 250.

(28) ابن الأثير، الكامل، سبق ذكره، ج 3، ص 401.

(29) انظر: ابن حزم، جوامع السيرة، دار المعارف، القاهرة، د ت، ص 6، وانظر أيضاً ص 40 وما بعدها.

(30) الجاحظ، العثمانية، سبق ذكره، ص 324.

فمنذ بداية حياته كان فقيراً حتى قال نساء المدينة لفاطمة رضي الله عنها: «زوّجك أبوك فقيراً لا مال له»؛ فقال لها الرسولﷺ: «أما ترضين أني زوجتك أقدم أمتي سلماً، وأكثرهم علماً، وأفضلهم حلماً؟ قالت: بلى، رضيت يا رسول الله»[31]،

---

(31) ن. م.، ص 289.

أخبر عطاء بن السائب عن أبيه عن علي: «أن رسول اللهﷺ لما زوجه فاطمة بعث معها بخملة ووسادة أدم حَشْوها ليف ورحائين وسقاء وجرتين قال فقال علي لفاطمة ذات يوم والله لقد سنوت حتى اشتكيت صدري وقد جاء الله أباك بسبي فاذهبي فاستخدميه فقالت وأنا والله قد طحنت حتى مجلت يداي فأتت النبيﷺ فقال ما جاء بك يا بنية قالت جئت لأسلم عليك واستحيت أن تسأله ورجعت فقال ما فعلت قالت استحييت أن أسأله فأتياه جميعاً فقال علي والله يا رسول الله لقد سنوت حتى اشتكيت صدري، وقالت فاطمة قد طحنت حتى مجلت يداي وقد أتى الله بسبي وسعة فأخدمنا قال والله لا أعطيكما وأدع أهل الصفة تطوي بطونهم لا أجد ما أنفق عليهم، ولكني أبيعهم، وأنفق عليهم أثمانهم فرجعا فأتاهما النبيﷺ وقد دخلا في قطيفتهما إذا غطيا رؤوسهما تكشفت أقدامهما، وإذا غطيا أقدامهما تكشفت رؤوسهما...»، ابن سعد، سبق ذكره، ج 8، ص 16.

أما أسس السياسة المالية التي طبقها بعد بيعته بالخلافة فتوضحها الروايات التالية، ونوردها هنا ـ رغم طولها ـ فقد يصعب على غير أهل الاختصاص الاهتداء إلى مظانها.

روى عبد الرحمن بن عجلان، قال:

«كان علي عليه السلام يَقْسم بين الناس الأبزاز والحُرْف والكمون، وكذا وكذا. =

. . . . . .

(*) الحُرْف بالضم: الخردل.

. . . . . .

= وروى مجمع التيمي، قال: كان علي عليه السلام يكنس بيت المال كل جمعة، ويصلي فيه ركعتين، ويقول: ليشهد لي يوم القيامة.

وروى بكر بن عيسى عن عاصم بن كليب الجرمي، عن أبيه، قال: شهدت علياً عليه السلام وقد جاءه مال من الجبل، فقام وقمنا معه، وجاء الناس يزدحمون، فأخذ حبالاً فوصلها بيده، وعقد بعضها إلى بعض، ثم أدارها حول المال، وقال: لا أحل لأحد أن يجاوز هذا الحبل، قال: فقعد الناس كلهم من وراء الحبل، ودخل هو، فقال: أين رؤوس الأسباع؟ وكانت الكوفة يومئذ أسباعاً ـ فجعلوا يحملون هذه الجُوالق إلى هذه الجوالق، وهذا إلى هذا، حتى استوت القسمة سبعة أجزاء، ووجد مع المتاع رغيف، فقال: اكسروه سبع كسر، وضعوا على كل جزء كسرة، ثم قال:

هـذا جَنَـاي وخيـارُه فيـه
إذْ كـلُّ جـانٍ يَـدُه إلـى فيـه(*)

ثم أقرع عليها ودفعها إلى رؤوس الأسباع، فجعل كل رجل منهم يدعو قومه فيحملون الجواليق.

وروى مُجمّع، عن أبي رجاء، قال: أخرج علي عليه السلام سيفاً إلى السوق، فقال: من يشتري مني هذا؟ فوالذي نفس علي بيده لو كان عندي ثمن إزار ما بعته، فقلت له: أنا أبيعك إزاراً وأنسئك ثمنه إلى عطائك، فدفعت إليه إزاراً إلى عطائه، فلما قبض عطاءه دفع إلي ثمن الإزار. =

. . . . . .

(*) البيت أنشده عمرو بن عدي حين كان غلاماً، وكان يخرج مع الخدم يجتنون للملك (جذيمة بن الأبرش) الكمأة، فكانوا إذا وجدوا كمأة خياراً أكلوها وأتوا بالباقي إلى الملك، وكان عمرو لا يأكل منه، ويأتي به كما هو وينشد البيت.

وروى هارون بن سعيد قال: قال عبدالله بن جعفر بن أبي طالب لعلي عليه السلام: يا أمير المؤمنين، لو أمرت لي بمعونة أو نفقة! فوالله مالي نفقة إلا أن أبيعَ دابتي، قال: لا والله ما أجد لك شيئاً إلا أن تأمر عمك أن يسرق فيعطيَك.

وروى بكر بن عيسى، قال: كان علي عليه السلام يقول: يا أهل الكوفة إذا أنا خرجت من عندكم بغير راحلتي ورحْلي وغلامي فلان؛ فأنا خائن فكانت نفقته تأتيه من غلته بالمدينة بينبع، وكان يطعم الناس منها الخبز واللحم، ويأكل هو الثريد بالزيت.

وروى أبو إسحاق الهمداني أن امرأتين أتتا علياً عليه السلام: إحداهما من العرب والأخرى من الموالي، فسألناه، فدفع إليهما دراهم وطعاماً بالسواء، فقالت إحداهما: إني امرأة من العرب، وهذه من العجم؛ فقال: إنّي والله لا أجد لبني إسماعيل في هذا الفيء فضلاً على بني إسحاق.

وروى معاوية بن عمار عن جعفر بن محمد عليهما السلام، قال: ما اعتلج على علي عليه السلام أمران في ذات الله، إلا أخذ بأشدهما، ولقد علمتم أنه كان يأكل ـ يأهل الكوفة ـ عندكم من مالـه بالمدينة؛ وإن كان ليأخذ السويق فيجعله في جراب، ويختم عليه مخافة أن يزاد عليه من غيره؛ ومن كان أزهدُ في الدنيا من علي عليه السلام.

وروى النضر بن منصور، عن عقبة بن علقمة، قال: دخلت على علي عليه السلام، فإذا بين يديه لبن حامض، آذتني حمـوضته، وكِسَـرٌ يابسة، فقلت: يا أمير المؤمنين، أتأكل مثل هذا! فقال لي: يا أبا الجنوب، كان رسول اللهﷺ يأكل أيبس من هذا، ويلبس أخشن من هذا ـ وأشار إلى ثيابه ـ فإن أنا لم آخذ بما أخذ به خفت ألا ألحق به.

وروى عمر بن مسلمة، عن سُوَيْد بن عَلْقمة، قال: دخلت على علي عليه السلام بالكوفة، فإذا بين يديه قعب لبن أجد ريحه من شدة حموضته. وفي يده رغيف، ترى قشار الشعير على وجهه وهو يكسره، =

. . . . . .

= ويستعين أحياناً بركبته، وإذا جاريته فضة قائمة على رأسه، فقلت: يا فضة، أما تتقون الله في هذا الشيخ! ألا نخلتم دقيقه؟ فقالت: إنا نكره أن نُؤجر ويأثمَ، نحن قد أخذ علينا ألا ننخل له دقيقاً ما صحبناه ـ قال: وعلي عليه السلام لا يسمع ما تقول فالتفت إليها فقال: ما تقولين؟ قالت: سله، فقال لي: ما قلت لها؟ قال: إني قلت لها: لو نخلتم دقيقه! فبكى، ثم قال: بأبي وأمي من لم يشبع ثلاثاً متوالية من خبز بر حتى فارق الدنيا، ولم ينخل دقيقه! قال: يعني رسول الله ﷺ.

وروى يوسف بن يعقوب، عن صالح بياع الأكيسة، أن جدته لقيت علياً عليه السلام بالكوفة، ومعه تمر يحمله، فسلمت عليه، وقالت له: أعطني يا أمير المؤمنين هذا التمر أحمله عنك إلى بيتك، فقال: أبو العيال أحق بحمله، قالت: ثم قال لي: ألا تأكلين منه؟ فقلت لا أريد، قالت، فانطلق إلى منزله ثم رجع مرتدياً بتلك الشملة، وفيها قشور التمر؛ فصلى بالناس فيها الجمعة.

وروى محمد بن فضيل بن غزوان، قال: قيل لعلي عليه السلام: كم تتصدق! كم تخرج مالك! ألا تُمسك! قال: إني والله لو أعلم أن الله تعالى قبل مني فرضاً واحداً لأمسكت؛ ولكني والله ما أدري؛ أقبل مني سبحانه شيئاً أم لا!

وروى عنبسة العابد، عن عبدالله بن الحسين بن الحسن، قال: أعتق علي عليه السلام في حياة رسول الله ﷺ وآله ألف مملوك مما مجلت يداه(*)، وعرق جبينه، ولقد ولي الخلافة، وأتته الأموال فما كان حلواه إلا التمر، ولا ثيابه إلا الكرابيس.

وروى العوام بن حوشب، عن أبي صادق، قال: تزوج علي عليه =

. . . . . .

(*) مجلت يده: عملت.

ولما أصبح يملك بعد الفتوحات مالاً بينبع تصدق به، فقد قال رضي الله عنه: «رأيتني وأنا رابط الحجر على بطني من الجوع، وأن صدقتي لتبلغ في اليوم أربعة آلاف دينار، وفي رواية أربعين ألف دينار»[32].

إن السياسة التي انتهجها علي عليه السلام، مجدّداً بها السنة النبوية التي سار على منوالها كل من أبي بكر وعمر رضي الله عنهما لم تعمّر طويلاً، فقد تحولت مؤسسة الخلافة بعد مقتل

= السلام ليلى بنت مسعود النهشلية، فضربت له في داره حجلة، فجاء فهتكها، وقال: حسب أهل علي ما هم فيه!

وروى حاتم بن إسماعيل المدني، عن جعفر بن محمد عليه السلام، قال: إبتاع علي عليه السلام في خلافته قميصاً سملاً(*) بأربعة دراهم، ثم دعا الخياط، فمدّ كُمَّ القميص، وأمره بقطع ما جاوز الأصابع.

وإنما ذكرنا هذه الأخبار والروايات ـ وإن كانت خارجة عن مقصد الفصل ـ لأن الحال اقتضى ذكرها، من حيث أردنا أن نبين أن أمير المؤمنين عليه السلام لم يكن يذهب في خلافته مذهب الملوك الذين يصانعون بالأموال ويصرفونها في مصالح ملكهم وملاذ أنفسهم، وأنه لم يكن من أهل الدنيا، وإنما كان رجلاً متألهاً صاحب حق، لا يريد بالله ورسوله بدلاً»، ابن أبي الحديد، سبق ذكره، ج 2، ص 199 وما بعدها؛ انظر أيضاً: ابن الأثير، الكامل، سبق ذكره، ج 3، ص 399 وما بعدها.

(32) الكتاني، عبد الحي، التراتيب الإدارية، دار الثقافة بيروت 1347هـ/ جـ 1، ص 407.

(*) السمل: الخلق من الثياب.

الإمام علي رحمة الله عليه إلى ملك كسروي في دمشق، وقد نبّه المسلمين إلى خطر التحول، ذلك أنه خطب فيهم بالمدينة إثر بيعته قائلاً:

«... ألا وأن بليتكم قد عادت كهيئتها يوم بعث الله نبيه، والذي بعثه بالحق لَتُبلْبَلنّ بلبلة، ولتغربلنّ غربلة، ولتساطن سوط القدر، حتى يعود أسفلكم أعلاكم، وأعلاكم أسفلكم، وليسبقنّ سابقون كانوا قصّروا، وليقصّرَنّ سبّاقون كانوا سبقوا»[33].

وبرزت معالم هذا التحول أيام معاوية، واستفحل الأمر أيام ابنه يزيد حتى قال عبدالله بن الزبير: «لو شايعني الترك والديلم على محاربة بني أمية لشايعتهم، وانتصرت بهم»[34].

* * *

فقد بدأت ـ إذن ـ تبرز معالم الاتجاه الرئيسي الأول في ولاية الشام أيام معاوية بن أبي سفيان، وقد لفتت نظر الخليفة عمر رضي الله عنه عند قدومه إلى الشام فلقيه معاوية في أبهة الملك وزيه من العديد والعدّة، فاستنكر ذلك، وقال: «أكسرويّة يا معاوية؟!»، ورغم سكوت عمر فإن جواب معاوية لم يكن مقنعاً، وما انتبه إليه الخليفة كان فعلاً بداية تحوّل الخلافة إلى

(33) ابن أبي الحديد، سبق ذكره ج 1، ص 272.
(34) ن. م.، ج 5، ص 131.

ملك، كما أكدت الأحداث ذلك فيما بعد[35]، ومن الغريب أن نجد ابن خلدون يحاول تبرير جواب معاوية بالرغم من الأحداث التاريخية التي أقامت الدليل في وضوح على أن الكسرويّة التي عناها عمر حسب تفسير ابن خلدون نفسه وهي «ما كان عليه أهل فارس في ملكهم من ارتكاب الباطل والظلم والبغي، وسلوك سبله، والغفلة عن الله»[36] هي التي اتضحت معالمها بعد رفض معاوية مبايعة الإمام علي كـرّم الله وجهه، ووقف الحزب الأموي يقاومه بالسلاح، مدافعاً عن امتيازات الملك الجديد، كما تثبت ذلك مختلف الروايات القديمة، وكما يدعمه اتهام عمر لمعاوية بالكيد والخدعة في جوابه على ما أعابه عليه[37].

---

(35) راجع في هذا الصدد: «فصل في انقلاب الخلافة إلى ملك»، ابن خلدون، المقدمة، القاهرة، لجنة البيان العربي، 1970، ج 2، ص 708 وما بعدها.

(36) المصدر نفسه، ج 2، ص 711.

(37) حدث أبو محمد الأموي، قال: «خرج عمر بن الخطاب إلى الشآم، فرأى معاوية في موكب يتلقاه، وراح إليه في موكب، فقال له عمر: يا معاوية، تروح في موكب وتغدو في مثله، وبلغني أنك تصبح في منزلك، وذوو الحاجات ببابك! قال: يا أمير المؤمنين، إن العدو بها قريب منا، ولهم عيون وجواسيس، فأردت يا أمير المؤمنين أن يروا للإسلام عزّاً، فقال له عمر: إن هذا لكيد رجل لبيب، أو خدعة رجل أريب، فقال معاوية: يا أمير المؤمنين، مرني بما شئت أصر إليه، قال: ويحك! ما ناظرتك في أمر أعيب عليك فيه إلا تركتني ما أدري آمرك أم أنهاك!»، الطبري، سبق ذكره، ج 5، ص 331.

ومن المعروف أن معاوية أول من اتخذ الحرس في الإسلام، وكان أول من اتخذ ديوان الخاتم، ولم يخف تمرّغه في شؤون الدنيا، واعتزازه بالملك، فقد حدّث عبدالله بن مسعدة بن حكمة الفزاري، قال: «انتقل معاوية من بعض كور الشام إلى بعض عمله، فنزل منزلاً بالشام، فبسط له على ظهر إجّار مشرف على الطريق، فأذن لي، فقعدت معه، فمرّت القطرات والرحائل والجواري والخيول، فقال: يا بن مسعدة، رحم الله أبا بكر! لم يرد الدنيا ولم ترده الدنيا، وأما عمر ـ أو قال: ابن حنتمة ـ فأرادته الدنيا ولم يردها، وأما عثمان فأصاب من الدنيا وأصابت منه، وأما نحن فتمرّغنا فيها، ثم كأنه ندم فقال: والله إنه لملك آتانا الله إياه»[38]، وروي عن عبد الملك ابن عمير، قال: «أغلظ رجل لمعاوية فأكثر، فقيل له: أتحلم عن هذا؟ فقال: إني لا أحول بين الناس وألسنتهم ما لم يحولوا بيننا وبين ملكنا»[39]، وهو أول من اتخذ مجالس الغناء، وأنفق على المغنين ـ ولو كانوا فجرة ـ من أموال المسلمين.

هذه بعض مظاهر الملك الأموي الجديد، وقد أصبحت المحافظة عليه، وما يوفّره لأهله ولأنصاره من جميع مظاهر الامتيازات تبرّر جميع الوسائل مهما بلغت من العسف، والبشاعة، ومهما تناقضت مع مبادىء الدعوة الإسلامية، وقيمها، فهذا معاوية يوصي ـ وهو على فراش الموت ـ ابنه يزيد في ولاية العهد له قائلاً: «... وأما الذي يجثم لك جثوم الأسد،

(38) المصدر نفسه ج 5، ص 334.

(39) انظر: المصدر نفسه، ج 5، ص 336.

ويراوغك مراوغة الثعلب، فإذا أمكنته فرصة وثب، فذاك ابن الزبير، فإن هو فعلها بـك فقدرت عليه فقطعه إرْباً إرْباً»![40].

إن مصادر التاريخ الإسلامي حـافلة بالأخبـار عن أساليب الظلم والطغيان التي استعملتها السلطة الأموية ضدّ كل أشكال المعارضة للملك الأموي، فقد وصف هذه الأساليب زهير بن قين مخاطباً أهل الكوفة يوم كربلاء قائلاً: إنا ندعوكم إلى نصرة ذرية محمدﷺ، وخذلان الطاغية عبيدالله بن زياد، «فإنكم لا تدرَكون منهما إلا بسوء عُمْر سلطانهمـا كله، ليسملان أعينكم، ويقطعان أيـديكم وأرجلكم، ويمثلان بكم، ويـرفعانكم على جذوع النخل، ويقتّلان أماثلكم وقرّاءكم، أمثال حجر بن عدي وأصحابه، وهانيء بن عروة وأشباهه»[41].

وبدأت هذه الأساليب باستعمال الدهاء السياسي، وتـزوير الشهادات، ثم شراء الأنصار بأموال بيت المال[42]، وعندما لم

---

(40) المصدر نفسه، ج 5، ص 322 وما يليها.

(41) المصدر نفسه، ج 5، ص 426.
انظر عن أساليب الظلم التي استعملتها السلطة الأموية أيام معاوية وابنه يزيد: المصدر نفسه، ج 5، ص 356، 358، 479، 562، هذا بالإضافة إلى ما تحتويه كتب المقاتل من مادة ثرية، وأخبار مفصّلة، انظر مثلاً: أبو الفرج الأصفهاني: مقاتل الطالبيين، القاهـرة، دار إحياء الكتب العربية، 1949.

(42) راجع في هذا الصدد: الطبري، سبق ذكره، ج 5، ص 270، 272، 278، 481، 483، 495، وغيرها من الأمثلة الكثيرة.

تجد المناصب والأموال اسْتُعمل النفي، وسوء القِتْلة وقبح المُثْلة، والدفن حيّاً لإرهاب المعارضين، وحُمل أول رأس في الإسلام من الموصل إلى معاوية في دمشق[43].

ثم تطوّرت المعارضة ضدّ الحكم الاستبدادي الأموي فاتخذت شكل المعارضة الجماعية تزعّمها قادة معروفون بورعهم، ودفاعهم عن القيم الإسلامية والاستشهاد في سبيلها. إن حركة حجر بن عدي بن جبلة الكندي، وأصحابه: شهداء مرج عذراء[44] لم تكن حركة شخص، أو جماعة قليلة، بل كانت تعبيراً عن نقمة واسعة عمّت الأمصار الإسلامية الكبرى، وخصوصاً المدينة، والبصرة، والكوفة بالرغم من وسائل البطش والإرهاب التي استعملها عمال دمشق في هذه المدن، وقد بلغت موجة الغضب صفوف أشراف الكوفة من أنصار الحزب الأموي وعشائرهم، وقد اعترف زياد بذلك حين وثب بأشراف الكوفة، فقال: «يأهل الكوفة، أتشجون بيد، وتأسون بأخرى! أبدانكم معي وأهواؤكم مع حجر! هذا الهجهاجة الأحمق المذبوب أنتم معي وإخوانكم وأبناؤكم وعشائركم مع حجر! هذا والله من دحسكم وغشكم! والله لتَظهرنّ لي براءتُكم، أو لأتينكم بقوم أقيم بهم أودكم وصعركم! فوثبوا إلى زياد، فقالوا: معاذ

---

(43) كان رأس عمرو بن الحمق، وقد زعم أنه طعن عثمان تسع طعنات بمشاقص كانت معه، انظر: المصدر نفسه، ج 5، ص 265.

(44) راجع تفاصيل خبر حجر وأصحابه، وقتلهم في مرج عذراء قرب دمشق: المصدر نفسه، ج 5 ص 253 وما بعدها.

الله سبحانه أن يكون لنا فيما ها هنا رأي إلا طاعتك وطاعة أمير المؤمنين، وكل ما ظننا أن فيه رضاك، وما يستبين به طاعتنا وخلافنا لحجر فمرنا به. . .»[45].

وقد بلغ الظلم الأموي حداً جعل التململ يبلغ صفوف أسماء شهيرة أيّدت بالأمس القريب الأمويين في مطالبتهم بدم عثمان، ثم في صراعهم المسلّح ضدّ الإمام علي رحمة الله عليه[46]، وتواصلت سياسة تعقب كل معارض، وإخماد صوته بطريقة، أو أخرى إلى أن بلغت ذروتها يوم كربلاء.

ولا مناص هنا من التساؤل عن القوى المساندة لنظام الملك الجديد في دمشق؟

إنه من الصعب تحديد هذه القوى تحديداً دقيقاً، ولا سيما تحديد موقعها الاجتماعي والطبقي، ولكن بعض الإشارات الواردة في النصوص التي وصلتنا تسمح بالقول بأن الفئات الاجتماعية التي ارتبطت مصالحها السياسية والاقتصادية بالنظام السياسي الجديد في دمشق هي التي دعمت الاتجاه الذي تزعمه معاوية، وقاومت أنصار التيار الثاني الذي تزّعمه الإمام علي، ثم ابنه الحسين رضي الله عنهما، فهذا سليمان بن صُرَد يقول: إن قتلة الحسين هم أشراف الكوفة[47]، وقد صوّر

---

(45) المصدر نفسه، ج 5، ص 257 وما يليها.

(46) راجع عن موقف عائشة رضي الله عنها من مقتل حجر: المصدر نفسه، ج 5، ص 279.

(47) المصدر نفسه، ج 5، ص 558.

الموقف في الكوفة بدقة مجمع بن عبدالله العائذي، وهو أحد النفر الأربعة الذين جاؤوا إلى الإمام الحسين رحمه الله حين سألهم: أخبروني خبر الناس وراءكم، فقال له مجمع: «أما أشراف الناس فقد أُعظمت رشوتهم وملئت غرائرهم، يستمال ودهم، ويستخلص به نصيحتهم، فهم أَلْب واحد عليك، وأما سائر الناس بعد، فإن أفئدتهم تهوي إليك، وسيوفَهم غداً مشهورة عليك»[48].

وأبادر إلى القول هنا بأن موقف أشراف الكوفة، والفئات المتنفذة سياسياً واقتصادياً في الأمصار الأخرى لم تكن مؤيدة عن اقتناع بشرعية حكم معاوية، أو يزيد، وإنما دفاعاً عن المصالح والامتيازات، ومن أبلغ الأمثلة على ذلك موقف عمر ابن سعد قائد الجيش الأموي يوم كربلاء[49] وخاصة الحوار الذي دار بينه وبين الحسين رحمة الله عليه، وقد نقل روايته أبو مخنف عن أبي جناب عن هانيء بن ثُبَيْت الحضرمي، وكان قد شهد قتل الحسين، تقول هذه الرواية إن الحسين رضي الله عنه

---

(48) المصدر نفسه، ج 5، ص 405.
لقي الفرزدق بن غالب الشاعر الإمام الحسين بالصفاح، وهو في طريقه إلى الكوفة، «فقال له الحسين: بين لنا نبأ الناس خلفك، فقال له الفرزدق: من الخبير سألت، قلوب الناس معك، وسيوفهم مع بني أمية، والقضاء ينزل من السماء، والله يفعل ما يشاء...» المصدر نفسه، ج 5، ص 386.

(49) راجع عن موقفه، وموقف من استشاره من زعماء الكوفة: المصدر نفسه، ج 5، ص 409، وما يليها.

توجه إلى عمر بن سعد قائلاً: «اخرج معي إلى يزيد بن معاوية وندع العسكرين، قال عمر: إذن تهدم داري، قال: أنا أبنيها لك، قال: إذن تؤخذ ضياعي، قال: إذن أعطيك خيراً منها من مالي بالحجاز. قال: فتكرّه ذلك عمر، قال: فتحدّث الناس بذلك، وشاع فيهم من غير أن يكونوا سمعوا من ذلك شيئاً ولا علموه»[50].

وتسيل دموع عمر بن سعد على خديه ولحيته حين يسمع زينب ابنة فاطمة رحمة الله عليهما تقول له: «أيقتل أبو عبد الله وأنت تنظر إليه!»[51]، ولكن ذلك لا يمنعه أن ينتدب بعد حين عشرة من فرسانه ليدوسوا بخيولهم جثة الإمام الحسين رضي الله عنه[52]!!

فقد كان الإمام الحسين يمثل ـ إذن ـ التيار الذي تزعمه أبوه رحمة الله عليه في صفين، وبقي مخلصاً له، وهو الدفاع عن مبادىء الدعوة الإسلامية، ومقاومة جميع مظاهر الزيغ والانحراف، ومقاومة كل المحاولات لتحويل مؤسسة الخلافة إلى كسرويّة، وكان الحسين يمثل ضماناً لعدم انتهاك حرمة الإسلام، وحرمة قريش والعرب عامة[53]، وخشي كثير من

(50) المصدر نفسه، ج 5، ص 413.

(51) المصدر نفسه، ج 5، ص 452.

(52) المصدر نفسه، ج 5، ص 454 وما يليها.

(53) راجع نص الحديث الذي توجه به عبدالله بن مطيع إلى الحسين حين التقى به في طريقه إلى الكوفة: المصدر نفسه، ج 5، ص 395 وما يليها.

المسلمين من انتهاك حرمة الإسلام بعد مقتل الإمام الحسين عليه السلام، وأن يلحق الذل بالمسلمين وهو ما حدث فعلاً، فقد انتهكت حرمة الحرمين الشريفين، وأصبح المسلمون يكرهون ليس على البيعة ليزيد بالخلافة فحسب، بل على أنهم خول له[54]!

فلا غرابة ـ إذن ـ أن نجد في صفوف التيار الذي يمثله الإمام الحسين عدداً كبيراً من الشخصيات الإسلامية التي عرفت بتمسّكها الشديد بقيم الدعوة الإسلامية الجديدة، ومقاومتها لكل مظاهر الظلم والانحراف، وعرفت بورعها ونسكها، فلما حاول زياد بن سمية أن يزوّر شهادة شريح بن هانىء الحارثي ضدّ حجر بن عدي كتب إلى معاوية يقول: «بسم الله الرحمن الرحيم، لعبد الله معاوية أمير المؤمنين من شريح بن هانىء أما بعد، فإنه بلغني أن زياداً كتب إليك بشهادتي على حجر بن عدي، وأن شهادتي على حجر أنه ممن يقيم الصلاة، ويؤتي الزكاة، ويديم الحج والعمرة، ويأمر بالمعروف، وينهى عن المنكر، حرام الدم والمال، فإن شئت فاقتله، وإن شئت فدعه»[55]. إن هذه الصفات ليست نادرة في صفوف أنصار

(54) راجع في هذا الصدد: المصدر نفسه: ج 5، ص 493، وانظر أيضاً قول زيد بن أرقم بعد مقتل الحسين، ص 456.
بعد أن دخل مسلم بن عتبة المدينة دعا الناس للبيعة «على أنهم خول ليزيد بن معاوية يحكم في دمائهم وأموالهم وأهليهم ما شاء»، المصدر نفسه، ج 5، ص 495.

(55) المصدر نفسه، ج 5، ص 272.

الحسين رحمة الله عليه، وعلى آله وأصحابه.

قد اتضح مما سبق أن استشهاد الإمام الحسين جاء تتمة لحلقات من التجارب النضالية التي خاضها أنصار التيار الرئيسي الثاني الذي أعلن ممثلوه منذ البداية معارضتهم للانحراف الذي بدأ يبرز في النصف الثاني من خلافة عثمان رحمة الله عليه، وازداد وضوحاً في دمشق أيام حكم معاوية، وابنه يزيد، فإنه من الطبيعي ـ إذن ـ أن يرفض الإمام الحسين البيعة ليزيد رغم التهديد بالقتل[56].

إن أهل الأمصار، وخصوصاً أهل الكوفة لم يرفضوا بيعة يزيد، ويكتبوا إلى الإمام الحسين ليقدم عليهم ليبايعوه لأنه سبط الرسول عليه الصلاة والسلام، وابن الإمام علّي كرّم الله وجهه فقط، بل لأنه أولاً وقبل كل شيء يقود تيّاراً معارضاً، ومخالفاً لسياسة الحكم الأموي التي وصفتها رسالة زعماء شيعة الكوفة إليه، فقد كتبوا يقولون: «... أما بعد، فالحمدلله الذي قصم عدوّك الجبار العنيد الذي انتزى على هذه الأمة فابتزّها أمرها، وغصبها فيئها، وتأمّر عليها بغير رضا منها، ثم قتل خيارها، واستبقى شرارها، وجعل مالَ الله دولة بين جبابرتها وأغنيائها، فبُعْداً له كما بعدت ثمود! إنه ليس علينا إمام، فأقبل لعل الله أن يجمعنا بك على الحق»[57].

---

(56) راجع: المصدر نفسه، ج 5، ص 338 وما بعدها.

(57) المصدر نفسه، ج 5، ص 352، انظر في هذا الصدد كلام وفد أهل المدينة بعد عودتهم من دمشق: المصدر نفسه، ج 5، ص 480، وانظر =

ومقابل هذه السياسة الأموية التي تشرحها رسالة أهل الكوفة يعبّر الإمام الحسين عن واجبات الإمام فيقول: «فلعمري ما الإمام إلا العامل بالكتاب، والآخذ بالقسط، والدائن بالحق، والحابس نفسه على ذات الله»[58]، وكتب في رسالته إلى أهل البصرة يقول: «. . . وأنا أدعوكم إلى كتاب الله وسنة نبيّهﷺ، فإن السنة قد أُميتت، وإن البدعة قد أحييت، وإن تسمعوا قولي، وتطيعوا أمري أهدكم سبيل الرشاد والسلام عليكم ورحمة الله»[59].

ويقارن عبدالله بن الزبير في خطبته في أهل مكة بعد مقتل الحسين رضي الله عنه بين زعيمي التيارين الرئيسيين المشار إليهما: الحسين بن علي رضي الله عنهما، ويزيد بن معاوية فيقول: «. . . أفبعد الحسين نطمئن إلى هؤلاء القوم (يعني الأمويين)، ونصدق قولهم، ونقبل لهم عهداً!! لا، ولا نراهم لذلك أهلاً، أما والله لقد قتلوه طويلاً بالليل قيامُه، كثيراً في النهار صيامه، أحق بما هم فيه منهم، وأولى به في الدين والفضل، أما والله ما كان يبدل بالقرآن الغناء، ولا بالبكاء من خشية الله الحداء، ولا بالصيام شرب الحرام، ولا بالمجالس

= خطبة عبدالله بن الزبير في أهل مكة بعد مقتل الحسين عليه السلام، مقارناً بينه وبين يزيد: المصدر نفسه، ج 5، ص 474 وما يليها، وانظر أيضاً الحوار الذي دار بين عبيدالله بن زياد ومسلم بن عقيل: المصدر نفسه، ج 5، ص 377.

(58) المصدر نفسه، ج 5، ص 353.

(59) المصدر نفسه، ج 5، ص 357.

في حلق الذكر الركض في تطلاب الصيد ـ يعرّض بيزيد ـ فسوف يلقون غيّاً»[60].

إن أوضح نص يعبّر عن منهج التيار المعارض الذي يمثله الإمام الحسين رحمه الله خطبته بالبيضة، فبعد أن حمد الله وأثنى عليه قال: «أيّها الناس، إنّ رسول اللهﷺ قال: (من رأى سلطاناً جائراً مستحلاً لحرم الله، ناكثاً لعهد الله، مخالفاً لسنة رسول الله، يعمل في عباد الله بالإثم والعدوان، فلم يغيّر عليه بفعل ولا قول، كان حقاً على الله أن يدخله مُدخله) ألا وإن هؤلاء قد لزموا طاعة الشيطان، وتركوا طاعة الرحمن، وأظهروا الفساد، وعطلوا الحدود، واستأثروا بالفيء، وأحلوا حرام الله، وحرموا حلاله، وأنا أحق من غيّر...»[61].

وقد كان رحمه الله مدركاً لميزان القوى العسكرية، وأنه لا يستطيع مواجهة قوى الظلم المحدقة به في كربلاء، ولكنه كان يرفض الذل، والخضوع لقوى البغي، فطلب وأصحابه الموت شهادة في سبيل مقاومة الظلم، فقد قام بذي حُسُم، فحمد الله، وأثنى عليه، ثم قال: «إنه قد نزل من الأمر ما قد ترون، وأن الدنيا قد تغيرت وتنكرت، وأدبر معروفها واستمرت جداً، فلم يبق منها إلا صبابة كصبابة الإناء، وخسيس عيش كالمرعى الوبيل. ألا ترون أن الحق لا يعمل به، وأن الباطل لا يتناهى

(60) المصدر نفسه، ج 5، ص 475.

(61) المصدر نفسه، ج 5، ص 403.

عنه! ليرغب المؤمن في لقاء الله محقاً. فإني لا أرى الموت إلا شهادة، ولا الحياة مع الظالمين إلا بَرَماً»[62].

إنه ليس من السهل إدراك مغزى قرار الإمام الحسين عليه السلام الإقبال على الشهادة رفقة أهله وأصحابه في سبيل مقاومة الحاكم الجائر المستبد[63]، وقد يرى فيه البعض ضرباً من ضروب المثالية، وضعف الحنكة السياسية، وسوء تقدير للمعطيات السياسية والعسكرية، ويعني هذا المنطق المراوغة، وقبول المساومة في الحق، وهو ما رفضه دائماً قادة التيار الذي يمثله الحسين رحمة الله عليه[64].

إن لقرار الإمام الحسين الإقدام على الاستشهاد في معركة الدفاع عن الحق، وعن القيم الإسلامية، وفي سبيل مقاومة

---

(62) المصدر نفسه، ج 5، ص 403 وما يليها.

(63) انظر حديثه إلى أخته زينب رحمة الله عليهما: المصدر نفسه، ج 5، ص 420 وما يليها.

(64) أشار المغيرة بن شعبة على الإمام علي كرّم الله وجهه لأول ولايته «باستبقاء الزبير ومعاوية وطلحة على أعمالهم حتى يجتمع الناس على بيعته، وتتفق الكلمة، وله بعد ذلك ما شاء من أمره وكان ذلك من سياسة الملك، فأبى فراراً من الغش الذي ينافيه الإسلام. وغدا عليه المغيرة من الغداة فقال لقد أشرت عليك بالأمس بما أشرت ثم عدت إلى نظري فعلمت أنه ليس من الحق والنصيحة، وأن الحق فيما رأيته أنت. فقال علي: لا والله، بل اعلم أنك نصحتني بالأمس، وغششتني اليوم، ولكن منعني مما أشرت به ذائد الحق»، ابن خلدون، المقدمة، سبق ذكره، ج 2، ص 717.

الظلم والطغيان، والانحراف عن النهج القويم معـاني عميقة سامية، ودروساً خالدة خلود مسيرة النضال البشري ضدّ الظلم، وفي سبيل بناء مجتمع الحق، والحريّة، والعدل الاجتماعي، فلما سمع الإمام الحسين عليه السلام بمقتل رسوله إلى أهل الكوفة: قيس بن مسهر الصيداوي ترقرقت عيناه، ولم يملك دمعه، ثم قال: «منهم من قضى نحبه ومنهم من ينتظر وما بدلوا تبديلاً».

وكان استشهاد الحسين في كربلاء إسوة لكل القوى المناضلة ضد الظلم بشتى أصنافه، فلم تمر إلا مدة قصيرة حتى اندلعت انتفاضات متعددة ضد النظام الأموي نـذكر منهـا على سبيل المثال الانتفاضة التي تزعمها نجدة بن عامر الحنفي باليمامة، وانتفاضة سكان المدينة سنة 63 هـ، ثم انتفاضة أهل الكوفة، وغيرها من الحركات المناهضة التي اتخذت من كربلاء قدوة، ونموذجاً.

وأود في هذا الصدد أن أبرز الملاحظات التالية:

أولاً: إنه من السذاجة أن نقدم هذه الأحداث الخطيرة التي عرفها مجتمع صدر الإسلام باعتبارها صراعاً على السلطة، أو عودة صراع قديم بين بني هاشم وبني أمية، إن القضية ـ في نظرنا ـ أعمق من ذلك بكثير، وما تشير إليه النصوص القديمة أحياناً من مظاهر التحالف القبلي، وغيرها من القضايا هو في رأينا يمثل عوامل ثانويـة جداً أمـام الاختلاف الجـذري بين اتجاهين رئيسين بدأت تتبلور مميزاتهما منذ خلافة عثمان.

ثانياً: إننا نجد اتجاهين ضمن التيار المعارض لسياسة التحول السياسي والاقتصادي الاجتماعي التي برزت ملامحها في النصف الثاني من خلافة عثمان رحمة الله عليه، ودعمت أركانها أيام معاوية: اتجاهاً معارضاً، ولكن معارضته سلبية، ويمثله أولئك الذين اعتزلوا المشاركة في الشؤون العامة للأمة، وتنسكوا، أما الاتجاه الثاني، وهو ما يمكن أن نطلق عليه بلغة اليوم «الاتجاه الثوري» فهو الذي شهر السلاح، مدافعاً عن مبادىء الإسلام، ولا سيما مبدأ رفض الظلم السياسي والحيف الاجتماعي، وهو الاتجاه الذي تزعمه الإمام علي عليه السلام، ثم ابنه الحسين عليه السلام فيما بعد، فقد كان الإمام علي عليه السلام أمير المستحقين المحرومين[65]، وكان الحسين عليه

---

(65) قال أبو جعفر الحسين شارحاً الأسباب التي أوجبت محبة الناس لعلي:
«فمعلوم أن علياً عليه السلام كان مستحقاً محروماً، بل هو أمير المستحقين المحرومين، وسيدهم وكبيرهم، ومعلوم أن الذين يناهم الضيم، وتلحقهم المذلة والمضيمة، يتعصب بعضهم لبعض، ويكونون إلباً ويداً واحدة على المرزوقين الذين ظفروا بالدنيا، ونالوا مآربهم منها، لاشتراكهم في الأمر الذي آلمهم وساءهم، وعضهم ومضهم، واشتراكهم في الأنفة والحمية والغضب والمنافسة لمن علا عليهم، وقهرهم، وبلغ من الدنيا ما لم يبلغوه، فإذا كان هؤلاء ـ أعني المحرومين ـ متساوين في المنزلة والمرتبة، وتعصب بعضهم لبعض، فما ظنك بما إذا كان منهم رجل عظيم القدر جليل الخطر كامل الشرف، جامع للفضائل محتو على الخصائص والمناقب، وهو مع ذلك محروم محدود، وقد جرعته الدنيا علاقمها، وعلته علالاً بعد نهل من صابها وصبرها، ولقي منها برحاً بارحاً، وجهداً جهيداً، وعلا عليه من هو دونه، وحكم فيه وفي بنيه =

السلام سيد الشهداء في الدفاع عن العدل السياسي والاجتماعي في مجتمع صدر الإسلام.

إننا لا ننكر الفرق بين مفهوم العدل الاجتماعي في عصر الحسين عليه السلام، ومفهوم «العدالة الاجتماعية» اليوم، فالظروف التاريخية اليوم مختلفة أشد الاختلاف عما كانت عليه قبل أربعة عشر قرناً، ولكننا نختلف مع من ينظر إلى هذا الاتجاه نظرة تاريخية ماضوية بحتة، لأننا نؤمن عميق الإيمان بضرورة الاستفادة من هذا الرصيد الثمين في تراثنا الإسلامي للنضال في سبيل إرساء أسس المجتمع الإسلامي الجديد القائم على مبادىء المساواة، والعدالة الاجتماعية، والحرية، والديمقراطية.

إنني أؤمن بتوظيف التراث حسب منهجية جديدة، وفي سبيل رؤية عصرية متكاملة للمجتمع الإسلامي البديل.

= وأهله ورهطه من لم يكن ما ناله من الأمرة والسلطان في حسابه، ولا دائراً في خلده، ولا خاطراً بباله، ولا كان أحد من الناس يرتقب ذلك له ولا يراه له ثم كان في آخر الأمر أن قتل هذا الرجل الجليل في محرابه، وقتل بنوه بعده، وسبي حريمه ونساؤه، وتتبع أهله وبنو عمه بالقتل والطرد والتشريد والسجون، مع فضلهم وزهدهم وعبادتهم وسخائهم، وانتفاع الخلق بهم، فهل يمكن ألا يتعصب البشر كلهم مع هذا الشخص! وهل تستطيع القلوب ألا تحبه وتهواه، وتذوب فيه وتفنى في عشقه، انتصاراً له، وحمية من أجله، وأنفة مما ناله، وامتعاضاً مما جرى عليه! وهذا أمر مركوز في الطبائع، ومخلوق في الغرائز»، ابن أبي الحديد، ج 10، ص 224 وما يليها.

إن مفهوم الدولة، وأساليب تسيير شؤون الأمة قد تطورت تطوراً كبيراً منذ عصر مجتمع صدر الإسلام إلى اليوم، ولكن القيم التي دافع عنها أنصار التيار المعارض لمظاهر التحوّل بقيت حيّة، متجددة إلى يومنا هذا، وستستمر خالدة خلود نضال الإنسان ضد جميع أنواع الظلم السياسي، والحيف الاجتماعي.

ثالثاً: إن الاستفادة من هذه التجربة تنطلق ـ في نظرنا ـ من التعمّق في دراسة تاريخ المجتمع الإسلامي بجميع مظاهره، وفي شتّى عصوره دراسة علمية، نقدية، متعمقة، ومستفيدة، من أحدث ما بلغته المنهجية المعاصرة في مجال الدراسات الإنسانية والاجتماعية، وبعيدة كل البعد عن مظاهر التعصّب والانغلاق، أو الانسياق وراء العاطفة الجامحة، وإصدار الأحكام المسبقة.

إن مثل هذه الدراسة هي التي ستسمح لنا بفهم التركيبة السياسية والدينية والاجتماعية المعقدة لمجتمع صدر الإسلام من جهة، والتناقضات الكبرى التي عاشها المجتمع الإسلامي بين النظرية والتطبيق في كثير من مراحله من جهة أخرى، ونعني بالتناقضات بين النظرية والتطبيق تلك التناقضات بين أصول إسلامية واضحة وبين عالم الفعل، ولا سيما حول قضايا أساسية ومصيرية، مثل قضية أسلوب الحكم، وقضية الحرية، وقضية العدل الاجتماعي، وغيرها من القضايا[66].

(66) من هذه القضايا قضية ما فتئت تشغل بالنا، ولم تدرس ـ حسب =

= علمنا ـ دراسة علمية دقيقة، وهي قمينة بذلك، ونعني: كيف نفسّر ظاهرة رجحان كفة الاتجاه الذي مثله معاوية، وابنه يزيد، ونجد بين أنصاره عدداً من الصحابة وأبنائهم، وذلك بالرغم من تناقض هذا الاتجاه في اختياراته الكبرى السياسية والاقتصادية مع أصول الدعوة الإسلامية، ومع مرحلة تطبيق هذه الأصول في العصر النبوي، وفي عصر الخليفتين: أبي بكر وعمر. إنه لا جدل في أن الاتجاه المذكور جاء انحرافاً منذ بروز بوادره في عهد عثمان رحمة الله عليه عن مبادىء إسلامية واضحة مع الملاحظة أن الاتجاه ينتصر في النهاية، وتتحول مؤسسة الخلافة إلى ملك كسروي، ولما يمر على وفاة الرسول عليه الصلاة والسلام أكثر من ربع قرن؟

المصادر والمراجع(*)

- **البلاذري، أحمد بن يحيى بن جابر:**
أنساب الأشراف، الجزء الخامس، تحقيق ڤوتين، القدس، 1936؛ القسم الثالث تحقيق عبد العزيز الدوري، بيروت، دار النشر فرانز شتاينر؛ القسم الرابع، الجزء الأول (بنو عبد شمس) تحقيق إحسان عباس، بيروت، دار النشر فرانز شتاينر 1979؛ الجزء الأول، تحقيق محمد حميد الله، القاهرة، دار المعارف، 1959.

- **نفس المؤلف:**
فتوح البلدان، تحقيق صلاح الدين المنجد، القاهرة، مكتبة النهضة المصرية، د ت.

- **الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير:**
تاريخ الرسل والملوك، القاهرة، دار المعارف، 1960-1969.

- **ابن سعد محمد كاتب الواقدي:**
كتاب الطبقات الكبير، تحقيق إدوارد سخاو ليدن، بريل، 1321 هـ.

- **ابن الأثير، عز الدين أبو الحسن علي بن أبي الكرم:**
الكامل في التاريخ، بيروت، دار صادر ودار بيروت، 1965-1967.

(*) نظراً إلى أن عدد المصادر والمراجع المذكورة هنا محدود لم نر ضرورة ترتيبها حسب الحروف الهجائية بل قدمنا المصادر، ثم المراجع العربية فالأجنبية.

- **خليفة بن خياط:**
تاريخ خليفة بن خياط، تحقيق أكرم ضياء العمري، بيروت، دار القلم، مؤسسة الرسالة 1977، (الطبعة الثانية).
- **أبو حنيفة الدينوري، أحمد بن داود:**
الأخبار الطوال، تحقيق عبد المنعم عامر، القاهرة، دار إحياء الكتب العربية، 1960.
- **ابن قتيبة الدينوري، أبو محمد عبدالله بن مسلم:**
الإمامة والسياسة، القاهرة، مكتبة مصطفى البابي الحلبي، 1963 (الطبعة الثالثة).
- **المقريزي، تقي الدين أحمد بن علي:**
شذور العقود في ذكر النقود، تحقيق محمد السيد علي بحر العلوم، النجف، المكتبة الحيدرية 1967 (الطبعة الخامسة).
- **ابن عبدالحكم، أبو القاسم عبد الرحمن بن عبدالله:**
فتوح مصر وأخبارها، تحقيق شارل تواري، ليدن، بريل 1920.
- **الجهشياري، أبو عبدالله محمد بن عبدوس:**
كتاب الوزراء والكتاب، تحقيق مصطفى السقا - إبراهيم الأبياري، عبدالحفيظ شلبي، القاهرة، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، 1938.
- **القاضي أبو يوسف، يعقوب بن إبراهيم:**
كتاب الخراج، القاهرة، المطبعة السلفية، 1352 هـ (الطبعة الثانية).
- **قدامة بن جعفر:**
الخراج وصناعة الكتابة، تحقيق محمد حسين الزبيدي، بغداد، دار الرشيد للنشر، 1981.
- **ابن هشام، أبو محمد عبد الملك:**
سيرة النبي، القاهرة، المكتبة التجارية الكبرى، 1937.
- **ابن سلام، أبو عبيد القاسم:**
كتاب الأموال، تحقيق محمد خليل هراس، القاهرة، مكتبة الكليات الأزهرية، 1968.

- **أبو يعلى الفراء الحنبلي، محمد بن الحسين:**
الأحكام السلطانية، القاهرة، مكتبة مصطفى البابي الحلبي 1966 (الطبعة الثانية).
- **الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد:**
الأحكام السلطانية، القاهرة، مطبعة الوطن، 1298 هـ.
- **الشيباني، محمد بن الحسن:**
الكسب، دمشق، نشر عبد الهادي حرصوني، 1980.
- **السمهودي:**
وفاء الوفا بأخبار دار المصطفى، بيروت، دار إحياء التراث العربي 1971.
- **المسعودي:**
مروج الذهب، بيروت، منشورات الجامعة اللبنانية، 1966-1979.
- **ابن خلدون:**
المقدمة، القاهرة، لجنة البيان العربي، 1965.
- **أبو الفرج الأصفهاني:**
مقاتل الطالبيين، القاهرة، دار إحياء الكتب العربية، 1949.
- **الخزاعي التلمساني، أبو الحسن علي:**
تخريج الدلالات السمعية، القاهرة، وزارة الأوقاف، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، 1980.
- **ابن حزم:**
جوامع السيرة، القاهرة، دار المعارف، د ت.
- **الجاحظ، أبو عثمان، عمرو بن بحر:**
العثمانية، القاهرة، دار الكتاب العربي، 1955.
- **السالمي:**
نور الدين: تحفة الأعيان بسير أهل عمان، القاهرة، نشر إبراهيم طفيش الجزائري، 1350 هـ.

- **ابن أبي الحديد:**
شرح نهج البلاغة، القاهرة، دار إحياء الكتب العربية، 1966.
- **عبد الحي الكتاني:**
التراتيب الإدارية، بيروت، دار الثقافة، 1347 هـ.
- **الدوري، عبد العزيز:**
مقدمة في تاريخ صدر الإسلام، بيروت، المطبعة الكاثوليكية، 1961 (الطبعة الثانية).
- **نفس المؤلف:**
مقدمة في التاريخ الاقتصادي العربي، بيروت، دار الطليعة 1969.
- **الجنحاني، الحبيب:**
المغرب الإسلامي: الحياة الاقتصادية والاجتماعية، تونس، الدار التونسية للنشر 1978.
- **نفس المؤلف:**
دراسات مغربية في التاريخ الاقتصادي والاجتماعي، بيروت، دار الطليعة، 1980.
- **فالح، حسين:**
الحياة الزراعية في بلاد الشام في العصر الأموي، عمّان، مطابع دار الشعب، 1978 .
- **جوده، جمال محمد داود:**
العرب والأرض في العراق، عمّان، الشركة العربية للطباعة والنشر، 1979.
- **الأعظمي، عواد مجيد:**
الزراعة والإصلاح الزراعي في عصر صدر الإسلام، بغداد، مطبعة الجامعة 1978.
- **صالح العلي:**
التنظيمات الاجتماعية والاقتصادية في البصرة في القرن الأول

الهجري، بيروت، دار الطليعة، 1969.

- **فاروق عمر:**
مقدمة في دراسة مصادر التاريخ العماني، بغداد، 1979.

- **العاني، عبد الرحمن:**
عمان في العصور الإسلامية الأولى، بغداد، 1977.

- **السيف عبدالله محمد:**
الحياة الاقتصادية والاجتماعية في نجد والحجاز في العصر الأموي، بيروت، مؤسسة الرسالة، 1983.

- **إسماعيل علي، سعيد:**
النبات والفلاحة والري عند العرب، القاهرة، دار الثقافة للطباعة والنشر، 1983.

- **باقر الصدر، محمد:**
اقتصادنا، بيروت، دار التعارف للمطبوعات، 1981.

- **دانيل دينيت:**
الجزية والإسلام، ترجمة فوزي فهيم جاد الله، بيروت، مكتبة الحياة، 1960.

- **محمد عبد الجواد محمد:**
ملكية الأراضي في الإسلام، القاهرة، 1972.

- **النقشبندي، ناصر السيد محمود:**
الدرهم الإسلامي، الجزء الأول، بغداد، مطبوعات المجمع الملكي العراقي، 1969.

- **موريس لومبار:**
الإسلام في فجر عظمته، ترجمة حسين العودات، دمشق، منشورات وزارة الثقافة والإرشاد القومي، 1979.

- **Maurice Lombard:**
Espaces et réseaux du haut moyen age, Paris, La Haye, Mouton, 1972.

- **Maurice Lombard :**
Monnaie et histoire d'Alexandre à Mahomet, Paris, La Haye, Mouton, 1971.
- **X. De Planhol:**
Les fondements géographiques de L'histoire de L'Islam, Paris, Flammerion, 1968.
- **Robert Mantran:**
L'expansion musulmane, Paris, P.U.F., 1969.
- **Claude Cahen:**
L'Islam des origines au début de L'Empire Ottomon, Paris, Bordas, 1970.
- **Maxim Rodinson:**
Islam et Capitalisme, Paris 1966.
- **Hichem Djait:**
Kufa aux deux premieres siècles de L'Hegire, These pour le Doctorat d'Etat Es-Lettres, Université de Paris - I, 1981.
- **Watson, Andrew M:**
Agricultural innovation in the early Islamic world, Cambridge, Cambridge Univesity Press., 1983.
- **Schmucker, Werner:**
untersuchungen zu einigen wichtigen bodenrechtlichen konsequenzen der islamischen eroberungsbewegung, Oriental, Seminar, Bonn, 1972.
- **E. I., Nouvelle Edition:**
Layde-Paris, Brill-Maisonneuve, 1960

الفهارس العامة

فهرس الأعلام، والقبائل والطوائف

(أ)

إبراهيم طفيش: 52.
إبراهيم فؤاد أحمد علي: 34.
إبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف: 16.
إبراهيم بن محمد: 95.
ابن أبي الحديد: 140، 149، 151، 152.
ابن الأثير: 88، 146، 155، 160.
ابن البيطار: 71.
ابن جحش = عبد الله بن جحش.
ابن الجوزي: 85.
ابن خلدون: 58، 60، 69، 162.
ابن سعد: 16، 20، 21، 24، 28، 32، 36، 39، 43، 50، 84، 88، 98، 107، 114، 120، 122، 124، 126، 131، 132، 156.
ابن سلام، أبو عبيد القاسم: 106، 108.
ابن شهاب: 39، 83، 99، 126.
ابن الفقيه: 53، 63، 64، 76.
ابن عبد الحكم: 23، 106.
ابن عمر: 17، 28، 97، 126، 129.
ابن عوف = عبد الرحمن بن عوف.
ابن الليتية: 22.
ابن مروان: 67.
أبو الأسود: 146.
أبو أمامة الباهلي: 13، 83.
أبو أيوب الأنصاري: 83، 99، 100.
أبو بكر الصديق: 17، 21، 22، 25، 26، 27، 30، 38، 41، 50، 88، 107، 114، 122، 123، 140، 144، 145، 146، 160، 178.
أبو جعفر الحسين: 175.
أبو جعفر القارىء، مولى ابن عباس المخزومي: 132.
أبو حثمة الحارثي الأنصاري: 38.
أبو الدهقانة: 19.
أبو ذر الغفاري: 43، 120، 121، 143.

أبو رافع مولى رسول الله: 49، 147.
أبو الرجا: 157.
أبو زيد الأنصاري: 75.
أبو سفيان بن حرب: 15، 23، 48، 100.
أبو عبيد، القاسم بن سلام: 15.
أبو عبيدة (تاجر عماني): 64.
أبو عثمان النهدي: 29.
أبو كرب (من همذان): 32.
أبو مجاز: 93.
أبو محمد الأموي: 162.
أبو مخنف: 141، 142، 167.
أبو موسى الأشعري: 31، 109.
أبو هريرة: 22، 24، 43، 96، 125.
أبو يوسف (القاضي): 85، 86، 88، 89، 91، 92، 106، 109.
أبو يوسف، يعقوب بن إبراهيم: 14.
أحمد بن حنبل: 97.
أحمد صالح العلي: 52، 72، 134.
أسلم الراوي (مولى عمر بن الخطاب): 27، 125.
أنس بن مالك: 84، 85، 88.
أنور عبد العليم: 61، 62.
أهل الذمة: 33.
الأزد: 22، 52، 66.
الأزكوي: 52.
الأشتر مالك بن الحارث: 38، 117، 123، 153.
الأساورة: 54.
الإسكندر: 61.
الإصطخري: 67.
الأصفهاني، أبو الفرج: 152، 164.
الأصمعي: 52.
الأكاسرة: 89.
الأنصار: 30، 32، 97، 150.
أم بكر بنت المسور: 142.
أم كلثوم بنت علي بن أبي طالب: 118.

(ب)

باقر الصدر: 102، 109.
بحر العلوم، محمد السيد علي: 41.
البخاري: 83.
برودال، ف.: 56، 60.
البطالسة: 61.
بكر بن عيسى: 157، 158.
البلاذري: 9، 52، 88، 97، 122، 139.
بلال بن رباح: 92.
بنو أبي معيط: 114.
بنو أبي العاص: 143.
بنو إسحاق: 158.
بنو أسد: 89.
بنو إسماعيل: 158.

بنو أميّة: 134، 143، 145، 148، 161، 167، 174.
بنو حارثة: 124.
بنو الحريش: 38.
بنو الحكم: 119.
بنو سلمة: 124.
بنو سليم: 22.
بنو عبد الأشهل: 124.
بنو عبد شمس: 151.
بنو عبد المطلب: 114.
بنو عبد مناف: 151.
بنو عدي: 30.
بنو غزوان: 23، 24.
بنو فزارة: 38.
بنو قريظة: 124.
بنو قينقاع: 14، 43.
بنو النضير: 87، 97.
بنو هاشم: 149، 151، 174.

(ت)

الترك: 161.
تمام بن العباس: 123.

(ث)

ثمامة بن أثال الحنفي: 103.
ثمود: 170.

(ج)

جابر بن عمرو المزني: 35.
الجاحظ: 147، 155.
جبير بن مطعم: 134.
جذيمة بن الأبرش: 157.
جرير بن عبد الله: 107.
جعفر بن محمد: 158، 160.
جعيط، هشام: 126.
الجنحاني، الحبيب: 35، 86، 134.
الجهشياري: 19.
جودة، جمال محمد داود: 86.
جيفر بن الجلندي: 75.

(ح)

حاتم بن إسماعيل المدني: 160.
ابن الحاج: 130.
الحارث بن الحكم: 37، 141.
حبيب بن مسلمة: 154.
حجر بن عدي: 164، 165، 166، 169.
حزام بن هشام الكعبي: 19.
ابن حزم: 88، 155.
الحسن بن علي: 31، 123.
الحسين بن علي: 139، 148، 166، 167، 168، 169، 170، 171، 172، 173، 174، 175.
حسين، فالح: 86.
حصين بن عبد الرحمن: 90.
الحضارمة: 61.

حفصة، زوجة الرسول: 27، 28.
حمزة بن عبد المطلب: 48.
الحميري: 54، 71، 72، 77.
الحميريون: 61.
ابن حنتمة = عمر بن الخطاب.
حوراني، جورج فضلو: 51، 62، 64، 73، 74.
ابن حوقل: 64، 75، 76.

(خ)

خالد بن معمر السدوسي: 154.
خباب: 107.
خديجة بنت خويلد: 47.
خزاعة: 20.
خليفة بن خياط: 91.

(د)

الدمشقي، شيخ الربوة: 71، 74.
الدهاقين: 34.
الدوري، عبد العزيز: 11، 33، 34، 35، 86، 105، 120، 134.
الديلم: 161.
الدينوري، أبو حنيفة: 71.
دينيت، دانيل: 34.

(ذ)

ذو الكلاع: 154.

(ر)

ربعي بن الأفكل: 35.
الريس، محمد ضياء الدين: 34.
ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب: 107.

(ز)

الزبيدي، محمد حسين: 134.
الزبير بن العوام: 107، 120، 130، 134، 150، 173.
الزط: 132.
الزنج: 65، 66.
زهير بن قين: 164.
زياد بن عبيد: 140، 165، 169.
زيد بن الأرقم: 143، 169.
زيد بن ثابت: 120، 141، 150.
زيد بن حارثة: 49.
زيْنب بنت الرسول: 49.
زينب ابنة فاطمة: 168، 173.

(س)

السالمي، نور الدين: 52، 69، 75.
السبابجة: 132.
السبئيّة: 31.
سحيم بن حفص: 107.
السري بن إسماعيل: 91.
سعد بن أبي وقاص: 22، 32، 33، 144.
سعد بن خالد: 83.
سعد بن مالك: 34، 91.

سعد بن معاذ الأنصاري.
سعيد بن أبي عروبة: 92، 93.
سعيد إسماعيل علي: 82.
سعيد بن العاص: 35، 116، 150.
سعيد بن عثمان بن عفان: 99.
السغد: 99.
سلطان بن سيف (الإمام): 70.
سلمان الفارسي: 21، 83، 84.
سليمان بن صرد: 166.
سليمان بن عبد الملك: 103.
السمهودي: 84، 95، 101.
سهل بن حنيف: 150، 151.
سويد بن علقمة: 158.
سويد بن غفلة الجعفي: 107.
سويد بن عمرو بن مقرن: 35.
السيرافي: 63.
السيرافيون: 66.
سيف (الراوي): 107، 115.
السيف، عبد الله محمد: 100، 101.

(ش)

شريح بن هانىء الحارثي: 169.
الشعبي: 35، 91.
الشيباني، محمد بن الحسن: 84.
شيعة الكوفة: 170.

(ص)

صالح أحمد العلي: 52.
صالح بياع الأكيسة: 159.
صحار بن إبراهيم بن سام: 75.
صفوان بن أميّة: 49.

(ض)

(ط)

الطبري: 10، 13، 15، 18، 19، 20، 21، 23، 26، 31، 32، 35، 38، 47، 95، 99، 107، 123، 129، 132، 133، 162، 164.
طلحة بن عبيد الله: 50، 92، 98، 120، 134، 150، 173.
طه حسين: 122.

(ظ)

(ع)

عائشة: 38، 101، 107، 132، 134، 139، 166.
العاص بن أبي الربيع: 49.
العاص بن أميّة: 116.
عاصم بن كليب الجرمي: 157.
العاني، عبد الرحمن: 67، 77.
عبادة بن الصامت: 13.
العباس بن ربيعة: 107، 108.
العباس بن عبد المطلب: 49، 99.
عباس بن هشام الكلبي: 142.
عبد بن الجلندي: 75.

عبد الجواد محمد، محمد: 86.
عبد الحي الكتاني: 10، 83، 160.
عبد الرحمن بن أبي إسحق المديني: 99.
عبد الرحمن بن عبد القارىء: 124.
عبد الرحمن بن عجلان: 156.
عبد الرحمن بن عوف: 16، 17، 27، 30، 39، 92، 107، 119، 121، 122، 144.
عبد الله بن الأرقم: 141.
عبد الله بن أبي حرة: 89.
عبد الله بن أبي ربيعة: 95.
عبد الله بن الحسين بن الحسن: 159.
عبد الله بن جحش: 13.
عبد الله بن جعفر بن أبي طالب: 142، 157.
عبد الله بن خالد بن أسيد: 141.
عبد الله بن رواحة: 88.
عبد الله بن الزبير: 150، 161، 164، 171.
عبد الله بن سعد بن أبي سرح: 118.
عبد الله بن عامر: 108، 148.
عبد الله بن عباس: 99، 123، 131، 145، 146.
عبد الله بن عمر: 29، 30، 150.
عبد الله بن مسعدة بن حكمة الفزاري: 163.
عبد الله بن مسعود: 32، 93، 107، 124.
عبد الله بن مطيع: 168.
عبد الملك بن مروان: 40.
عبد الله بن الوليد: 89.
عبيد الله بن أبي رافع: 149.
عبيد الله بن زياد: 34، 164، 171.
عبيد الله بن العباس: 123.
عبيد الله بن عمر: 17.
عبيد بن عمير: 43.
عبيدة بن هلال: 123.
عتاب بن أسيد: 41.
عتبة بن أبي سفيان: 22، 23.
عثمان بن حكيم: 115.
عثمان بن حنيف: 90، 91، 93، 107، 132.
عثمان بن عروة: 29.
عثمان بن عفان: 21، 22، 30، 31، 32، 33، 35، 37، 39، 49، 51، 92، 97، 98، 105، 107، 114، 115، 116، 117، 118، 119، 120، 121، 122، 123، 129، 132، 133، 139، 140، 141، 142، 143، 144، 145، 146، 147، 148، 151، 165، 170، 174، 175.
العثمانية: 132، 134، 147.

عدي بن حاتم: 15.
عرفجة بن هرثمة: 35.
عطاء بن السائب: 156.
عطاء بن يزيد: 83.
عطية بن الحارث: 20.
عقبة بن علقمة: 158.
العلي = أحمد صالح العلي.
علي بن أبي طالب: 26، 27، 30، 31، 33، 38، 40، 50، 92، 97، 99، 107، 114، 118، 119، 123، 133، 139، 143، 145، 146، 147، 148، 149، 150، 151، 152، 153، 154، 156، 157، 158، 159، 160، 161، 162، 166، 170، 173، 175.
علياء بن الهيثم: 155.
عمار بن ياسر: 93، 107، 150.
العمانيون: 61، 66.
عمران الراوي: 28.
عمرو بن الحمق: 165.
عمر بن الخطاب: 16، 17، 18، 19، 20، 21، 22، 23، 24، 25، 26، 27، 28، 29، 30، 31، 32، 33، 34، 35، 36، 39، 41، 42، 43، 50، 85، 87، 88، 89، 90، 91، 92، 93، 95، 99، 106، 107، 108، 109، 114، 118، 119، 120، 121، 122، 123، 124، 125، 126، 127، 128، 129، 130، 131، 140، 144، 145، 146، 147، 160، 161، 162، 178.
عمر بن سعد: 167، 168.
عمر بن عبد العزيز: 18، 34، 83، 155.
عمرو بن العاص: 23، 75، 98، 103، 139، 140، 152، 154، 155.
عمرو بن عدي: 157.
عمرو بن محمد: 107.
عمر بن مسلمة: 158.
عمرو بن ميمون: 90.
عنبسة العابد: 159.
عواد مجيد الأعظمي: 86.
العوام بن حوشب: 159.
عياض بن غنم الفهري: 41.

(غ)

(ف)

فاروق عمر: 52.
فاطمة بنت الرسول: 156.
الفراء، أبو يعلى محمد بن الحسين: 15.
فرات بن حيان العجلي: 107.

الفرزدق بن غالب: 167.
الفرس: 52.
فضّة جارية الإمام علي: 159.
الفضل بن عباس.
الفضل بن عنبسة: 27، 28.
الفضيل بن الجعد: 152.
فيصل السامر: 134.

(ق)

قتادة: 93.
ابن قتيبة الدينوري: 139.
قثم بن العباس: 123.
قدامة بن جعفر: 15، 86، 89، 106.
القرامطة: 64.
قريش: 30، 31، 47، 48، 49، 103، 114، 115، 117، 122، 140، 147، 148، 150، 152، 168.
قيس بن عاصم: 148.
قيس بن مسهر الصيداوي: 174.

(ك)

الكتاني = عبد الحي الكتاني.
كردوس بن هانىء: 107.
كروهمان، أدولف: 77.
كسرى: 42، 109.
لاكوست: 60.

(ل)

أبو لؤلؤة: 39، 126، 130، 131.
لومبار، موريس: 11، 41، 56، 60.

(م)

الماوردي: 15، 110.
المبرد: 18.
مجمع التيمي: 157.
مجمع بن عبد الله العائذي: 167.
محمد بن أبي بكر: 132.
محمد بن الحجازي: 125.
محمد بن ربيعة بن الحارث: 39.
محمد بن فضيل بن غزوان: 159.
محمد بن مسلمة الأنصاري: 23.
مخيرق: 96.
المدائني، علي بن محمد: 152.
المرازبة: 54.
مروان بن الحكم: 118، 119، 122، 142، 150.
المسعودي: 63، 65، 66، 74، 121.
مسلم الخزاعي: 88.
مسلم بن عتبة: 169.
مسلم بن عقيل: 171.
مسلمة بن مخلد: 16.
المسور بن مخرمة: 124.
معاذ بن جبل: 22.
معاوية بن أبي سفيان: 43، 95، 97، 100، 101، 102، 105، 115، 148، 152، 153، 154، 155،

161، 162، 163، 164، 165،
167، 169، 170، 173، 178.
معاوية بن عمار: 158.
معاوية بن قرة: 85.
المغيرة بن شعبة: 39، 126، 130،
131 ، 173.
المقدسي: 63، 74، 76.
المقريزي: 41.
المنصور (الخليفة العباسي): 64.
المهاجرون: 97، 150.
موسى بن محمد بن إبراهيم التيمي:
38.

(ن)

نائلة بنت الفرافصة: 134.
نائل مولى عثمان: 141.
نافع: 17، 124.
النبط: 130.
نجدة بن عامر الحنفي: 174.
النجم، عبد الرحمن عبد الكريم:
56.
النضر بن منصور: 158.
النقشبندي، ناصر السيد محمود:
41.
النعمان بن بشير: 23، 24.
النعمان بن عمرو بن مقرن: 35.
النهشليّة، ليلى بنت مسعود: 160.

(هـ)

هارون الرشيد: 72.
هارون بن سعيد: 158.
هانىء بن ثبيت الحضرمي: 167.
هاني بن عروة: 164.
ابن هبار: 107.
هرقل: 15، 48، 118.
الهرمزان: 131.
ابن هشام: 88، 89، 96، 103.
الهمداني، أبو إسحق: 158.
همذان: 32.
هند ابنة عتبة: 23.

(و)

الواقدي: 141، 142.
الوليد بن عقبة: 116، 132، 144،
148، 150.

(ي)

ياقوت الحموي: 53، 76، 96،
107.
يحيى بن آدم القرشي: 106.
يعقوب بكر: 51.
يعلى بن منية: 121.
يزدجرد الثالث: 42.
يزيد بن أخت النمر: 124.
يزيد بن شريك الفزاري: 16، 25،
28.

يزيد بن معاوية: 161، 163، 164، 167، 168، 169، 170، 171، 178.
اليهود: 43، 87، 88.
يوسف بن يعقوب: 159.

فهرس الأماكن

(أ)

الأبلة: 53، 65.
أحد: 83.
أرض الزنج: 66.
أرمينيّة: 56.
اسطنبول: 69.
آسيا: 55، 61.
الإفرنج = بلاد الإفرنج.
إفريقيا: 55، 57، 58، 60، 65، 66، 67، 73، 75.
إفريقيّة: 122، 140، 142.
الأنبار: 19.
الأندلس: 56، 60.
أندونيسيا: 62، 63، 73.
الأنهار الروسية: 56.
الأورال: 57.
أوروبا: 56، 57، 61.
أوفيرا: 62.
إيطاليا: 56.

(ب)

باريس: 126.
البحر الأبيض المتوسط: 11، 47، 55، 56، 60، 61.
البحر الأحمر: 11، 51، 56، 61، 94.
بحر بربرا: 66، 67.
بحر البلطيق: 56.
بحر الزنج: 65، 66، 73.
بحر الصين: 58.
بحر العرب: 47.
بحر عمان: 11، 94.
البحرين: 24، 43، 56، 107.
بحر قزوين: 57.
بدر: 13، 48، 83، 150.
البرانس: 56.
البردان: 102.
البصرة: 20، 31، 40، 52، 63، 64، 65، 72، 75، 108، 123، 132،

134، 140، 146، 153، 165، 171.
بغداد: 15، 41، 52، 57، 63، 64، 65، 67، 86، 134.
البقيع: 124، 133.
بلاد الإفرنج: 56، 57.
بلاد الترك: 55، 57.
بلاد حفوني: 66.
بلاد الخزر: 56.
بلاد الزنج: 56، 57، 60، 73.
بلاد سفالة: 66، 67، 73.
بلاد السودان: 56، 57، 59، 60، 132.
البندقية: 69.
بيروت: 11، 18، 33، 34، 52، 53، 54، 64، 66، 74، 76، 83، 84، 86، 91، 96، 102، 110، 121، 134، 146، 160.
بيزنطة: 41.
البيضة: 172.
بئر أريس: 97.

(ت)

التبت: 73.
تبوك: 11.
الترك = بلاد الترك.
تيماء: 102.
تونس: 34، 134.

(ث)

(ج)

جاوة: 73.
جبل القمر: 66.
جزائر الزنج: 74.
الجزر البريطانية: 56.
جزر لنجيالوس: 73.
جزر الهند الشرقية: 55.
جزيرة أندمان: 73.
الجزيرة العربيّة: 10، 11، 12، 13، 47، 51، 55، 58، 61، 65، 77، 94، 102، 103، 126، 129.
جزيرة قنبلو: 65، 66، 67، 74.
جزيرة كيش: 77.
الجماجم: 89.
الجمل = وقعة الجمل.

(ح)

الحجاز: 11، 12، 47، 50، 77، 100، 102، 103.
حضرموت: 67.
حفوني = بلاد حفوني.
حمص: 24، 41.

(خ)

الخزر = بلاد الخزر.
الخضارم: 100.

الخليج العربي: 51، 55، 56، 61، 62، 63، 65، 67، 73، 75.
خيبر: 11، 87، 88، 89، 97، 98، 102، 108.

(د)

دجلة: 35.
دمشق: 11، 84، 86، 115، 161، 165، 166، 170.

(ذ)

(ر)

راتج: 124.
الربذة: 24، 43، 98، 123.
الرحضيّة: 102.
رأس الثنية: 124.
رومة: 69.

(ز)

زبيد: 76.
الزنج = بلاد الزنج.
زنجبار: 66، 67.
زيلع: 67.

(س)

سامرا: 64.
السراة: 98.
سفالة = بلاد سفالة.
السنح: 25.
السند: 52، 63، 73، 132.
سرنديب: 73.
السواد: 35، 87، 89، 90، 91، 92، 93.
سواكن: 67.
السودان = بلاد السودان.
سيراف: 53، 54، 63، 64، 67.
سيلان: 72، 73.

(ش)

الشام: 48، 55، 86، 89، 151، 161، 162، 163.
الشحر: 54، 67، 71.
الشرف: 24.
الشرق الأقصى: 55، 58، 60، 61، 63، 64، 73، 74، 75، 76، 77.
الشرق الساساني: 41.

(ص)

صحار: 53، 66، 68، 73، 75، 76، 77، 78.
الصفاح: 167.
الصفراء: 102.
صفين: 168.
صنعاء: 21، 76.
الصين: 54، 55، 57، 62، 63، 64، 65، 72، 73، 74، 75، 76، 78.

(ض)

(ط)

الطائف: 49، 101، 103.

(ظ)

ظفار: 62.

(ع)

العراق: 48، 55، 65، 75، 76، 92.
عدن: 53، 77.
عُسْفان: 20.
العقيق: 101.
عمان: 51، 52، 53، 54، 55، 56، 57، 58، 61، 62، 63، 64، 65، 66، 67، 70، 71، 72، 74، 75، 76، 77، 78.
عمّان: 86.
عيذاب: 67.

(غ)

غزة: 48.
غزوة القردة: 49.

(ف)

فارس: 48، 52، 55، 76.
الفرات: 24، 35.
فدك: 11، 88، 102، 108.
فلسطين: 98.
فنصور: 73.

(ق)

القاهرة: 13، 14، 15، 18، 34، 52، 58، 72، 82، 85، 86، 95، 100، 106، 139، 140، 147، 155، 162، 164.
القدس: 122، 139.
قديد: 20.
القردة = غزوة القردة.
القف: 102.
قنبلو = جزيرة قنبلو.
القناة: 98.

(ك)

كابول: 57.
كانتون: 56.
كربلاء: 164، 166، 167، 172، 174.
الكردوسيّة: 107.
الكوفة: 31، 33، 39، 64، 91، 114، 115، 116، 123، 126، 132، 144، 153، 157، 159، 164، 165، 166، 167، 168، 170، 174.

(ل)

لايبزيغ: 71، 74.
ليدن: 16، 23، 53، 76، 77، 84، 105، 106.

(م)

ما بين النهرين: 55، 56.
المحيط الأطلسي: 56، 57.
المحيط الهندي: 11، 51، 56، 57، 58، 62، 64، 74.
مدائن صالح: 11.
مدغشقر: 56، 66، 67.
المدينة: 9، 11، 12، 35، 36، 37، 38، 39، 40، 43، 90، 94، 95، 96، 97، 98، 99، 100، 101، 102، 107، 115، 116، 119، 120، 123، 125، 126، 127، 128، 130، 142، 145، 161، 165، 169، 170.
مرج عذراء: 165.
مسقط: 63، 64، 70.
المشرق: 57، 60.
مصر: 23، 53، 89.
معـدن بني سليم: 101.
المغرب الإسلامي: 56، 57، 60.
مكة: 12، 35، 36، 49، 50، 69، 96، 103، 107، 123، 141، 171.
الملايو: 62.
ملدايف: 73.
موزنبيق: 67.
الموصل: 165.

(ن)

نجد: 100، 102، 103.
النجف: 41.
النقيع: 24، 25.

(هـ)

الهند: 55، 56، 61، 63، 72، 73، 75، 78.

(و)

وادي ساية: 101.
وادي القرى: 97، 102.
واسط: 64.
الواق الواق: 66، 74.
وقعة الجمل: 31، 38.
الوهط: 103.

(ي)

اليمامة: 100، 102، 103، 174.
اليمن: 11، 22، 67، 70، 71، 76، 78، 94، 95، 123.
ينبع: 101، 160.
اليونان: 56، 61.

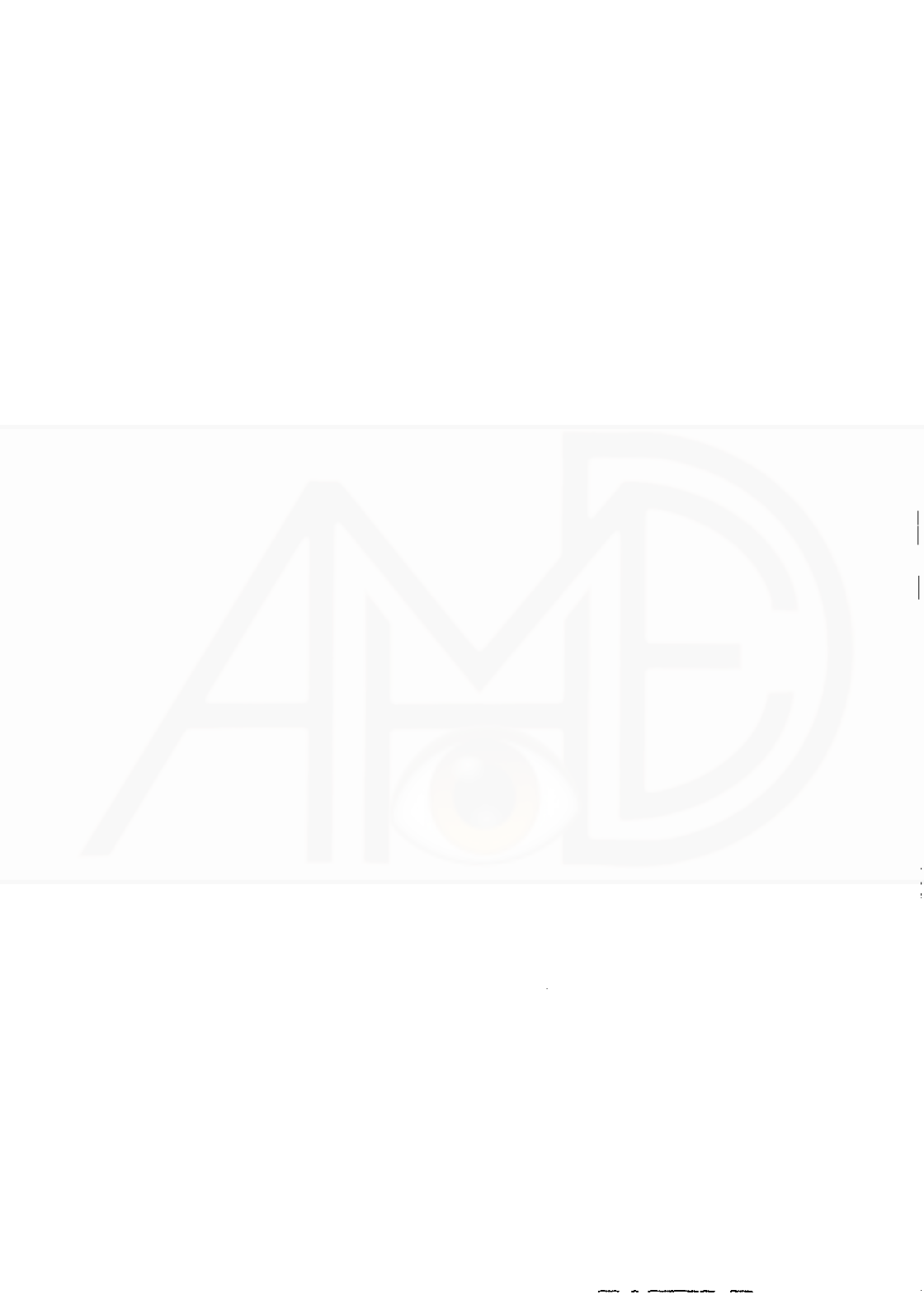

فهرس الموضوعات

تـقديم 5
التنظيم الاقتصادي والمالي في العصر الراشدي 7
التجارة في مجتمع صدر الإسلام 45
الزراعة في مجتمع صدر الإسلام 79
مظاهر التحول الاقتصادي الاجتماعي 111
التيار المعارض لمظاهر التحوّل 137
المصادر والمراجع 179
الفهـارس العامة 185
فهرس الأعلام 187
فهرس الأماكن 197
فهـرس الموضوعات 203

دار الغرب الإسلامي / الحبيب اللمسي
بيروت - لبنان
شارع الصوراتي (المعماري) ـ الحمراء ـ بناية الأسود
تلفون : 340131 - 340132 ـ ص.ب. 5787-113 بيروت ـ لبنان

الرقم 1985/8/3000/64

التنضيد : كومبيوتايبست للصف الطباعي الإلكتروني

الطباعة: مؤسسة جواد للطباعة والتصوير